نظام الأبارتايد

في دولة الاحتلال راهناً وجنوب إفريقيا سابقاً

وسُبل مناهضته

إسلام شحدة العالول

تقديم: أ. معين الطاهر

2021

دار المشكاة للنشر والتوزيع
ALMISHKAT publishing and distribution

دار
المشكاة
للنشر والتوزيع
ALMISHKAT
publishing and distribution

نظـام الأبـارتـايـد

في دولة الاحتلال راهناً وجنوب إفريقيا سابقاً

وسُـبل مناهـضته

إسلام شحدة العالول

الطبعة الأولى
2021

تأليف: أ. إســـلام شــحدة العــالول
تدقيق لغــوي: أ.عـــلاء الدين نمر
د. سمية شحدة العالول
رســم الغــلاف: د.عـــلاء اللقـطة
تقـــديـــم: أ. معيــن الطــاهر
الإخـراج الفنــي: سـعيد راشد اسليم

أكاديمية دراسات اللاجئين
بريطانيا: هاتف رقم: 00442084530978
البريد الالكتروني: info@refugeeacademy.org
www.refugeeacademy.org

حقوق الطبع والتوزيع محفوظة

المملكة الأردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2021/5/2679)

العالول، إسلام شحدة
نظام الأبارتايد في دولة الاحتلال راهناً وجنوب إفريقيا سابقاً وسُبل مناهضته / إسلام شحدة العالول. - عمان: دار المشكاة للنشر والتوزيع،2021م.
ر. إ. : 2021/5/2679
الواصفات: /الأبارتايد//التمييز العنصري//السياسة العنصرية//الصهيونية// الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين/

ISBN 978-9923-734-32-2 (ردمك)

المحتويات

إهداء 9
مقدمة الناشر 11
تقديم: أ. معين الطاهر 13
مقدمة 19
لماذا هذا الكتاب؟ 23
الفصل الأول: مفهوم الأبارتايد في القانون الدولي 27
مفهوم الأبارتايد (الفصل العنصري): 28
الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالأبارتايد (الفصل العنصري): 31
أولاً: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD): 31
ثانياً: الاتفاقية الدولية حول حظر جريمة الأبارتايد والمعاقبة عليها 32
ثالثاً: تعريف جريمة الأبارتايد بميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 35
الفصل الثاني: تجربة جنوب إفريقيا مع نظام الأبـــارتايد 37
تمهيد: 38
القسم الأول: مراحل تبلور نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا: 40
أولاً: صراع الغزاة الهولنديين (البوير) مع البانتو الإفريقيين 40
ثانياً: مُساهمة الاستعمار البريطاني في تعزيز ثقافة الفوقية للجنس الأبيض 40
ثالثاً: تَبَلْور نظام الأبارتايد: 41
القسم الثاني: الركائز الرئيسة لنظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا 42
أولاً: الركيزة الأولى: الفصل الجغرافي بين الأعراق 42
ثانياً: الركيزة الثانية: الفصل الديمغرافي 44
ثالثاً: الركيزة الثالثة: الفصل في كل مناحي الحياة 45
رابعاً: الركيزة الرابعة: الفصل السياسي 47
القسم الثالث: كفاح السود في جنوب إفريقيا لإسقاط نظام الأبارتايد 49
أولاً: اتخاذ منهج الحوار لحل النزاع 49
ثانياً: ظهور منهج المقاومة الشعبية كحل لاسترداد الحقوق 50

ثالثاً: انطلاق حملة التحدي لمقاومة نظام الأبارتايد عام 1952 51
رابعاً: مجزرة شارفيل وانطلاق شرارة الكفاح المسلح 53
خامساً: نضال التشكيلات الشعبية الجبهة الديمقراطية الموحدة (UDF) 56
سادساً: النضال عبر بوابة المقاطعة لنظام الأبارتايد 57
الخلاصة: 68
الفصل الثالث: الأبارتايد الصهيوني 69
القسم الأول: الأبارتايد الصهيوني أبارتايد بلا قيود 70
أولاً: هل ما يقوم به الصهاينة ضد الفلسطينيين هو احتلال عسكري أم استيطان إحلالي أم أبارتايد؟ 70
ثانياً: استراتيجية الأبارتايد من خلال تجزئة الشعب الفلسطيني 75
ثالثاً: تقرير الإسكوا وإدانة دولة الاحتلال بالأبارتايد 78
القسم الثاني: مظاهر الأبارتايد ضد فلسطينيي الشتات 81
تمهيد معلوماتي عن فلسطينيي الشتات 81
أولاً: «قانون العودة» المخصص لليهود دون الفلسطينيين 83
ثانياً: إقرار قانون «الجنسية الإسرائيلية» وإنهاء قانون الجنسية الفلسطيني 85
ثالثاً: إقرار «قانون القومية اليهودي» لنسف حق عودة اللاجئين 86
القسم الثالث: مظاهر الأبارتايد ضد فلسطينيي المناطق المحتلة عام 1948 88
تمهيد معلوماتي عن واقع فلسطيني 48 88
أولاً: مسح قضية لاجئي الداخل المحتل من الوجود 91
ثانياً: «الجنسية الإسرائيلية» هِبة لليهود وعَقبة في وجه فلسطيني 48 93
ثالثاً: المحافظة على المكانة الدونيّة لفلسطيني 48 في مختلف المجالات 94
رابعاً: حظر القانون الصهيوني للأحزاب السياسية المعارضة «ليهودية الدولة» 102
خامساً: إقرار قانون «القومية اليهودي» وتكريس الفصل العنصري 103
سادساً: دراسة حالة: الأبارتايد الصهيوني ضد بدو النقب: 106
القسم الرابع: بعض مظاهر الأبارتايد ضد الفلسطينيين في شرقي القدس 121
تمهيد معلوماتي عن واقع القدس: 121

أولاً: إستراتيجية الضغط على المقدسيين من أجل الرحيل 123
ثانياً: اعتبار المقدسيين أجانب في وطنهم 129
ثالثاً: تداعيات إقرار «قانون القومية اليهودي» على القدس..... 132
رابعاً: السعي لإغلاق ملف اللاجئين في القدس 133
خامساً: جدار الفصل العنصري في القدس:..... 136
القسم الخامس: مظاهر الأبارتايد ضد فلسطينيي الأراضي المحتلة 1967 143
أولاً: الأبارتايد في الضفة الغربية..... 144
ثانياً: مظاهر الأبارتايد في قطاع غزة..... 177
الفصل الرابع: مقارنة أبارتايد جنوب إفريقيا بالأبارتايد الصهيوني..... 219
تمهيد..... 220
القسم الأول: أوجه التشابه الرئيسة بين نظامي الأبارتايد 222
أولاً: البُعد الاستعماري للنظامين:..... 222
ثانياً: ادعاء نظامي الأبارتايد أنَّهما دولة ديمقراطية..... 223
ثالثاً: الفكر الأيديولوجي العنصري لكلا النظامين..... 224
رابعاً: تشريع نظام الفصل العنصري برلمانياً 225
القسم الثاني: أسباب زيادة وحشية الأبارتايد الصهيوني عن الجنوب إفريقي 228
أولاً: الضفة الغربية وقطاع غزة لم ترتقِ لدرجة بانتوستانات جنوب إفريقيا... 228
ثانياً: التطهير العرقي ضد الفلسطينيين هو قمة الوحشية 231
الفصل الخامس: مقاطعة المحتل سِلاحٌ من أسلحة المقاومة 233
تمهيد..... 234
القسم الأول: هل نداءات مقاطعة دولة الاحتلال هي وليدة هذه اللحظة؟ 235
القسم الثاني: سياسات دولة الاحتلال في مواجهة حركة المقاطعة 246
أولاً: سياسة تجميل صورة الاحتلال:..... 247
ثانياً: سياسة الهجوم المضاد: 250
ثالثاً: سياسة الضغط الدولي بواسطة اللوبي الصهيوني 258
القسم الثالث: لماذا عليك النضال باستخدام سلاح المقاطعة؟..... 260

أولاً: ليدفع الصهاينة ثمن إرهابهم 260
ثانياً: للضغط على المجتمع الدولي لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة وفرض عقوبات على دولة الاحتلال 261
ثالثاً: لمجابهة السياسات الصهيونية المحاربة لحملات المقاطعة 264
القسم الرابع: دراسة حالة: الصـــراع بين حملات المقاطعة واللوبي الصهيوني على وسم منتجات المستوطنات في أوروبا 265
أولاً: الاتحاد الأوروبي يعتمد مبادئ توجيهية لوسم منتجات المستوطنات الصهيونية 266
ثانياً: تأثير وضع وسم على صادرات مستوطنات الاحتلال إلى أوروبا 268
ثالثاً: خسارة اللوبي الصهيوني المعركة أمام محكمة العدل الأوروبية 271
الخاتمة 274
المراجع العربية 277
المراجع الإنجليزية 299

إهداء

لِمـن ينحنـي الحرف حباً وشـوقاً لهـا... إلى روح أمي الزكية الطاهرة.

للذي قدّم لي كلّ شـيء، ولا أملك له إلا دعاءً يُزين السـماء ألاَّ يحرمني الله منه... إلى أبي الغالي.

للذي ساندني وآمن بي... إلى زوجي الحبيب.

للذيـن هـم قطعـة مـن قلبـي ... إلـى ملائكتـي الصغيـرة عُمـر ومُعـاذ ويُمنـى.

للذين نكتب لهم بقلم المحبة ومداد الوفاء...

إلى أخواتي وإخوتي وعائلتي وجميع الأصدقاء.

لكل روحٍ عشقت فلسطين.

إلى هؤلاء جميعاً أهدي هذا العمل المتواضع

لنسقط جدار الفصل العنصري
المبادرة الوطنية الفلسطينية
THE WALL MUST FALL
AL MOBADARA

مقدمة الناشر

استكمالاً لمسيرة أكاديمية دراسات اللاجئين في نشر المعرفة والمحتوى المتميز؛ نقدم للقارئ العربي هذا السِّفر المميز نتيجة جهد دؤوب ومسيرة عمل جاد قامت به الباحثة إسلام العالول فلها الشكر والتحية، والذي يُعتبر إضافة نوعية للمكتبة العربية وللقارئ العربي، ونأمل أنْ يجد مكانه في بؤرة اهتمام الأكاديميين والقرّاء والناشطين والمدافعين عن الحقوق الإنسانية.

لقد لفظ العالم أبارتايد جنوب إفريقيا حتى غدا وصمة عار في جبين الإنسانية التي سكتت عنه، وعند البحث والتأمُّل وجدتْ الباحثة أنّ العالم اليوم يمارس ذات الجريمة، ليس في السكوت عن أبارتايد الاحتلال الصهيوني؛ بل في دعمه وحمايته، فغدا المحتل بمأمن عن المساءلة القانونية وحتى المعاتبة، فأطلق سهام التطهير العرقي والأبارتايد لتطال كل فلسطيني حيث أقام، فهنالك جرائم بحق اللاجئ الفلسطيني خارج فلسطين تتمثل في منعه من ممارسة حقه في العودة لأرضه التي تمت مصادرتها وتمليكها لأغراب منذ أكثر من سبعين عاماً، وهنالك جرائم أبارتايد تمارس في حق المقدسيين، بل تصل لجرائم حرب يرتكبها المحتل المجرم في حق القدس وأهلها بغية تبديل هويتها، وإحكام القبضة عليها، كما يمارس جرائمه بكل وحشية ضد الضفة الغربية ومصادرة أراضيها وتحويلها لكانتونات فصل عنصري مكّنه الجدار العنصري من إحكام عزلها.

أما في الداخل المحتل؛ فإنّ الاحتلال مستمر في سرقة أراضي أصحاب البلاد وحقوقهم، ولم يسلم قطاع غزة من بطش المحتل الشامل، فحصار مطبق على غزة يعزّ على عقل الحر تصوره، ونحن

في القـرن الواحـد والعشريـن. وهنـا نشـير أنّ جريمـة الاحتـلال الأولى والكـبرى هـي في الاحتـلال بحـد ذاتـه ومـا رافقـه مـن تطهـير عرقي، وزرع جسـم غريـب في أرض حرة عربيـة يعمرها أهلهـا منذ آلاف السـنين، ثم يكمل جريمته بممارسـاته الإرهابية والبشـعة والعنصرية التي يمارسـها كل يوم وسـاعة مع صمـت عـربي ودولي، نتمنّـى ألّا يطـول، وأنْ ينتفض الأحـرار في كل مكان في وجه هذا الجسـم الغريب والاحتـلال البغيـض عـلى فلسـطين والمنطقـة، ليعـود الحـق لأصحابـه، وليحاكـم المجـرم عـلى أفعالـه، الظلـم لا يخلـد وإن طـال أمـده، فـلا بدّ من سـاعة الحقيقـة ورجوع الحـق لأصحابه، وإنا لـنراه قريباً.

أكاديمية دراسات اللاجئين

تقديم

بقلم: أ. معين الطاهر

منذ أن سنّ نظام التمييز العنصري في جنوب إفريقيا قانون «التنمية المنفصلة» الذي يميّز بين الطارئين البيض والسكان الأصلانيين السود، ليشرعن بذلك نظام التمييز العنصري، ويجعله ناظماً للحياة هناك، أصبح هذا النظام يُعرف على نطاق واسع باسم الأبارتايد الذي اعتبره المجتمع الدولي جريمة ضد الإنسانية، ولا يعاقب القانون الدولي مرتكبي هذه الجريمة فحسب، بل ويعاقب من يدعمها أو حتى يصمت عليها. وقد أسهبت الباحثة إسلام شحدة العالول، في كتابها هذا، في عرض هذا المفهوم، وجمع القوانين والمواثيق الدولية المرتبطة به، وفي تبيان أوجه الشبه والاختلاف بين أشكال وممارسات الأبارتايد المختلفة في جنوب إفريقيا وغيرها من الدول ونظام الأبارتايد الصهيوني، بحيث يكتسب هذا النص أهمية خاصة في تعريف القارئ العربي بماهية هذا النظام، وكيفية مقاومته والانتصار عليه.

يتزامن صدور الكتاب مع نشر تقرير منظمة «هيومن رايتس ووتش» من مقرها في نيويورك، والمعنون بـ «تجاوزوا الحد: السلطات الإسرائيلية وجريمتا الفصل العنصري والاضطهاد»، والذي يؤكد، فيما يقارب المئتي صفحة، على ارتكاب السلطات «الإسرائيلية» جريمة الأبارتايد في فلسطين التاريخية كلها. وقد علقت منظمة بتسيلم «الإسرائيلية» على هذا التقرير بأنه الإنذار الأخير لـ «إسرائيل». ويترافق ذلك مع قرار محكمة الجنايات الدولية بالمضي قدماً في فتح تحقيق جنائي ضد الجرائم «الإسرائيلية» المرتكبة في المناطق المحتلة.

اللافت هنا أنه، وعلى الرغم من نجاح الولايات المتحدة الأميركية وحلفائها في إلغاء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3379، في عام 1975، الذي يؤكد على أن الصهيونية شكل من أشكال العنصرية، فإن هذا الإلغاء الذي جاء بمبادرة من الرئيس الأميركي جورج بوش في خطابه في الأمم المتحدة عام 1991 عقب حرب الخليج، وضمن التمهيد لمفاوضات السلام في مؤتمر مدريد، ووسط صمت النظام العربي الرسمي، إلا من رحم ربي، لكن شمس الحقيقة لا يحجبها غربال، إذ إنّ واقع الأبارتايد الصهيوني المترافق مع الاحتلال الاستيطاني الذي يسعى لطرد الفلسطينيين وإحلال اليهود الصهاينة محلهم، ومقاومة الشعب الفلسطيني المستمرة منذ بدايات القرن الماضي، أدى إلى نمو حركات المقاطعة BDS، خصوصاً في الأوساط الأكاديمية الغربية، وبين منظمات الشباب، وزاد من نشاط منظمات حقوق الإنسان، بما فيها منظمات يهودية، واهتمامها بنظام الأبارتايد الصهيوني، وتقارير الأمم المتحدة المتعاقبة عن الوضع في فلسطين، وتحديداً ذلك التقرير الذي أعده اثنان من أهم خبراء القانون الدولي (ريتشارد فولك وفرجينيا تلي)، والذي صدر عن منظمة الإسكوا بإشراف الدكتورة ريما خلف، وأثار ضجة كبيرة، نجم عنها ضغوط أميركية وصهيونية أدّت إلى سحبه من التداول، مع بقائه وثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة، ما أعاد إلى الواجهة من جديد حقيقة أنّ الكيان الصهيوني هو آخر نموذج لنظام تمييز عنصري في عالمنا المعاصر، مع أهمية التمييز بين نظام الأبارتايد كما هو متعارف عليه في النموذج الجنوب إفريقي، ونظام الأبارتايد الصهيوني في فلسطين، ففي حين جنح الأول إلى استغلال الأفارقة، والتمييز ضدهم، ووضعهم في معازل، فإن الثاني يهدف، إضافة إلى ما سبق، إلى مصادرة أراضيهم، وطردهم من ديارهم، ومنعهم من العودة إليها، وإحلال اليهود الصهاينة بدلًا منهم. ولذا، فمن واجب الفلسطينيين أن يضعوا مفهوماً عالمياً جديداً لهذا النظام، يمزج بين كون الكيان الصهيوني نظام أبارتايد وتمييز عنصري من جهة، وكونه استعماراً استيطانياً إحلالياً من جهة أخرى.

يشمل نظام الأبارتايد الصهيوني أجزاء فلسطين كلها، وقطاعات الشعب الفلسطيني كله؛ الاحتلال والاستيطان في الضفة الغربية، والحصار في غزة، والطرد والتهجير والحرمان من حق العودة لفلسطيني الشتات، والتهجير الداخلي، وقانون القومية اليهودية، والتمييز العنصري، في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1948. مقاومة الأبارتايد هي الحلقة المركزية في النضال الفلسطيني، وجوهر مشروعه الوطني. ولا ينتهي النضال ضده بتعديل قانون هنا أو هناك، وإنما بتحقيق العدالة كاملة للشعب الفلسطيني كله، بما في ذلك حق العودة، عبر تفكيك الكيان الصهيوني ذاته. وفي اللحظة التي يتم فيها دحر الاحتلال، أو تحقيق أي تراجع له، أو فرض عزلة دولية عليه، وملاحقته جنائياً، ووقف موجة التطبيع العربي معه، فذلك كله يشكّل بداية نهاية الكيان الصهيوني.

ويتيح النضال ضد نظام الأبارتايد الصهيوني، والذي هو في جوهره الرئيس نضال شعبي، أشكالاً نضالية متعددة، وشعارات مختلفة تنضوي تحت سقفه، لكنها تتوحد جميعاً وتتكامل في إطار حلقته المركزية، ويدعم كل منها الآخر؛ فالهبّات الشعبية، والنضال ضد الاستيطان، وهجمات المستوطنين، تتكامل مع صمود غزة في التصدي للاجتياحات ومقاومة الحصار، ومع تمسّك فلسطينيي الخارج بحق العودة، ومع نضال فلسطينيي الأراضي المحتلة عام 1948 ضد محاولات الأسرلة الصهيونية.

أما عن دور اليهود المعارضين للحركة الصهيونية، ومشاركتهم أو عدمها في ذلك كله، مجتمعاً وقوىً واتجاهات، وليس أفراداً فحسب، فهو سؤال لا يُوجّه إلى الفلسطيني، وإنما إلى تلك القوى اليهودية، لمعرفة ما إذا كانت مستعدة لخوض نضال مشترك ضد الكيان الصهيوني. وفي جميع الأحوال، لن تنخرط قوى يهودية في هذا النضال ما لم يشتد ساعد النضال الفلسطيني، وسبق

وشاهدنا تظاهرات حركات السلام في ميدان رابين، خلال اجتياح لبنان، في عام 1982، وكيف ذوت مثل هذه الحراكات في مرحلة أوسلو ومرحلة إعادة إنتاجه في عهد الرئيس محمود عباس.

المرحلة الآن ليست مرحلة طرح حلول أو اللهاث ورائها، بقدر ما تتطلب التمسك بالرواية التاريخية للشعب العربي الفلسطيني في مقابل الرواية التاريخية الصهيونية، فعلى الرغم من جميع التنازلات التي قُدّمت منذ عام 1974، فإنّ أنصاف الحلول لم تؤدِ إلى إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية، وهذا يستدعي التمسك بوحدة الشعب الفلسطيني في الخارج وفي الوطن كله، بما فيه الأجزاء التي احتُلت في عام 1948، فهو مشروع يُعنى بالكل الفلسطيني وليس بجزء منه. وهو يتطلب الإيمان بأن الحل النهائي للقضية الفلسطينية لن يستقيم إلّا بدحر الاحتلال، وتفكيك الكيان الصهيوني، واستعادة الشعب الفلسطيني حقوقه كاملة، بما فيها حق العودة، متجاوزاً الجدل حول حل الدولتين أو حل الدولة الواحدة أو الدولة ثنائية القومية، ذلك أنّ القضية الرئيسة هنا هي حقوق الشعب الفلسطيني في مناطق وجوده كلها، والتي ينبغي الاعتراف بها كاملة غير منقوصة، والاعتذار عن الجريمة التاريخية التي ارتكبت بحقه، قبل أن تُقدّم الضحية حلولاً للجلاد.

إنّ مكافحة نظام الأبارتايد والتمييز العنصري الصهيوني ليس مشروعاً وطنياً فلسطينياً فحسب، بل هو مشروع قومي عربي ودولي في الوقت ذاته؛ على المستوى العالمي ينبغي تضافر الجهود لتعزيز حركات المقاطعة، وتقديم مجرمي الحرب الصهاينة لمحكمة الجنايات الدولية، وتحقيق عزلة دولية كاملة للكيان الصهيوني، شبيهة بتلك التي عاناها الكيان العنصري في جنوب إفريقيا عندما اقتربت نهايته.

أمّا على المستوى العربي، فالأمر يتجاوز ذلك، باعتبار مكافحة الأبارتايد الصهيوني جزءاً من حالة الربيع العربي التي ستستمر وتنتصر، وهي معركة أساسية في قلب العالم العربي الذي تحاول صفقة القرن إجباره على قبول الكيان الصهيوني جزءاً طبيعياً منه، بل والدخول في حلف عسكري معلن معه، لمواجهة أعداء افتراضيين آخرين، في إعادة لعالمنا العربي لسياسة الأحلاف الاستعمارية التي نبذها وقاومها في خمسينيات القرن الماضي. لذلك، هي معركة تخص كل مواطن عربي من أجل الحفاظ على هويته واستقلاله وكرامته.

تضمن تقرير هيومان رايتس ووتش في خاتمته مجموعة من التوصيات للأمم المتحدة والدول الأعضاء والشركات نصت على ضرورة مقاطعة «إسرائيل»، وفرض عقوبات عليها، وذكرت بأن التعامل معها يعد اشتراكاً بممارسة جريمة ضد الإنسانية. ودعت محكمة الجنايات الدولية إلى فتح تحقيق، ومحاكمة المجرمين الصهاينة. ومن الأهمية بمكان ذكر توصيتها للسلطة الفلسطينية بوقف التعاون الأمني مع الكيان الصهيوني، واعتبار ذلك مشاركة في جرائمه التي يرتكبها بحق الشعب الفلسطيني، ويجعل منها ظلاً للاحتلال.

إنّ التمسك بهذا المشروع المقاوم من شأنه أن يعيد صهرنا في بوتقة جديدة تواجه ما يُخطط لأمتنا بأسرها، وتنسج بنضالها ومقاومتها أولى خيوط نصر قد تأجل وطال انتظاره.

مُقَدِّمَة

كثيراً ما نسمع مصطلح الأبارتايد، ولعلنا سمعنا البعض يَنْعت به دولة الاحتلال، ولكنْ ما الأبارتايد؟ وما علاقة دولة الاحتلال به؟

يعود أصل مصطلح الأبارتايد إلى لغة الأفريكانز (البيض) في دولة جنوب إفريقيا، ويعني بالعربية الفصل العنصري؛ ولكنّه أضحى اليوم مصطلحاً عاماً في كل اللغات، فالأبارتايد كغيره من أنماط النُظم مثل الديمقراطية والثيوقراطية والديكتاتورية، قد يختلف في التفاصيل من دولة إلى دولة ولكنَّ المبدأ الأساسي واحد.

الأبارتايد هو: شكل من أشكال العنصرية يتميز بطبيعته المؤسسية والرسمية، تقوم به الدولة بفصل أو إزاحة مجموعة سكانية مضطهدة في تجمعات منفصلة عن الباقي، بسبب هويتها الجماعية [لون البشرة أو العرق أو الأصل الإثني...الخ]، وتعاملها معاملة سيئة، أي بنفس أنماط التمييز العنصري، ويتم تضمين هذه التفرقة العنصرية في القوانين والنظم المعمول بها في الدولة، بل وتجعله الدولة أساساً للسياسات العمومية في مختلف مناحي الحياة علناً وبلا مداراة، حتى إنها لا تتحرج من الحديث عن شعبين مختلفين ومساريْ تنمية متباينين».

وعلى الرغم مما تدّعيه دولة الاحتلال بشأن المساواة وإدانتها للعنصرية، وأنّها الدولة الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط؛ فإنّ القارئ لواقع الحال يجد أنّها دولة أبارتايد بامتياز؛ ونحن في هذا الكتاب نريد أنْ نضع يدنا على الأبارتايد الصهيوني، بدايةً بتحديد مصطلح الأبارتايد وفق القانون الدولي، ومن ثم التطرق إلى دولة جنوب إفريقيا مولد الأبارتايد، وسنتبعه بدراسة حالة الأبارتايد الصهيوني بكل تفاصيلها، ومن ثم عقد مقارنة سريعة بين الأبارتايد الجنوب إفريقي والأبارتايد الصهيوني، وأخيراً سوف نتكلم عن سلاح مقاطعة الاحتلال كأحد الطُرق للنضال ضد دولة الاحتلال الصهيوني؛ فكما نعلم إنّ المشروع الصهيوني هو مشروع متعدد الأبعاد، ولهذا فمقاومته لابد أن تكون متعددة الأبعاد، لذلك أضحى لزاماً علينا انتهاج سبيل المقاومة السلمية والتي تهدف لحشد الرأي العام الدولي ضد دولة الاحتلال، وهذا الشكل من المقاومة يتكاثف ويتكامل مع باقي أشكال النضال في سبيل تحرير كامل ثرى فلسطين.

وتجدر الإشارة إلى أنّ صفحات الكتاب تمر بشكل موجز وسريع على حالات مختارة ومحدودة من الأبارتايد الصهيوني، فهذا الاحتلال الصهيوني قد بالغ في إجرامه ضد الشعب الفلسطيني؛ وعليه لنْ تُغطي سلسلة مجلدات كلَّ حالات أبارتايده الوحشي.

في هذا الكتاب عكفت الباحثة على المراجع الصهيونية والأجنبية والتقارير الدولية والحقوقية، فضلاً عن المراجع العربية في اقتباس معلومات هذا الكتاب، وأضافت بعض الصور الأرشيفية، والخرائط التوضيحية التي رُسم بعضها خصيصاً لهذا الكتاب والبعض الأخر عمدت الباحثة على ترجمتها، ويهدف الكتاب من وراء ذلك إلى إيصال معلومة واضحة وسهلة وموثوقة للقارئ.

ويجدر الذكر أنّ وصف دولة الاحتلال كدولة أبارتايد، ليس بديلاً ولا يُقلل من واقع دولة الاحتلال كاستعمار إحلالي؛ حيث لا توجد جريمة أكبر من جريمة الاحتلال الاستيطاني الإحلالي،

الـذي بُنـيّ عـلى المجـازر والإرهـاب والتطهير العرقي والتهجير للشـعب الفلسـطيني؛ وعليـه ما ترتكبه دولـة الاحتـلال مـن جرائـم الأبارتايـد هـو جزء مـن إرهابهـا المنهج ضد الشـعب الفلسـطيني، حيث تسـتخدم الصهيونيـة الأبارتايـد كأداة فتّاكـة تهـدف مـن خلالهـا إلى القضـاء عـلى المـشروع الوطنـي الفلسطيني.

ونجـد أنّ المنظومـة الصهيونيـة تدمج ما بين الاسـتعمار الاسـتيطاني الإحلالي المؤسـس لهـا، وواقعها الأبارتايـدي الحـالي، وأدواتهـا الاحتلالية العسـكرية؛ ويعني هذا الطرح أنّ المفاهيـم الثلاثة معاً لا غنى عنهـا مجتمعـة، لـشرح الواقـع ووصفه بشـموليته الزمانيـة والمكانية، وهو مـا يميز الواقع الفلسـطيني عـن وضـع اسـتعماري اسـتيطاني خالص، كما حـدث في نيوزلندا وأسـتراليا، أو أبارتايد كجنـوب إفريقيا، أو وضـع احتـلال عسـكري كالعراق في ظـل الاحتلال الأميركي.

فالإرهـاب الصهيـوني يمتـد ما بـين اقتلاع الفلسـطينيين وتهجيرهم من أرضهـم، ومنعهم من العودة إلى وطنهـم، إلى الحـروب والاحتـلال والحصـار، وإقامة المسـتوطنات، إلى مصـادرة الأراضي والممتلكات مـن الفلسـطينيين، وممارسـة كافـة أشـكال التمييـز ضدهـم؛ مـما يجعـل مـن دولـة الاحتـلال دولـة أبارتايـد فريـدة مـن نوعهـا، ولا تتماثل إلا جزئياً، مـع أنظمة الأبارتايد السـابقة. ولا يمكن القضاء عليها بتغيـير مجموعـة مـن القوانيـين العنصريـة، أو إنهـاء جملة مـن الممارسـات الإرهابية، بـل يحتاج الأمر لأعمـق مـن ذلـك وهـو تفكيك دولـة الاحتلال بشـكل كامل، من خلال نفـي رواية الاحتـلال التاريخية التوراتيـة المؤسسـة لـه، وتحقيـق العدالـة للشـعب الفلسـطيني، المتمثلـة في حقـه بالعـودة إلى ديـاره، ودحـر الاحتـلال عـن كلّ أرض فلسـطين، وتأسـيس الدولـة الفلسـطينية عـلى كامل تراب فلسـطين؛ أما مـا دون ذلـك، فسيشـكّل جهـلاً بالمشروع الصهيـوني، ويضع الحـبّ في الطاحونـة الصهيونية.

ودراسة الإرهاب الصهيوني من مفهوم الأبارتايد يُساهم في استكمال فهمنا القانوني والسياسي للنظام الصهيوني، ويضع الأبارتايد في مكانه الصحيح؛ كحجر الأساس في السياسات الصهيونية؛ بل ويُعمق فهمنا للجرائم اللاإنسانية التي تُرتكب ضد الشعب الفلسطيني، ويكشف لنا مدى خطورة هذه الجرائم المرتكبة وِفق رؤية منهجية إرهابية تستهدف جميع الشعب الفلسطيني.

ونسأل الله العلي العظيم أنْ يبارك لنا في هذا العمل وأنْ نكون قد وُفقنا لإخراج كتاب نوعي قيم ومفيد، وأنْ يكون عملنا كما تمنينا أيقونة مضيئة تُضاف إلى جهود التوعية بقضية فلسطين.

إسلام شحدة خليل العالول

مشرفة المناهج في أكاديمية دراسات اللاجئين

مديرة أكاديمية المسيري للدراسات والتدريب

لماذا هذا الكتاب؟

- ليشرح جزءاً من الإرهاب الصهيوني الممنهج ضد الشعب الفلسطيني، ويساهم في إزالة ورقة التوت التي تُخفي إجرام هذا الاحتلال الغاصب، ومن ناحية أخرى تفتح عيوننا على عقليته المريضة لِنضع الخطط الدقيقة لمناهضته.

- ظهرت حديثاً ظاهرة الشباب العربي المنبهر بالتكنولوجيا التي تتمتع بها دولة الاحتلال، وبعضهم بدأ يروج «أنّ اليهود هم الأحق بحكم فلسطين»، ووضعوا الحجة أنّ «اليهود طوروا فلسطين» على العكس من «العرب المتخلفين»، فجاء هذا الكتاب موجهاً لهؤلاء المطبعين ورداً على هذه الادعاءات، من خلال إرجاع البوصلة إلى الاتجاه السليم على أنّ هذه الدولة هي دولة إرهابية لاإنسانية ولا تعترف بالقانون الدولي، ووضح كيف قامت هذه الدولة المتطورة تكنولوجياً بامتصاص دم الشعب الفلسطيني لتتغذى عليه وتكبر وتتطور.

- كثير من الدراسات والمقالات تركز على جدار الفصل العنصري أو فلسطينيي 48 على أنهم جُل الأبارتايد الصهيوني، فجاء هذا الكتاب ليشرح أنّ الأبارتيد ليس مجرد ممارسات تمارسها دولة الاحتلال على فئة محددة من الشعب الفلسطيني وتنتهي بانتهاء جدار الفصل العنصري مثلاً أو بانتهاء التمييز ضد فلسطينيي 48، بل هو نظام يستهدف كامل الشعب الفلسطيني، ويضع نفسه في قالب جميل براق ليخدع العالم.

- جاء الكتاب ليكشف اللثام عن أنّ تعريف دولة الاحتلال على أنها دولة أبارتايد لا يعني بالمطلق أننا نؤمن بخيار حل الدولتين والعيش سوياً مع جيراننا اليهود، كلٌ في دولته، حيث وضع الكتاب الأبارتايد في مكانه الصحيح كنظام متكامل يهدف لطمس هوية الشعب الفلسطيني.

- وضح الكتاب أنه إذا أردنا أنْ نفهم الأبارتايد الصهيوني على حقيقته، لا بد من النظر إليه بشمولية على أنَّه يتضمن كافة القوانين والسياسات والممارسات الصهيونية العنصرية ذات العلاقة بالشعب الفلسطيني بأسره، وليس فقط في الضفة الغربية أو الأراضي المحتلة عام 48.

- جاء هذا الكتاب ليُساهم في استكمال فهمنا القانوني والسياسي للنظام الصهيوني من خلال دراسة الإرهاب الصهيوني من مفهوم الأبارتايد، فيضع الفصل العنصري في مكانه الصحيح؛ كحجر الأساس في السياسات الصهيونية الحالية؛ بل ويُعمق فهمنا للجرائم اللاإنسانية التي تُرتكب ضد الشعب الفلسطيني، ويكشف لنا مدى خطورة هذه الجرائم المرتكبة وِفق رؤية منهجية إرهابية تستهدف جميع الشعب الفلسطيني.

- جاء الكتاب ليوضح أنّ المنظومة الصهيونية تدمج ما بين الاستعمار الاستيطاني الإحلالي المؤسس لها، وواقعها الأبارتايدي الحالي، وأدواتها الاحتلالية العسكرية؛ ويعني هذا الطرح أنّ المفاهيم الثلاثة معاً لا غنى عنها مجتمعة، لشرح الواقع ووصفه بشموليته الزمانية والمكانية، وهو ما يميز الواقع الفلسطيني عن وضع استعماري استيطاني خالص، كما حدث في نيوزلندا وأستراليا، أو أبارتايد كجنوب إفريقيا، أو وضع احتلال عسكري كالعراق في ظل الاحتلال الأميركي.

- وضح الكتاب رغم أنّ الأبارتايد الصهيوني يقوم به نظام دولة واحدة، إلا أنّه من الخطأ الاعتقاد بأنَّه يُطبق بواسطة مجموعة واحدة من القوانين المتماثلة، التي تُطبق على جميع الفلسطينيين في

كل مكان؛ لأنّ دولة الاحتلال تستخدم طرقاً إدارية وقانونية مختلفة للتحكم بالفلسطينيين وتعقيد حياتهم كلٌ حسب منطقة سكنه.

- جاء الكتاب ليشرح إستراتيجية الأبارتايد التجزيئي الصهيوني الهادفة لتفكيك ما يسميه الاحتلال «القنبلة الديموغرافية الموقوتة»، وذلك من خلال تفتيت الشعب الفلسطيني جغرافياً وسياسياً، وفي ذات الوقت تُساهم تلك الإستراتيجية في إخفاء وجود الأبارتايد الصهيوني في حد ذاته أمام المجتمع الدولي، ووضح الكتاب أنّ المجتمع الدولي تعاون في تفتيت الشعب الفلسطيني عن طريق تمييزه بين الفلسطينيين الذين يعيشون كمواطنين داخل الأراضي المحتلة عام 1948، والفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، بينما يُعامل الفلسطينيين خارج فلسطين على أنهم «مشكلة لاجئين» أو حالات إنسانية فقط.

- كثير من التقارير الدولية والدراسات تُركز على الأبارتايد الصهيوني فقط من منظور المقارنة مع جنوب إفريقيا، وتثبت أنّ الأبارتايد الصهيوني واقع لأنّ بعض الممارسات متشابهة بين البلدين، ولكنْ في هذا الكتاب جاء التركيز على أنّ إثبات الأبارتايد الصهيوني يتطلب فقط النظر في الاتفاقيات الدولية والتي حددت مفهوم الأبارتايد بشكل مفصل، والتي لا تقتصر فقط على ما حصل في جنوب إفريقيا.

- وتلك الدراسات التي تُقارن دولة الاحتلال بجنوب إفريقيا لتثبت أنّ دولة الاحتلال هي دولة أبارتايد، قدمت خدمة للمحتل الصهيوني بتحسين صورته، فأبارتايد الاحتلال سبق بوحشيته أبارتايد جنوب إفريقيا بمراحل عديدة.

- جاء الكتاب ليوضح أننا لا نتحدث عن أبارتايد على النمط الجنوب أفريقي بل أكثر فتكاً،

فسياسة التهجير القسري للمواطنين الفلسطينيين، وحرمانهم من حقَّهم في العودة، والتي هي حجر الأساس لمشروع الأبارتايد الاستعماري الإحلالي الصهيوني، تُعتبر فظائع خاصة فقط بدولة الاحتلال سبقت بها نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا بمراحل.

- كثير من الدراسات تركز على المقاومة المسلحة كوسيلة وحيدة لتحرير فلسطين وتُغفل الدور التكاملي والرئيس الذي ممكن أنْ تلعبه المقاومة السلمية، لما لها من إمكانية الانتشار بسهولة، فركز الكتاب في الفصل الأخير على المقاومة السلمية عبر نافذة مقاطعة الاحتلال، ووضح في هذا الفصل أهمية هذا النهج المقاوم، والذي يعتبره البعض لا قيمة له، ووضح الدور التراكمي الذي يلعبه هكذا نوع من المقاومة.

- العديد من المتصدرين لحملات المقاطعة يطالبون بمقاطعة المستوطنات ويتغافلون عن أنّ دولة الاحتلال هي الخطر الأكبر، وحتى لو كنا نخاطب الغرب الذي يفهم لغة القانون الدولي فقط، فجاء هذا الكتاب ليوضح أنّ المطالبة بمقاطعة كل دولة الاحتلال هي المقاطعة الأجدى والتي يمكن أنْ تؤثر على دولة الاحتلال.

الفصل الأول

1

مفهوم الأبارتايد في القـــانـون الدولـــــي

مفهوم الأبارتايد (الفصل العنصري):

يَعـود أصـل مصطلـح الأبارتايد إلى لغة الأفريكانـز (البيض) في دولة جنوب إفريقيا، وقد أُسـتخدم في اللغـة السياسـية التشريعيـة في جنـوب إفريقيـا للإشـارة إلى نظـام الفصل بين البيض والسـود والذي طُبـق منـذ عـام 1948حتـى 1990، والأبارتايـد يعنـي بالعربيـة الفصـل العنـصري؛ غـير أنّ مصطلـح الأبارتايـد أضحـى اليـوم مصطلحـاً عامـاً في كل اللغـات؛ لا سـيما أنّ الأبارتايـد كنظـام حُكـم تجـاوز مفهومـه الجنـوب إفريقـي الخـاص، وأصبـح يُسـتخدم في القـراءات والتحليلات السياسـية كإشـارة إلى أي نظـام حُكـم يعتمـد عـلى الفصـل القـسري بين مجموعات سـكانية تقـع تحت دائرة سـيطرته، على أسـاس تفاضـلي وعنـصري بين السـكان.

بمعنـى آخـر، أصبـح مُصطلـح الأبارتايـد يُشـير إلى نظـام حُكـم لـه ميزاتـه تمامـاً مثـل: النظـام الديمقراطـي والثيوقراطـي والجمهوري والاسـتبدادي والديكتاتوري والملكي... الخ، فقد انفصل واسـتقل هـذا النظـام عـن خصوصيتـه التاريخيـة بجنـوب إفريقيـا وتجاوزهـا، ليتحـول إلى جـزء مـن القامـوس السـياسي العـام، لكـنّ الأبارتايـد كغـيره مـن أنمـاط نُظم الحُكـم قد يختلـف في التفاصيل مـن دولة إلى دولـة ولكنَّ المبـدأ الأسـاسي واحد[1].

لِيتضـح مفهـوم الأبارتايـد أكـثر يجـدر بنا توضيـح الفرق بـين التمييـز العنصري والفصـل العنصري (الأبارتايـد)؛ حيـث يتشـابه المصطلحـان، ويشـتركان بتضمنهـما كلمـة العنصريـة، ولكـنْ هنـاك فـرق جوهـري وهـام بينهـما لا بـد لنـا أنْ نوضحه:

فبإمكاننا تعريف التمييز العنصري على أنّه:

(1) (غانم، هنيدة، 2018، صفحة 33).

«اعتقاد الفرد أو المجموعة بالتفوق والتميّز عن الآخرين؛ بسبب لون البشرة أو العرق أو الأصل الإثني أو ... الخ، وهو سلوك سلبي متجذر في العديد من المجتمعات، وعادة ينتشر في الأجواء غير الصحية، ونجد المجتمعات المتحضرة تنبذ هذا السلوك؛ وغالباً ما يُستخدم التمييز العنصري لدفع الناس للحقد والكراهية، وإذكاء مشاعر العداء والخوف لديهم».

في حين نجد أنّ نظام الفصل العنصري (الأبارتايد) باستطاعتنا تعريفه على أنّه:

«شكل من أشكال العنصرية يتميز بطبيعته المؤسسية والرسمية، تقوم به الدولة بفصل أو إزاحة مجموعة سكانية مضطهدة في تجمعات منفصلة عن الباقي، بسبب هويتها الجماعية [لون البشرة أو العرق أو الأصل الإثني...الخ]، وتعاملها معاملة سيئة، أي بنفس أنماط التمييز العنصري، ويتم تضمين هذه التفرقة العنصرية في القوانين والنظم المعمول بها في الدولة، بل وتجعله الدولة أساساً للسياسات العمومية في مختلف مناحي الحياة علناً وبلا مداراة، حتى إنها لا تتحرج من الحديث عن شعبين مختلفين ومساريْ تنمية متباينين».

وقد تبلور تعريف الأبارتايد في القانون الدولي على مراحل فقد تم تعريف التمييز العنصري بداية وتعريف أشكاله، كما جاء في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD)، والتي دخلت حيز النفاذ عام 1969؛ ومن ثم تنامى هذا التعريف وتم توصيف نظام

الأبارتايد وفق القانون الدولي وتصنيفه على أساس أنّه جريمة ضد الإنسانية في الاتفاقية الدولية حول حظر جريمة الأبارتايد والمعاقبة عليه، والتي دخلت حيز النفاذ عام 1976. وفي عام 2002 جاء ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليصنف جريمة الأبارتايد كشكل محدد من أشكال الجرائم ضد الإنسانية.

وعليه على الرغم من ارتباط مصطلح الأبارتايد في الأصل بحالة محددة؛ هي حالة جنوب إفريقيا، إلا أنّه أصبح اليوم يُمثل نوعاً من أنواع الجرائم ضد الإنسانية بموجب القانون الدولي العرفي ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وسوف نُلقي في هذا الفصل نظرة سريعة على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالأبارتايد، والتي تُحدد الممارسات التي تقوم بها دولة الأبارتايد، وموقف القانون الدولي منها.

صورة 1: دَعَمَ النظام الصهيوني رسمياً نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا بعد حرب أكتوبر 1973: الصورة تجمع قادة الصهاينة -ميناشين بيغن وموشيه ديان وإسحاق رابين- مع رئيس وزراء جنوب إفريقيا الزائر لدولة الاحتلال بي جي فورستر (الثالث من اليسار)، الصورة في القدس عام 1976. (ضاهر, بلال، 2019)

الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالأبارتايد (الفصل العنصري):

أولاً: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD):

هي أول معاهدة متعددة الأطراف لحقوق الإنسان تتناول بوضوح حظر التمييز العنصري، والتي تم تبنيها من قِبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 21 كانون الأول/يناير من عام 1965، حيث دخلت حيز النفاذ لاحقاً في العام 1969، وتضم هذه المعاهدة حالياً 175 دولة كأطراف في الاتفاقية من ضمنها دولة الاحتلال والولايات المتحدة[1].

ووفقاً للمادة الأولى من الاتفاقية عُرّف التمييز العنصري على أنَّه:

> «أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني، ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة».

وتشير المادة (2) من الاتفاقية بوضوح إلى أنّه على الدول الأطراف في المعاهدة حظر كل أشكال التمييز العنصري، وعليها التعهد بانتهاج كل الوسائل المناسبة ودون أي تأخير للقضاء على التمييز العنصري. وتنص المادة (3) على أنّ: «تشجب الدول الأطراف بصفة خاصة العزل العنصري والفصل العنصري، وتتعهد بمنع وحظر واستئصال كل الممارسات المماثلة في الأقاليم الخاضعة لولايتها»[2].

(1) (بولينج، غيل، 2011)؛ (دوبليسيس، ماكس، 2011).

(2) (الأمم المتحدة).

ثانياً: الاتفاقية الدولية حول حظر جريمة الأبارتايد والمعاقبة عليها (اتفاقية الأبارتايد):

صُنِّف نظام الأبارتايد رسميًّاً كجريمة بموجب القانون الدولي الصادر بتاريخ 30 تشرين الثاني/ نوفمبر من عام 1973، حيث تم اعتماد هذا التصنيف من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة، عبر الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الأبارتايد والمعاقبة عليها، ودخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ بتاريخ 18 تموز/يوليو من عام 1976؛ وحتى اليوم صادقت 107 دول على اتفاقية الأبارتايد؛ وتجدر الإشارة إلى أنَّ دولة الاحتلال والولايات المتحدة ليستا من ضمن هذه الدول.

تنص الاتفاقية في المادة (1) بأنّ:

> «الأفعال اللاإنسانية الناجمة عن سياسات وممارسات الفصل العنصري والسياسات والممارسات المماثلة للفصل العنصري والتمييز العنصري هي جرائم تنتهك مبادئ القانون الدولي»

وعليه تَعْتَبر هذه الاتفاقية جريمة الأبارتايد جريمة ضد الإنسانية[1].

تُعَرف المادة (2) من الاتفاقية الأبارتايد على أنَّه:

> «الأفعال اللاإنسانية الآتية [المرتكبة لغرض إقامة وإدامة هيمنة فئة عنصرية ما من البشر على أية فئة عنصرية أخرى من البشر واضطهادها إياها بصورة منهجية]»:

(1) (بولينج، غيل، 2011)؛ (دوبليسييس، ماكس، 2011)

(أ) حرمان عضو أو أعضاء في فئة أو فئات عرقية من الحق في الحياة والحرية الشخصية:

- بقتل أعضاء من فئة أو فئات عنصرية.
- بإلحاق أذى خطير، بدني أو عقلي، بأعضاء في فئة أو فئات عرقية، أو بالتعدي على حريتهم أو كرامتهم، أو بإخضاعهم للتعذيب أو للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة.
- بتوقيف أعضاء فئة أو فئات عرقية تعسفاً وسجنهم بصورة لا قانونية.

(ب) إخضاع فئة أو فئات عرقية عمداً لظروف معيشية يقصد منها أنْ تُفضي بها إلى الهلاك الجسدي، كلياً أو جزئياً.

(ج) اتخاذ أية تدابير-تشريعية وغير تشريعية- يقصد بها منع فئة أو فئات عرقية من المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبلد، وتعمّد خلق ظروف تحول دون النماء التام لهذه الفئة أو الفئات، وخاصة بحرمان أعضاء فئة أو فئات عنصرية من حريات الإنسان وحقوقه الأساسية، بما في ذلك الحق في العمل، والحق في تشكيل نقابات معترف بها، والحق في التعليم، والحق في مغادرة الوطن والعودة إليه، والحق في حمل الجنسية، والحق في حرية التنقل والإقامة، والحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في حرية الاجتماع وتشكيل الجمعيات سلمياً.

(د) اتخاذ أية تدابير-بما فيها التدابير التشريعية- التي تهدف إلى تقسيم السكان وفق معايير عنصرية، بخلق محتجزات ومعازل مفصولة لأعضاء فئة أو فئات عرقية، وبحظر التزاوج فيما بين الأشخاص المنتسبين إلى فئات عرقية مختلفة، ونزع ملكية العقارات المملوكة لفئة أو فئات عنصرية أو لأفراد منها.

(هـ) استغلال عمل أعضاء فئة أو فئات عرقية، لا سيما بإخضاعهم للعمل القسري.

(و) اضطهاد المنظمات والأشخاص، بحرمانهم من الحقوق والحريات الأساسية، لمعارضتهم للفصل العنصري».

المادة (3) من نفس الاتفاقية تنص على أنَّ: «المسؤولية الجنائية الدولية تترتب على الأفراد وأعضاء المنظمات وممثلي الدولة الذين يرتكبون، ويحرضون أو يتآمرون لارتكاب جريمة الفصل العنصري».

وتتضمن المادتان (4 و5) على وجود شكل من أشكال الولاية القضائية العالمية على مرتكبي جريمة الأبارتايد.

الملخص: تُعلن اتفاقية الأبارتايد؛ أنّ الأبارتايد يُعتبر جريمة ضد الإنسانية، بل وتقدم تعريفاً لهذه الجريمة في المادة رقم 2؛ وبالتالي فإنّها تفرض التزامات على الدول الأطراف لتتبنى التدابير التشريعية اللازمة في سبيل مناهضة جريمة الأبارتايد والمعاقبة عليها، كما تصنف هذه الجريمة كجريمة دولية خاضعة للولاية القضائية العالمية[1].

(1) (بولينج، غيل، 2011)؛ (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 85-90).

ثالثاً: تعريف جريمة الأبارتايد بموجب ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية:

إنّ ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (نظام روما الأساسي)، والذي دخل حيز النفاذ في 1 تموز/يوليو من عام 2002؛ يصنف جريمة الأبارتايد كشكل محدد من أشكال الجرائم ضد الإنسانية. واليوم هناك 119 دولة مصادقة على نظام روما الأساسي، ومن الجدير ملاحظته أنَّ كلاً من دولة الاحتلال والولايات المتحدة لم تنضما إلى هذا النظام[1] .

وعليه على الرغم من ارتباط مصطلح الأبارتايد في الأصل بحالة محددة؛ هي حالة جنوب إفريقيا، إلا أنه أصبح يُمثل نوعاً من أنواع الجرائم ضد الإنسانية بموجب القانون الدولي العرفي ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي يعرف الأبارتايد كالآتي:

> «تعني جريمة الأبارتايد [الفصل العنصري] أيّة أفعال لا إنسانية... تُرتكب في سياق نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أيّة جماعة أو جماعات عرقية أخرى، وترتكب بنية الإبقاء على ذلك النظام»[2].

(1) (بولينج، غيل، 2011)؛ (دوبليسيس، ماكس، 2011) .

(2) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 17-18).

صورة 2: المحكمة الجنائية الدولية: تسعى المحكمة إلى محاسبة المسؤولين عن جرائمهم والمساعدة في منع حدوث هذه الجرائم مرة أخرى، لا يمكن للمحكمة تحقيق هذه الأهداف وحدها. باعتبارها محكمة الملاذ الأخير، فهي تقوم بدور تكاملي مع المحاكم الوطنية وليست بديل عنها، وتَحْكم هذه المحكمة معاهدة دولية تسمى نظام روما الأساسي، وتعتبر المحكمة الجنائية الدولية هي أول محكمة جنائية دولية دائمة في العالم. (The International Criminal Court, n.d.)

الفصل الثاني

2

تجربة جنوب إفريقيا مع نظام الأبـــارتايد

تمهيد:

تقع دولة جنوب إفريقيا في الطرف الجنوبي للقارة الإفريقية، حيث تبلغ مساحتها 1,2 مليون كم2، ويطلُّ ساحلها الشرقي على المحيط الهندي والغربي على المحيط الأطلنطي (انظر خريطة رقم 1)، وترتب على موقعها المتميز الذي يربط خطوط التجارة بين الشرق والغرب عبر رأس الرجاء الصالح، إضافة لاحتوائها على الكنوز الطبيعية من الذهب والألماس، اهتمام بالغ من قِبل الدول الأوروبية للسيطرة عليها، وتكوين المستعمرات فيها خاصةً هولندا والمملكة البريطانية[1]. ولذلك امتلأ تاريخها بالنضال والكفاح من قِبل سكانها الأصليين لتحقيق المساواة وإجلاء هذه القوى المتصارعة على أرضها، والذي سنمر على جزء بسيط منه في هذا الفصل من الكتاب.

صورة 3: اكتشاف الماس في مزرعة دي بيرز في جنوب إفريقيا عام 1871: وكما يظهر في الصورة توافد الآلاف على هذه المزرعة للعمل فيها، وسُمي المكان مناجم كيمبرلي الماسية. (Deutsch, n.d.)

(1) (شيرخان ، عدنان، 2008)

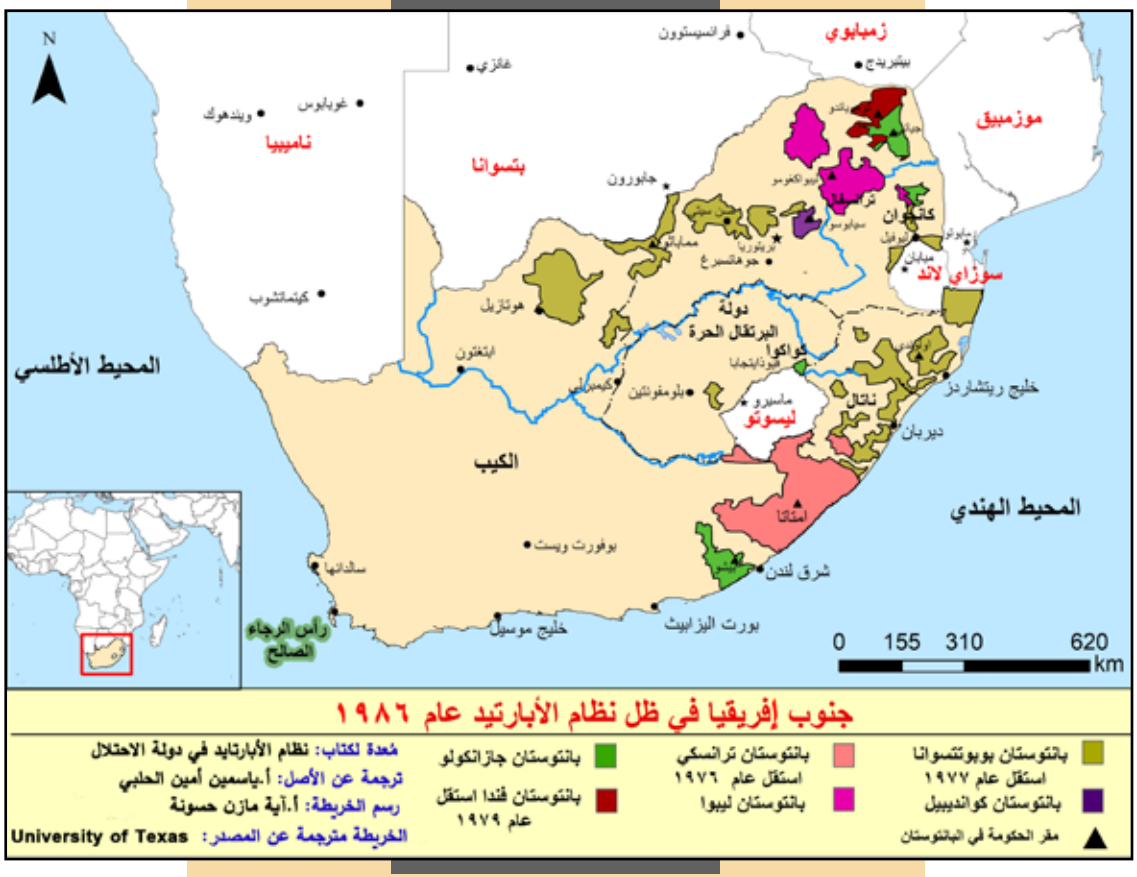

خريطة ١: جنوب إفريقيا في ظل نظام الأبارتيد عام 1986م

القسم الأول: مراحل تبلور نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا:

وقد تبلور الأبارتايد بمفهومه السياسي وفق التصاعد التالي:

أولاً: صراع الغزاة الهولنديين (البوير) مع البانتو الإفريقيين (سكان البلاد الأصليين):

العنصرية هي مجموعة من المفاهيم المتعصبة التي أطلقها الرجل الأبيض المستوطن في جنوب إفريقيا، لِيحمي أقلية غازية غاصبة أمام الأغلبية الساحقة من سكان البلاد الشرعيين، وتعود العنصرية في أصلها التاريخي إلى صراع الغزاة الهولنديين (البوير)[1] مع البانتو الإفريقيين (سكان البلاد الأصليين)، فقد أدى الصدام بين الطرفين إلى حروب عديدة دموية أبلى فيها البانتو في الدفاع عن أراضيهم بلاءً عظيماً، ولكنّهم لم يستطيعوا طرد الغزاة من بلادهم.

لقد كان هدف الأوروبيين الذين هاجروا إلى المنطقة وخاصة من دول غرب أوروبا منذ أكثر من ثلاثة قرون هو تكوين أمة واحدة، وقد قطعوا علاقاتهم بأوروبا ولم يبق لهم موطن آخر أو أرض أخرى غير جنوب إفريقيا، وفي كل صراعاتهم أرادوا إثبات أنّ جنوب إفريقيا كانت في الأصل أرضاً بلا شعب!

ثانياً: مُساهمة الاستعمار البريطاني في تعزيز ثقافة الفوقية للجنس الأبيض:

تطورت فكرة العنصرية مع بداية فترة الاستعمار البريطاني في القرن التاسع عشر، بل وزادت وطأتها خلاله، وبعد استقلال جنوب إفريقيا من الاحتلال البريطاني في ثلاثينات القرن الماضي استولى

(1) البوير (Boere)وهي كلمة هولندية تعني فلاحين.

البِيض على الحكم، والذين تبنوا أُسس التميز العنصري كنظام أساسي للبلد، وقد استمدوا هذه الأيديولوجية من أوروبا والولايات المتحدة التي كانت تمارس التمييز العنصري ضد الأفارقة السود.

كانت تهدف سياسة التميز العنصري إلى هيمنة البِيض من الأصول الأوروبية على النواحي الاقتصادية والسياسية للبلد، وترسيخ الاعتقاد بفوقية الأقلية البيضاء؛ بل وتم تبرير تطبيق سياسة التميز بأنها وسيلة لحماية الأمة البيضاء والحفاظ على هويتها؛ خوفاً من أنْ يتم سحقهم من قبل الأفارقة.

ثالثاً: تَبَلْور نظام الأبارتايد:

لقد تبلور الأبارتايد بمفهومه السياسي منذ عام 1948، عندما بدأ بعض قادة الحزب الوطني (حزب من الأقلية البيضاء) في جنوب إفريقيا استخدامها في حملتهم الانتخابية، كإطار أكثر تطرفاً للتفرقة العنصرية، وبكل أسف حققوا فوزاً ساحقاً في الانتخابات -التي لم يشارك فيها سوى البِيض- وأسسوا نظام الأبارتايد بطريقة شرعية وبمصادقة البرلمان الأبيض.

صورة 4: دانييل فرانسوا مالان: السياسي الجنوب إفريقي الذي قاد الحزب الوطني إلى الحكومة في عام 1948 وبدأ في تأسيس عقيدة التفرقة العنصرية كسياسة رسمية، من خلال تمرير 317 قانونًا يرسخ رسميًا التمييز المؤسسي في جميع أنحاء جنوب إفريقيا، وسميت هذه السياسة بالأبارتيد.
(Topical Press Agency, n.d.)

يقوم نظام الأبارتايد بشكل رئيس على التصنيف العنصري لسكان جنوب إفريقيا إلى أجناس، والفصل الجغرافي والديمغرافي والحياتي بين هذه الأجناس، فهذا التصنيف قسم سكان البلاد إلى: البِيض وهم المنحدرون من أصل أوروبي (الأقلية)، والآسيويين وهم المنحدرون من أصل آسيوي، والأفارقة السود وهم سكان البلاد الأصليون وغالبية السكان، والملونون وهم المنحدرون من أصل مختلط بين كل الأجناس.

وبناء على هذا التصنيف يُحدد لكل فئة أين تعيش، ونوع العمل الذي يمكن أنْ تقوم به، ونوع التعليم؛ أي أنّ الحقوق المدنية والسياسية تُحَدد لكلّ فرد تبعاً لطبيعة المجموعة العرقية التي ينتمي إليها، بل وأصدر البرلمان تشريعاً يحظر التزاوج بين أفراد هذه المجموعات وذلك صيانة لما يُسمى «بالنقاء العنصري»!

القسم الثاني: الركائز الرئيسة لنظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا:

أولاً: الركيزة الأولى: الفصل الجغرافي بين الأعراق:

عمل نظام الأبارتايد على تقسيم البلاد إلى مناطق للبيض ومعازل إفريقية تسمى البانتوستانات، حيث حرص على إقصاء الأفارقة السود جغرافياً وبشكل قانوني بعيداً عن المناطق المأهولة بالبِيض، مما دفع العديد من الأفارقة السود للعيش في محميات (البانتوستنات) التي كانت تشرف عليها الأمم المتحدة، مثلما كان حال سكان أمريكا الأصليين وسكان أستراليا الأصليين في كل من شمال أمريكا وأستراليا، وتمثل هذه البانتوستنات فقط 13% من مجموع مساحة جنوب إفريقيا، ولا تحتوي هذه البانتوستنات على الموارد الاقتصادية الملائمة، في حين تضم مناطق البِيض جميع المدن

والموانئ والمطارات ومناجم الذهب والألماس. وقد أقام نظام الفصل العنصري هذه البانتوستانات بالقوة والقهر، حيث عمل على إزالة أحياء عن بكرة أبيها كان يسكنها الأفارقة السود، بغرض إبعاد السود إلى مدن الصفيح النائية، وقد نتج عن ذلك طرد أكثر من ثلاثة ملايين شخص ومصادرة أملاكهم ومزارعهم، ومنحها إلى مواطنين بيض[1].

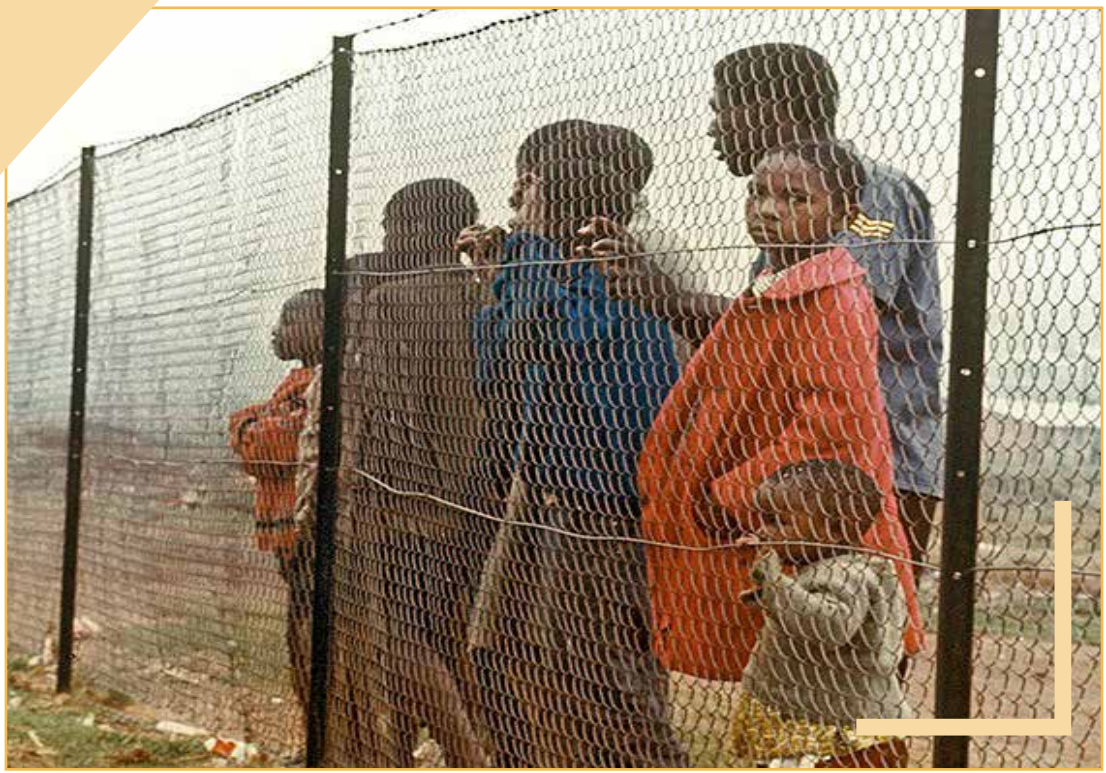

صورة 5: الفصل الجغرافي بين الأعراق: الصورة تظهر السود يقفون وراء السياج (حدود البانتوستان) الذي يفصل بينهم وبين المجتمع الأبيض، الصورة بالقرب من مدينة جوهانسبرج في جنوب إفريقيا. (الأمم المتحدة)

(1) (قواسمي و ركيز، 2016، الصفحات 8-37)؛ (أحمد، عبد الوهاب دفع الله، 1992، الصفحات 33-54)؛ (عطية ، رواء حسين، 2014)

صورة 6: صورة توضح الوضع المأساوي لـ البانتوستنات أو مدن الصفيح النائية: الصورة في بلدة سويتو في جنوب إفريقيا.
(Getty Images, n.d.)

ثانياً: الركيزة الثانية: الفصل الديمغرافي:

نظام العبور: هو قانون فرضه نظام الأبارتايد لِيُقيد حركة تنقل الأفارقة السود، والذي بناءً عليه يتوجب على السود دائماً حمل تصريح مرور، حين يمرون بمناطق البيض لِيثبتوا أنّ لديهم عملاً هناك، وواضح أنَّ الهدف من هذا القانون هو إجبار هؤلاء السود على العيش فقط داخل إطار البانتوستنات -أي جعل الأفارقة السود غرباء في وطنهم- وعملاً بهذا القانون تم اعتقال آلاف الأفارقة السود بحجة وجودهم في مكان يُحظر عليهم التواجد فيه، أو لعدم حيازتهم على تصريح مرور.

وفي معازلهم؛ تلقى أطفال الأفارقة السود تعليماً بدائياً، لم يكنْ ليؤهلهم أنْ يتبوؤوا أي وظيفة، لأنَّ المطلوب هو استبعادهم تماماً من الحياة العامة، أو استعمالهم كعمالة يدوية رخيصة الثمن كحد أدنى، وهذا الحد الأدنى هو الذي منع البيض من إبادة الأفارقة السود تماماً أو إجبارهم على الرحيل عن جنوب إفريقيا[1].

ثالثاً: الركيزة الثالثة: الفصل في كل مناحي الحياة:

تم فصل السود عن البيض في المناطق العامة كالمدارس والمطاعم وقاعات السينما ودور العبادة والمستشفيات وحتى المقابر، وظهرت لافتات مكتوب عليها «للبيض فقط»!

كما حُرِم الأفارقة السود من العمل السياسي والانتخاب، وتم تكليفهم بأدنى أنواع الأعمال، ودُفعت لهم أبخس الأجور، ومنعوا من التملّك، وتم منع الزواج

صورة 7: الفصل الديمغرافي بين الأعراق: في عام 1950 تم فرض قانون يمنع السود من دخول مناطق البيضاء دون وثائق تثبت سبب وجودهم في هذه المناطق، مما أجبر السود على حمل «تصريح مرور» /»جوازات سفر داخلية» بشكل دائم؛ في الصورة شرطي من حكومة الأبارتيد يفحص «تصريح مرور لمواطن أسود.

(Central Press, n.d.)

(1) (قواسمي و ركيز، 2016، الصفحات 8-37)؛ (أحمد، عبد الوهاب دفع الله، 1992، الصفحات 33-54)؛ (عطية ، رواء حسين، 2014)

بينهـم وبـين البيـض، حتـى وصل الأمر إلى منع الأفارقة السـود مـن الهجرة إلى جنـوب إفريقيا البيضاء؛ أمـا البِيـض فكانـوا يتمتعون بخيرات البلاد وكانت لهم المنازل العالية على حسـاب الأغلبية السـوداء[1].

صـورة 8: الفصـل الحيـاتي بـين الأعـراق: لافتة على الشـاطئ تفيـد بأنَّ الشـاطئ مخصـص للبِيـض فقط.
(Keystone, n.d.)

صـورة 9: الفصـل الحيـاتي بـين الأعـراق: تُظهـر الصورة عدم اسـتطاعة الإفريقيـة السـوداء الجلـوس عـلى الكـرسي وبقائهـا واقفـة رغـم أنَّ المقعـد مجـاني؛ والسـبب يعـود أنّـه مخصـص للبيـض فقـط.
(United Nations Association, n.d.)

(1) (قواسمي و ركيز، 2016، الصفحات 8-37)؛ (أحمد، عبد الوهاب دفع الله، 1992، الصفحات 33-54)

صورة 10: الفصل العنصري في المواصلات العامة: تُظهر الصورة موقف باصات وباص خاص لغير البيض ويظهر مكتوب عليه ليس للبيض، ويظهر في الصورة موقف خاص للبيض، الصورة التقطت عام 1982م. (United Nations Association, n.d.)

رابعاً: الركيزة الرابعة: الفصل السياسي:

الأبارتايد أقيم أساساً لِيخلق فصلاً سياسياً وليس ديمغرافياً وجغرافياً بين السود والبِيض، وهذا الفصل السياسي كانت ركيزته وأساسه بناء البانتوستانات (محميات للسود)، حيث أقيمت 10 باتوستنات مُنح الأفارقة السود فيها حكما ذاتياً قابلاً للتطور إلى دولة (انظر خريطة رقم 1).

دعم نظام الأبارتايد تشكيل حكومات في هذه المعازل، واعترف بها كأقاليم مستقلة، بحيث يكون لكل إقليم رئيس من الشعب الأصلي وعلم ونشيد وطني، وقد عُرفت هذه الأقاليم بالبانتوستانات أو المواطن المستقلة؛ لكنّ هذه البانتوستانات بقيت تحت سيادة الحكومة المركزية لدولة جنوب إفريقيا، تعتمد عليها بشكل كامل في الجانب المالي وفي العلاقات الخارجية.

وقـد وُضـع لـكل بانتوسـتان أجهـزة أمنيـة من أهاليهـا الأفارقة السـود، لم تكُ مهمتهـما الدفاع عن أمـن البانتوسـتان، بـل كانت مهمتها الدفاع عن مصالـح حكومـة الأبارتايد، وأمن المسـتوطنين البِيض.

الجنسية البانتوستية كبديل للجنسية الجنوب إفريقية:

في العـام 1974 بـدأ العمـل بالجنسـية البانتوسـتية، حيـث أعلنـت دولـة الأبارتايـد أنّ أربعـة مـن هـذه البانتوسـتانات جاهـزة للتحـول إلى دول مسـتقلة ، وفي هـذه البانتوسـتانات كان الأفارقة السـود يتمتعـون بحكـم محـلي بمعنـى أنّ لديهـم مجلسـاً تشريعيـاً وجهـازاً قضائيـاً ودسـتوراً وانتخابـات ومجالـس محليـة، كـما مُنحـوا الحـق في تحديـد سياسـتهم الاقتصادية والتربويـة والسـياحية، وخلقت دولـة الأبارتايـد إمكانيـات لهـم للاسـتثمار والبنـاء وسـمحت لهـم ببناء مناطـق صناعية عـلى الحدود؛ لكـنّ المجتمـع الـدولي رفـض الاعـتراف بهـذه البانتوسـتنات معتـبراً أنهـا جـزء لا يتجـزأ مـن النظـام العنـصري (الأبارتايـد). اتسـمت مظاهـر الحكم الـذاتي في هذه البانتوسـتانات بالمظاهـر الخادعة؛ فقد كان معظـم رؤسـاء البانتوسـتانات أشـخاصاً ذليلـين لحكومـة الأبارتايـد (البِيـض)، وأغدقـت حكومـة الأبارتايـد المـال عـلى البانتوسـتانات وبنـت برلمانـات ووزارات للـوزراء ومطارات، كلّ هـذا فقط لخلق دول متقطعـة جغرافيـاً ومنعزلـة)انظـر خريطـة رقـم 1)؛ وتسـعى حكومـة الأبارتايـد مـن خلال ذلك لِسـحب جنسـية السـود الجنوب إفريقية وإعطائهم جنسـيات جديدة لكيانات البانتوسـتانات، ويبدو جليّـاً أنَّ ذلـك يهـدف لتحقيـق غايتهـا الكـبرى بإنشـاء دولـة يديرها الأفريكانـز البيـض ويحافظوا على وجودهـم الدائـم في كيانهـم الوطنـي المخصـص فقـط للعـرق الأبيـض؛ وبالتـالي عنـد سـحب جنسـية السـود الجنـوب إفريقيـة يسـتطيع البيـض أنْ يقولـوا لهـم: أنتـم لسـتم بمواطنين هنـا اذهبـوا وابحثوا عـن رزقكـم وحياتكـم داخـل معازلكم/الـدول المسـتقلة التـي تتمتعـون فيهـا بالحكم الـذاتي!![1].

(1) (قواسمي و ركيز، 2016، الصفحات 8-37)؛ (أحمد، عبد الوهاب دفع الله، 1992، الصفحات 33-54)؛ (عطية ، رواء حسين، 2014)

صورة 11: السود في معازلهم: الصورة تُظهر مجموعة من الأفارقة السود ينظرون من خلف سياج من الأسلاك الشائكة (حدود البانتوستان) الذي يحاصر بلدتهم «موروكا» في سويتو داخل جنوب إفريقيا، تم التقاط الصورة يوم 21 أبريل 1950. (Bourke-White, n.d.)

القسم الثالث: مسيرة كفاح الأفارقة السود في جنوب إفريقيا لإسقاط نظام الأبارتايد:

أولاً: اتخاذ منهج الحوار لحل النزاع:

في 8 كانون الثاني/ يناير عام 1912؛ اجتمع رؤساء وممثلون عن الشعب والمجتمعات الإفريقية، وممثلون عن منظمات كنسية وغيرهم من الشخصيات البارزة في مدينة بلومفونتاين في جنوب إفريقيا، وتمخض عن هذا الاجتماع تأسيس المؤتمر الوطني الإفريقي (African National Congress). وتم الإعلان عن أهداف المؤتمر الوطني الإفريقي (ANC) المتمثلة بتوحيد الأفارقة جميعاً ليكونوا شعباً واحداً، وبضرورة الدفاع عن حقوقهم وحرياتهم؛ ويرى قادة المؤتمر وهم

في أغلبهم من المحامين أنَّ واجبهم يتمثل في الحديث نيابة عن الشعب في مجريات الحوار مع حكومة البِيض في سبيل استرداد حقوق المجتمع الأسود[1]. ويُشار إلى أنَّه بين عام 1912 وعام 1948؛ انتهج المؤتمر الوطني الإفريقي في تعامله مع السلطة العنصرية مسار الحوار السلمي، إيماناً من قيادة المؤتمر بإنسانية حكومة البِيض في جنوب إفريقيا، وأنّه يمكن الوصول إلى تسوية عادلة عن طريق الإقناع؛ ولكنَّ هذه القناعات تم دحضها من قبل النظام العنصري الذي واصل سياسة الاقتلاع ضد الأفارقة السود ونزع ملكياتهم.

ومع تعامل نظام الفصل العنصري لكل محاولات الحوار بسخرية واستهتار، أدركت قيادة المؤتمر الوطني الإفريقي أنَّ الحوار لوحده دون وجود مقاومة أو ورقة ضغط على الأرض لا يسمن ولا يغني من جوع؛ وعليه استحدث المناضلون السود في المراحل التالية عدة ركائز نضالية أخرى؛ هدفها الضغط على النظام العنصري من أجل الجلوس إلى طاولة المفاوضات من منطلق قوة[2].

ثانياً: ظهور منهج المقاومة الشعبية كحل لاسترداد الحقوق:

مع زيادة الانتهاكات لحقوق الأفارقة السود؛ انبثقت رابطة شبابية عن المؤتمر الوطني الأفريقي في عام 1944، والتي كان من بين قادتها نلسون مانديلا، حيث طالبت بتغييرات في الإستراتيجية النضالية للمؤتمر الوطني الإفريقي، كما طالبوا بضرورة وجود المزيد من المقاومة الشعبية والسلمية من جانب المؤتمر الوطني الإفريقي.

وقامت رابطة الشباب بتقديم خطة مقنعة للعمل النضالي أو ما يُسمى برنامج العمل؛ الذي يهدف إلى التخلص من سيطرة الأقلية البيضاء عن طريق القيام بإضرابات سلمية ومقاطعة

(1) (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، صفحة 27)؛ (نجيليزا و نيوهوف، 2007)

(2) (نجيليزا و نيوهوف، 2007)

مؤسسات الحكومة، أو العصيان المدني ضد جميع التشريعات التي تهدف إلى قهر وإخضاع السود؛ وتم تبنّي هذا البرنامج من قبل المؤتمر عام 1949، وكان ذلك في العام الذي تلا استلام الحكم من قبل الحزب الوطني[1].

ثالثاً: انطلاق حملة التحدي لمقاومة نظام الأبارتايد عام 1952:

كانت حملة التحدي أولى الحملات الرئيسية التي تم تنظيمها لمقاومة نظام الأبارتايد، سبق هذه الحملة سنوات من إقناع الشعب الإفريقي بضرورة مجابهة هذا النظام، حيث اعتقد قادة المؤتمر الإفريقي أنَّ المقاومة الشعبية السلمية لها بالغ الأثر في الضغط على حكومة الأبارتايد، وركزوا في كل محاولات إقناعهم للشعب الإفريقي على ضرورة عدم الرضوخ لقرارات حكومة الأبارتايد في الفصل بين الأعراق، وكذلك رفض الترحيل الإجباري، وشرح قادة المؤتمر الإفريقي أنَّ كسر هذه القوانين هو نوع من أنواع المقاومة المشروعة لاستعادة الحقوق المسلوبة، وفور بناء قاعدة شعبية مستعدة لخوض التحدي حُددت ساعة الصفر، وانطلقت الجماهير الغاضبة فسار «غير البِيض» عبر المداخل المخصصة لـ «البِيض فقط»، وطلبوا الخدمات في مكاتب البريد المخصصة لـ«البيض فقط»، وكسر الأفارقة قوانين التنقل العنصرية، كما قام الهنود والملونون والمتطوعون البيض بدخول البلدات الإفريقية بدون الحصول على تصاريح؛ ومع هذا التكاثف الجماهيري الشعبي نجحت حملة التحدي وكانت البوابة لانطلاق مزيد من الحملات المناوئة لقوانين الفصل العنصري. وكان من مزايا حملة التحدي توسيع عضوية المؤتمر الوطني الإفريقي نتيجة لدوره الرئيس فيها، وبروزه كمنظمة جماهيرية فاعلة لها كادر متفرغ لقضية التنظيم والعمل السياسي، وفي المقابل حاولت حكومة الفصل العنصري وقف حملة التحدي من خلال العمل على إدانة

(1) (مزوجي، هشام، 2015، الصفحات 30-31)؛ (نجيليزا و نيوهوف، 2007)

قـادة الحملـة، وعـبر تمريـر قوانـين جديـدة تهـدف إلى تخويـف الجمهور ومنعـه من العصيـان المدني؛ وبالفعـل مـع مطلـع عـام 1953 تباطـأ تدفـق المتطوعـين للانخـراط في حـركات العصيـان المـدني حتى وصلـت إلى مسـتوى هزيل.

صـورة 12: تُظهـر الصـورة التـي التقطـت في جنـوب إفريقيـا في خمسـينيات القـرن العشريـن مؤيـدي المؤتمـر الوطنـي الإفريقـي (ANC) وهم يحتشـدون في حملـة عصيـان مـدني للاحتجـاج على نظـام الفصـل العنـصري. (AFP, n.d.)

وفي أعقـاب حملـة التحـدي ومـع الشـعور بالتكاثـف ووحدة الهدف تم تأسـيس المجلـس الوطني لمؤتمـر الشـعب (مؤتمـر التحالـف المتعـدد الأعـراق) الـذي يضـم ثمانية أعضـاء من منظـمات مختلفة: اثنـين مـن المؤتمـر الوطنـي الإفريقـي، واثنـين مـن الكونغـرس الهنـدي الجنـوب الإفريقـي، واثنـين من

منظمة الشعب الملون الجنوب الإفريقية، واثنين من كونغرس الديموقراطيين (وهم أنصار المؤتمر الوطني الإفريقي من البيض، حيث كان جله من الشيوعيين). وتم تنظيم مؤتمر الشعب في مدينة كيب تاون في 1955/7/26؛ وفيه تم تبنى ميثاق الحرية الذي حدد مطالب وأهداف الشعب، وقد سَطر ميثاق الحرية الرؤية المستقبلية لجنوب إفريقيا، إلا أنَّ ميثاق الحرية ظل وثيقة ثورية يوجه حركة النضال، ولا يمكن تحقيق ما ورد فيه دون إجراء تغيير جذري على البنية الاقتصادية والسياسية في البلاد، يضمن إنهاء الاضطهاد.وكانت ردة فعل حكومة الأبارتايد على مؤتمر الشعب؛ هي اضطهاد وملاحقة كل مَن يثبت لديها أنّ له يد بهذا المؤتمر[1].

رابعاً: مجزرة شارفيل وانطلاق شرارة الكفاح المسلح:

في عام 1960 تم إطلاق حملات ضد قانون التنقل المعروف بقانون العبور؛ وفي يوم 21 آذار/مارس طلب مناهضو الأبارتايد من الشعب ترك تصريح المرور في البيت، والتجمع في مراكز الشرطة حتى لو أدى الأمر إلى اعتقالهم، بادرت الشرطة بكل وحشية بفتح النار على الحشود السلمية وغير المسلحة في شارفيل، فقتلت 69 مدنياً وجرحت 186 آخرين[2]؛ وأدت بشاعة هذه المجزرة إلى قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1966 بإحياء ذكرى المجزرة، من خلال إعلان يوم 21 آذار/مارس كيوم دولي للقضاء على التمييز العنصري؛ وفي عام 1979 قررت الجمعية العامة أنَّ أسبوع التضامن مع الشعوب التي تكافح ضد العنصرية والتمييز العنصري، يبدأ في 21 آذار/مارس، ويحتفل به سنوياً في جميع الدول[3].

(1) (مزوجي، هشام، 2015، الصفحات 34-40)؛ (نجيليزا و نيوهوف، 2007)؛ (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، الصفحات 29-32)
(2) (قواسمي و ركيز، 2016، الصفحات 57-58)؛ (مزوجي، هشام، 2015، صفحة 42)
(3) (الأمم المتحدة)

صورة 13: مجزرة شارفيل: وقعت بتاريخ 21 مارس 1960، الصورة تُظهر جثث المتظاهرين القتلى في الشوارع.
(Bettmann, n.d.)

صورة 14: ردة فعل الجماهير في العالم على مجزرة شارفيل: نظم حزب العمال في بريطانيا مظاهرة كبيرة خرج فيها 20 ألف شخص تجمعوا في ميدان الطرف الأغر وسط لندن للاحتجاج على بشاعة مذبحة شارفيل.
(Grant, Sharpeville massacre protest, 27 March 1960, n.d.)

هـذه المجـزرة المروعـة رسـمت خـط الانطـلاق لمنهـج الكفاح المسـلح، وخاصـة بعد حظـر المؤتمر الوطنـي الإفريقـي وملاحقـة أعضائـه؛ وتيقـن مانديـلا (رئيـس المؤتمـر الوطنـي الإفريقـي) وقتهـا بأنَّه لا جـدوى مـن العمـل السـلمي ولا بـد مـن ضرورة الالتجـاء إلى العنـف، حيـث يقـول في هذا الشـأن:

«هـل مـن الصـواب أنْ نظل متمسـكين بالمسـالمة وعـدم العنف ونحـن نواجـه حكومـة تمـارس ضدنـا أعمـالاً وإجـراءات وحشـية عـادت بالبـؤس والشـقاء علينـا جميعـاً؟!»

ومنـذ ذلـك الحـين ارتـأى قـادة المؤتمـر الوطنـي الإفريقي بـأنَّ الحكومـة العنصرية قطّعـت جميع السُـبل للعمـل السـلمي ولا بـد مـن العمل المسـلح لِترضـخ الحكومـة لمطالبهم[1] .

وفي عـام 1961، تـم الإعـلان عـن تأسـيس الجنـاح المسـلح للمؤتمـر الوطنـي الإفريقـي (أوفخنتـو ويسـيزوي) أو رمـح الأمـة، وكان هدفـه الرئيـس مهاجمـة رمـوز الاضطهـاد فقـط وليـس مهاجمـة المدنيـين؛ وقـام رمـح الأمـة بتنفيـذ عـدة هجمات، خطـط لها بدقـة وبإحكام ضـد المنشـآت الحكومية وغيرهـا مـن رمـوز نظـام الأبارتايـد. يقـول مانديـلا في ذلـك:

«يأتـي وقـت أمام أمـة من الأمـم، تجد نفسـها فيه أمام طريقيـن لا ثالـث لهمـا: الكفـاح أو الاستسـلام وقـد جـاء هـذا الوقـت الآن إلى جنـوب إفريقيا، ونحن لنْ نستسـلم وليسـت أمامنـا فرصـة أخـرى سـوى أنْ نضـرب بـكل مـا يتـاح لنـا مـن قـوة، لِندافـع عـن حقوق شـعبنا مـن أجل مسـتقبلنا وحريتنا».

صورة 15: نيلسون مانديلا.
(Mandela In Law Office, 1952)

(1) (مزوجي، هشام، 2015، صفحة 55)

ومنذ عام 1961 وحتى اندماج الجناح المسلح للمؤتمر الوطني الإفريقي في قوات الدفاع الوطني لجنوب إفريقيا عام 1994؛ كانت المقاومة المسلحة الركيزة الثانية للكفاح التحرري للمؤتمر الوطني الإفريقي[1].

خامساً: النضال من خلال التشكيلات الشعبية تحت مظلة الجبهة الديمقراطية الموحدة (UDF):

جاء تأسيس الجبهة الديمقراطية الموحدة (UDF) عام 1983 ليملأ الفراغ الناشئ عن حظر النشاطات والتشكيلات السياسية، بما فيها حظر نشاطات المؤتمر الوطني الإفريقي، وكان أهم ما حققته الجبهة هو تجميع وتوحيد جميع التشكيلات المناهضة للأبارتايد تحت مظلتها؛ بما فيها: نقابات عُمالية واتحادات تجارية، ومنظمات طلابية، ومنظمات نسوية، ومنظمات غير حكومية، ومكونات مجتمع مدني، وتشكيلات أكاديمية، وتشكيلات متعاطفة من قطاع الأعمال... الخ. حيث ضمت الجبهة تحت مظلتها 656 حركة سياسية تمثل أكثر من 2,5 مليون عضو، وكان عملها امتداداً لحملة التحدي في الخمسينيات، ومقاطعة الحافلات والمدارس، وإضرابات العمال في الستينيات والسبعينيات. ولكنْ هذه المرة هدفت إستراتيجية اللاعنف إلى التحريك السياسي، وشل قدرات نظام الفصل العنصري، لإجبار حكومة الأبارتايد على الجلوس إلى طاولة المفاوضات.

قادت الجبهة الموحدة العديد من الحملات المنظمة ضد نظام الأبارتايد، وكان من بينها:

- حملة المليون توقيع: والتي تدين الفصل العنصري وتمت عام 1984.
- المناداة بالمقاطعة الاقتصادية المحلية والدولية، والتي عرفت باسم حملة مقاطعة المستهلك.
- مقاطعة المحلات التجارية والمقاطعة الرياضة والثقافية لنظام الأبارتايد.

(1) (قواسمي و ركيز، 2016، صفحة 75)

- الامتناع عن دفع الإيجارات: ومثال عليها مقاطعة الإيجار في بلدة سويتو.
- إضرابات العمال في المصانع واحتجاجهم على الوضع الاقتصادي السيء.
- الإضراب عن الطعام لمدة يومين احتجاجاً على استثناء المواطنين السود من المشاركة في الانتخابات البرلمانية[1].

سادساً: النضال عبر بوابة المقاطعة لنظام الأبارتايد:

انطلقت حركة المقاطعة الدولية لنظام الأبارتايد في عام 1950 من قِبل أبناء جنوب إفريقيا في المنفى وسُميت حركة الكونجرس؛ بهدف تدويل حملة المقاطعة التي أطلقها كل من المؤتمر الإفريقي والمؤتمر الهندي في جنوب إفريقيا، وتنامت الحملة الدولية فيما بعد لتشمل شبكة من المنظمات والأفراد التي تناضل ضد العنصرية في العالم، مما دفع إلى تحويل الحراك العالمي من مقاطعة لنظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا إلى حراك لمناهضته، وقد بدأت المساعي لمناهضة دولة الأبارتايد حينما دعت الشبكة العالمية الرافضة للعنصرية في عام 1960 -بعد مجزرة شارفيل- إلى فرض عقوبات دولية ضد جنوب إفريقيا[2]، ومنذ تلك اللحظة فصاعداً؛ أرسل المؤتمر الوطني الإفريقي الوفود لاطلاع المجتمع الدولي على الحاجة الضرورية لعزل نظام الفصل العنصري[3]، وكان لذلك تأثيرات واضحة مع مرور السنوات وتَعَنُّتْ دولة الأبارتايد:

ففي عام 1961 تم طرد دولة جنوب إفريقيا من اتحاد دول الكومونولث، وفي عام 1962 دعت الأمم المتحدة في قرار الجمعية العامة رقم 1761 إلى مقاطعة جنوب إفريقيا اقتصادياً[4].

(1) (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، الصفحات 42-43)؛ (نجيليزا و نيوهوف، 2007)؛ (مزوجي، هشام، 2015، صفحة 68)
(2) (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، صفحة 48)
(3) (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، الصفحات 48-50)؛ (نجيليزا و نيوهوف، 2007)
(4) (مصلح، معاذ، 2018، صفحة 17)

أما في عام 1963، فقد اعتمد مجلس الأمن الدولي القرار 181 الذي يدعو جميع الدول إلى وقف بيع وشحن الأسلحة والذخيرة والمركبات العسكرية إلى جنوب إفريقيا، وأصبح حظر الأسلحة إلزامياً في 4 نوفمبر/ تشرين الثاني 1977.

وشهد عام 1963 أيضاً قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يحث جميع الدول على الامتناع عن تزويد جنوب إفريقيا بالنفط، وكانت هذه أول الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة لفرض عقوبات نفطية فعالة ضد الفصل العنصري.

صورة 16: أنصار الحركة العالمية الرافضة للعنصرية يجمعون التواقيع، لتقديم التماس ضد نظام الفصل العنصري إلى رئيس وزراء جنوب إفريقيا، وهم يقفون مقابل المفوضية العليا لجنوب إفريقيا في لندن داخل ميدان الطرف الأغر، الصورة التقطت في يونيو 1956.
(AAM Archives, n.d.)

وفي عام 1968، طلبت الجمعية العامة من جميع الدول والمنظمات تعليق التبادلات الثقافية والتعليمية والرياضية وغيرها من أشكال التبادل مع النظام العنصري ومع المنظمات أو المؤسسات في جنوب إفريقيا التي تمارس الفصل العنصري[1].

وفي عام 1969 قامت إدارة القروض الائتمانية لبنوك أمريكية بإلغاء قروض بقيمة 40 مليون دولار أمريكي، بعد قيام مؤسسات وأفراد بسحب حوالي 23 مليون دولار من ودائعهم في تلك البنوك.

وفي السبعينيات من القرن الماضي ساهمت سلسلة إضرابات العمال في المصانع واحتجاجهم على الوضع الاقتصادي السيء وقوانين نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا؛ بلفت انتباه العالم أكثر إلى ممارسات دولة الأبارتايد.

وتجدر الإشارة أنّ الذي ساهم بشكل مباشر في وصول صوت الجماهير المنتفضة إلى العالم هو أنّ الأعمال التجارية والاستثمارية -المنفذ فيها الإضرابات- مملوكة من شركات دولية، وعليه اجتاحت موجة عارمة من الانتقادات جميع أنحاء العالم بالتزامن مع النداءات الناجحة لسحب الاستثمارات في جنوب إفريقيا، والتي كانت تروج لها الشبكة العالمية الرافضة للعنصرية؛ وبناءً عليه بدأت العديد من الشركات بسحب استثماراتها من جنوب إفريقيا.

وفي عام 1973 تم إلغاء قروض بقيمة حوالي 70 مليون دولار من اتحاد/مجموعة من البنوك الأمريكية والأوروبية. وقد استمر هذا الاتجاه الدولي في محاصرة جنوب إفريقيا، وفرض العقوبات عليها، حتى أُعلنت جنوب إفريقيا دولة مجمدة الديون في عام 1985 بسبب هروب رؤوس الأموال؛ ومع عدم قدرة حكومة جنوب إفريقيا على اقتراض المزيد دولياً، أنفقت ما يقرب من

(1) (UNRIC Brussels, n.d.)

نصف احتياطها من النقد الأجنبي خلال 18 شهراً، بين آب/أغسطس عام 1987 وتشرين ثاني/أكتوبر عام 1988، لسد قروضها القائمة والتي نتج عنها انخفاض قيمة عملتها (راند)؛ ويبدو واضحاً أنَّ الآثار المتراكمة جراء العقوبات الدولية والانتفاضات الجماهرية الداخلية كانت كارثية على اقتصاد جنوب إفريقيا.

صورة 17: نداء لمقاطعة بضائع دولة الفصل العنصري: بعد مذبحة شارفيل في 21 مارس 1960، حظرت حكومة جنوب إفريقيا المؤتمر الوطني الإفريقي ومؤتمر عموم إفريقيا واعتقلت المئات من الناشطين المناهضين للفصل العنصري، طلبت هذه النشرة من الناس في بريطانيا الاحتجاج ومقاطعة البضائع الجنوب إفريقية.

(AAM Archives Committee, n.d.)

صورة 18: مسيرة وحشد في وسط لندن في ميدان الطرف الأغر للمطالبة بفرض حظر على الأسلحة في جنوب إفريقيا يوم 17 مارس 1963. وخطب في الحشد زعيم حزب العمل هارولد ويلسون، وقال للعالم: «تصرفوا الآن وأوقفوا هذا الاتجار الدموي بأسلحة القمع».
(Grant, No Arms for South Africa, n.d.)

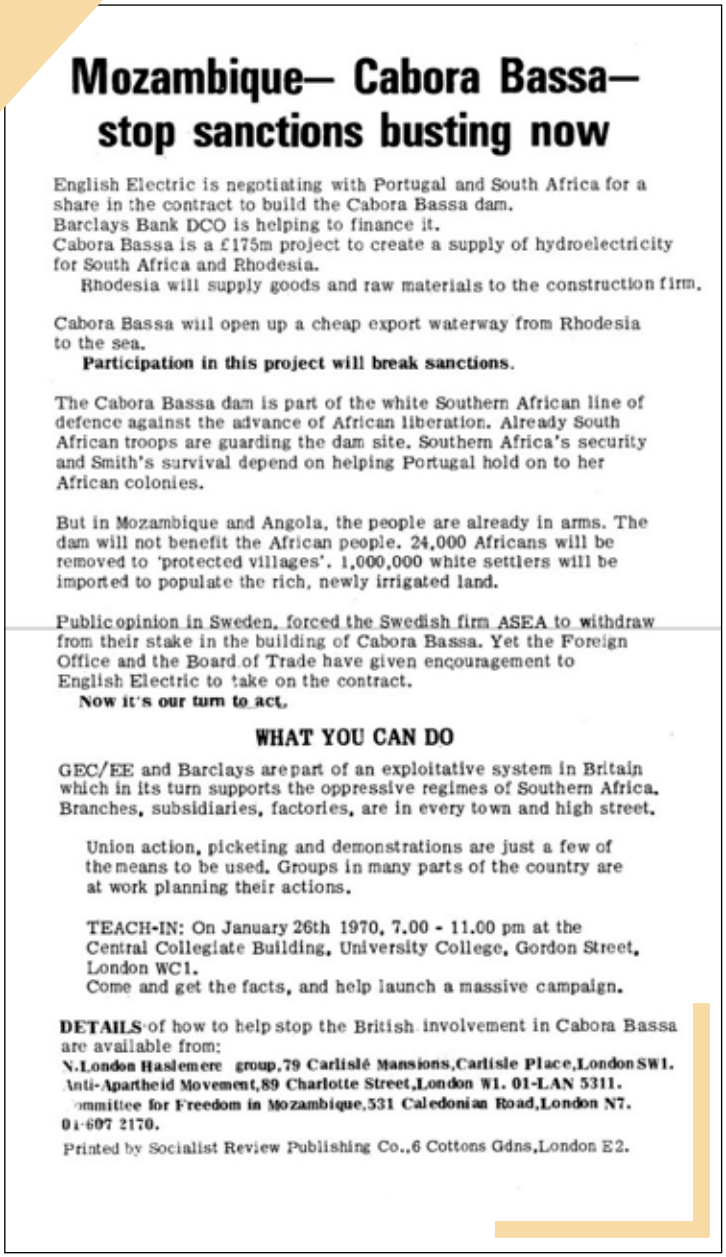

Mozambique— Cabora Bassa— stop sanctions busting now

English Electric is negotiating with Portugal and South Africa for a share in the contract to build the Cabora Bassa dam.
Barclays Bank DCO is helping to finance it.
Cabora Bassa is a £175m project to create a supply of hydroelectricity for South Africa and Rhodesia.
Rhodesia will supply goods and raw materials to the construction firm.

Cabora Bassa will open up a cheap export waterway from Rhodesia to the sea.
Participation in this project will break sanctions.

The Cabora Bassa dam is part of the white Southern African line of defence against the advance of African liberation. Already South African troops are guarding the dam site. Southern Africa's security and Smith's survival depend on helping Portugal hold on to her African colonies.

But in Mozambique and Angola, the people are already in arms. The dam will not benefit the African people. 24,000 Africans will be removed to 'protected villages'. 1,000,000 white settlers will be imported to populate the rich, newly irrigated land.

Public opinion in Sweden, forced the Swedish firm ASEA to withdraw from their stake in the building of Cabora Bassa. Yet the Foreign Office and the Board of Trade have given encouragement to English Electric to take on the contract.
Now it's our turn to act.

WHAT YOU CAN DO

GEC/EE and Barclays are part of an exploitative system in Britain which in its turn supports the oppressive regimes of Southern Africa. Branches, subsidiaries, factories, are in every town and high street.

Union action, picketing and demonstrations are just a few of the means to be used. Groups in many parts of the country are at work planning their actions.

TEACH-IN: On January 26th 1970, 7.00 - 11.00 pm at the Central Collegiate Building, University College, Gordon Street, London WC1.
Come and get the facts, and help launch a massive campaign.

DETAILS of how to help stop the British involvement in Cabora Bassa are available from:
N.London Haslemere group,79 Carlisle Mansions,Carlisle Place,London SW1.
Anti-Apartheid Movement,89 Charlotte Street,London W1. 01-LAN 5311.
ommittee for Freedom in Mozambique,531 Caledonian Road,London N7. 01-607 2170.
Printed by Socialist Review Publishing Co.,6 Cottons Gdns,London E2.

صورة 19: جهود شعبية لسحب الاستثمارات من جنوب إفريقيا: حصلت موجة اعتراضات ومطالبات بسحب الاستثمارات من جنوب إفريقيا في عام 1970 على مشروع سد (Cabora Bassa) الذي شاركت فيه جنوب إفريقيا مع روديسيا والبرتغال، وكان الهدف من المشروع هو توفير الكهرباء لجنوب إفريقيا، الصورة المرفقة هي دعوة لحضور محاضرة تعريفية عن هذا الحدث في لندن، وتهدف المحاضرة إلى توضيح أهداف المشروع العنصرية، والجدير ذكره أنَّ هذه المحاضرة كانت بداية حملة كبيرة ضد هذا المشروع.

(AAM Archives Committee, n.d.)

وبعد ضغوطات دولية وخارجية تنحى الحزب الوطني عن الحكم وألغى نظام الأبارتايد سنة 1990، مما مهد الطريق للمؤتمر الوطني الإفريقي كي يصل إلى سُدة الحكم بعد انتخابات نزيهة، ليصبح نيلسون مانديلا أول رئيس أسود لجنوب إفريقيا عام 1994 [1].

ويمكننا القول إنَّ المناصرة الدولية شكلت جزءاً هاماً ومؤثراً من نضال الأفارقة السود في جنوب إفريقيا، وجاءت محصلة هذا النضال نتيجة لتضافر عدة إجراءات كونت أجزاءً تكاملية، منها العقوبات الاقتصادية والمقاطعة الرياضية والثقافية والأكاديمية، والتي تمت برعاية هيئات الأمم المتحدة والعديد من الدول الأعضاء، وبدعم شعبي في الدول التي تربطها علاقات إستراتيجية وثيقة وروابط اقتصادية مع جنوب إفريقيا.

وتُعزى فاعلية حملة مناهضة الفصل العنصري إلى حد كبير إلى نشاط المجتمع المدني العابر للأوطان، حيث كان في بريطانيا وحدها عام 1990، أكثر من 1100 منظمة وجماعة يتبعون للحركة البريطانية المناهضة للفصل العنصري، كما أنَّ قائمة منظمات المجتمع المدني الفاعلة دولياً في مناهضة الفصل العنصري تضم أسماء لمنظمات في 37 بلداً، منها: (اليابان، أستراليا، السويد، وجمايكا، وبريطانيا، وغانا، ونيجيريا، والأورغواي، والاتحاد السوفييتي، والولايات المتحدة الأمريكية...)[2].

ويُشار إلى أنَّ نجاح الدعوات من أجل تحقيق العزلة الدولية كان يعود جزئياً إلى الدور الذي لعبه الأفارقة في المنفى؛ من خلال عملهم الدؤوب لرفع مستوى الوعي لدى المجتمع الدولي بالأعمال الوحشية التي يرتكبها نظام الفصل العنصري، ولكنَّ هذا الدور الخارجي ما كان ليكون له أثر دون وجود التعبئة الجماهيرية داخل جنوب إفريقيا وما قاموا به من حملات مقاطعة

(1) (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، صفحة 50)؛ (نجيليزا و نيوهوف، 2007)

(2) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 78-79)؛ (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، صفحة 54)

وتحدٍّ لنظام الأبارتايد[1]، لأنه كما هو معروف في أي ثورة فإنَّ الجماهير المضطهدة هي التي تقرر مسار التحرير، ولا بد من الإشارة هنا إلى أنَّ هذه الجماهير هي التي ذاقت ويلات الحصار والمقاطعة الدولية والمحلية لجنوب إفريقيا، حيث أثرت تلك العقوبات بشكل مباشر على سُبل العيش اليومية لجماهير جنوب إفريقيا المضطهدة، إلا أنَّ المناضلين في جنوب إفريقيا آمنوا أنّه شرٌ لا بد منه في طريق نضالهم وفي سبيل انتزاع حريتهم، وهذه رسالة قوية لكلّ مَن يعتقد أنَّ انتصار الشعوب وتحقيق طموحاتها أمر سهل، فالانتصار لا يأتي إلا بعد أنْ يتوحد الشعب ويضحي بأعز ما يملك في سبيل الحصول على حياة عزيزة.

صورة 20: مظاهرات ضد استيراد بريطانيا اليورانيوم من جنوب إفريقيا والمطالبة بمقاطعتها: في سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين، استوردت بريطانيا اليورانيوم من منجم في جنوب إفريقيا بما يتعارض مع قرارات الأمم المتحدة التي طالبت بمقاطعة نظام الفصل العنصري. الصورة يوم 8 نوفمبر 1980، ويومها قام أكثر من 300 متظاهر بمسيرة إلى مصنع سبرينغفيلد للوقود النووي البريطاني بالقرب من بريستون حيث تمت معالجة اليورانيوم، مطالبين بمقاطعة استيراد اليورانيوم من جنوب إفريقيا. (Bodleian Library)

(1) (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، الصفحات 50-54)

صورة 21: مسيرات تضامن مع ضحايا قوات شرطة نظام الفصل العنصري: سار 25 ألفاً من مناهضي الفصل العنصري في مسيرة من وايت هول إلى ميدان الطرف الأغر وسط لندن للمطالبة بفرض عقوبات على جنوب إفريقيا، وحمل المشاركون في المسيرة التوابيت لترمز إلى ضحايا مذابح قوات شرطة نظام الفصل العنصري في ناميبيا وجنوب إفريقيا، الصورة يوم 16 يونيو 1985. (Bodleian Library)

صورة 22: إطلاق صراح نيلسون مانديلا بعد 27 عام من الاعتقال: يظهر في الصورة نيلسون مانديلا وزوجته ويني وهم يرفعون قبضتيهما لتحية الحشد المبتهج بإطلاق مانديلا من سجن فيكتور فيرستر، الصورة في فبراير 1990 في مدينة بارل في جنوب إفريقيا.
(Tannenbaum, n.d.)

صورة 23: منح مانديلا ورئيس نظام الفصل العنصري دي كليرك جائزة نوبل للسلام: في نهاية عام 1993، توصل حزب المؤتمر الوطني الإفريقي، بقيادة نيلسون مانديلا، والأحزاب السياسية الأخرى إلى اتفاق يترتب عليه إنشاء حكومة مؤقتة وموعد أول انتخابات حرة وديمقراطية في يوم 27 أبريل 1994، بعد هذا الاتفاق، مُنح مانديلا ورئيس نظام الفصل العنصري آنذاك، دي كليرك، جائزة نوبل للسلام لجهودهما في تحقيق تسوية سلمية، الصورة تظهر نيلسون مانديلا (رئيس المؤتمر الوطني لجنوب إفريقيا) ورئيس جنوب إفريقيا فريدريك دي كليرك، الصورة يوم 9 ديسمبر 1993، بعد منحهما جائزة نوبل مناصفة بينهم لعملهما سوياً على إنهاء نظام الفصل العنصري بسلام.
(JULIEN, n.d.)

صورة 24: نيلسون مانديلا يدلي بصوته في أول انتخابات حرة يشارك فيها كل الشعب الجنوب إفريقي بكل أعراقه: كانت هذه هي المرة الأولى التي يصوت فيها مانديلا في حياته، وكانت نتيجة هذه الانتخابات انتخاب نيلسون مانديلا رئيسًا لجنوب إفريقيا، وكان أول رئيس أسود للبلاد، الصورة التقطت يوم 27 أبريل 1994.
(United Nations Association, n.d.)

الخلاصة:

لكم هو جميل قراءة مسيرة مناضلي شعب جنوب إفريقيا، الذين شنوا حرباً ضد نظام الأبارتايد واستنهضوا همم العالم لتأييد نضالهم وسعوا بشتى الطرق لمحاصرة نظام الأبارتايد وتجريده من أي شرعية قانونية أو أخلاقية أو سياسية، واستخدموا سلاحاً فتاكاً ألا وهو مطالبة العالم بمقاطعة نظام الأبارتايد وسحب الاستثمارات منه وفرض العقوبات عليه، وما هي إلا سنوات قليلة حتى بدأت العواصم العالمية تفتح قلوبها وإمكانياتها للمناضلين، وتغلق استثمارات ومكاتب ونشاطات نظام الفصل العنصري، وفي أقل من عشر سنوات بدأ ذاك النظام الكريه يلفظ أنفاسه الأخيرة.

لم تكنْ مسيرة ناضلهم نزهة بين الورود؛ بل كانت سنين حالكة من المعاناة والتضحيات. ولم يكن العدو سهلاً؛ بل كان في منتهى الشراسة. ولم تكنْ الجبهة الداخلية حالة مثالية؛ بل كانت مضطربة ومتقلبة، وقد اعترتها كثير من الصعوبات، خاصة في المراحل الأخيرة التي سبقت انهيار نظام الأبارتايد، ومع ذلك استطاعوا التغلب على كل شيء، وتجاوزوا كل العراقيل.

وأخيراً انتصر الشعب على مغتصب حقوقه، وقدم هذا الشعب للعالم نموذجاً رائداً ونادراً في حسم الصراع؛ فقد كان حسماً إنسانياً، أُنجز بروح التسامح، وببرنامج سياسي حكيم، لا يسعى لإقصاء الآخر أو القضاء عليه، بل لتحريره من شروره، والإمساك بيده ليتحد الجميع معاً في تحرير البلاد من الظلم والجور والطغيان. ولعل من بين أهم الدروس المستخلصة من انتصار الأفارقة السود هو أنّ مجموعة من القبائل المتناثرة والمتنازعة، والتي كانت تعيش مرحلة ما قبل الحداثة، تمكنت من التوحد، والتغلب على الكثير من الصعاب، وتنحية الخلافات الداخلية جانباً، وخوض غمار النضال الشعبي والكفاح المسلح، والانتصار على دولة كانت تعتبر نفسها في قمة الحضارة والتقدم التكنولوجي، وتعتد بقوتها العسكرية والاقتصادية، وبقبضتها الأمنية، وبديمقراطيتها المزعومة.

الفصل الثالث

3

الأبارتايد الصهيوني

القسم الأول: الأبارتايد الصهيوني أبارتايد بلا قيود:

أولاً: هل ما يقوم به الصهاينة ضد الفلسطينيين هو احتلال عسكري أم استيطان إحلالي أم أبارتايد؟

للإجابة عن هذا السؤال دعونا نرجع قليلاً إلى عام 1948: فكما أي استعمار استيطاني، كان يجب التعامل مع السكان الأصليين إما بالإبادة و/أو التطهير العرقي و/أو استغلالهم كأيدٍ عاملة رخيصة. وعليه كانت النكبة الفلسطينية المرآة المعكوسة للمشروع الصهيوني في فلسطين، وأصبحت تُمثل صميم القضية الفلسطينية؛ أي إنّ فكرة المشروع الصهيوني ترتكز على محو الفلسطينيين من فلسطين واستبدالهم بالمهاجرين اليهود، ولا يستقيم هذا المشروع المجرم من غير الاستحواذ على الأرض التي تُشكل أهم رأس مال مادي يمتلكه الفلسطيني.

وباختصار، المشروع الصهيوني يريد ترحيل كل الشعب الفلسطيني، وهو الذي يجب أنْ يرحل، وهذا لا يكون إلاّ بتحرير فلسطين كلّ فلسطين من النهر إلى البحر.

مرّ الاستعمار الاستيطاني الإحلالي في فلسطين بتحولات مهمة، فقد كانت دولة الاحتلال بين عامي 1948 و1967 أشبه بالدول الاستعمارية التي أخضعتْ الأصلانيين عبر تهميشهم، على غرار أستراليا ونيوزيلندا والولايات المتحدة وكندا.

إلا أنّ الصهيونية فيما بعد أعادتْ تشكيل مشروعها الاستعماري، وتحوليه لمنظومة مبتكرة تخطّتْ مركبها الاستعماري الاستيطاني الإحلالي المُؤسس، وأدخلت إلى جانبه أدوات الاحتلال العسكري والأبارتايد.

وإذا كان المشروع الصهيوني قبل حرب 1948 مشروع حركة استعمارية قومية، وبعد حرب 1948 أضحى مشروعاً لتأسيس وترسيخ الدولة الصهيونية؛ فإنه تحول بعد حرب 1967 إلى مشروع دولة يتم تنفيذه تحت غطاء الاحتلال العسكري.

فهذا الاحتلال يغرز مخالبه في قلب الفلسطينيين، ويدّعي أنّه حُكم عسكري مؤقت إلى حين التوصل إلى تسوية سلمية!

وفي ضوء كذبة المؤقت والاستثنائي، يُدير المُحتل المناطق المحتلة بواسطة أوامر عسكرية، هدفها طمس كل ما هو فلسطيني، دون أنْ تكون هذه الأوامر مكرسة في دستور أو قوانين أساسية في دولته المزعومة؛ بحجة أنّ هذه الأوامر تُعنى بشؤون أناسٍ ليسوا مواطنين فيها، وهذا ما يجعل هذه الأوامر تمتاز بالديناميكية والتطور وفقاً للتطورات اليومية، لتبقى هذه الأوامر تُوفر للمحتل حيزاً واسعاً للمناورة وتُؤتي أُكلها الإجرامية.

وعليه من الممكن رؤية الاحتلال على أنه نظام اللحظة الراهنة، في حين يُشكل الأبارتايد نظاماً للحاضر والمستقبل، وفي كلا الحالتين يستند تطبيق الأوامر العسكرية والقانون العنصري على الاستبداد والاضطهاد والقمع دون تمييز بين المضطهدين.

ولعل أكثر الأسئلة تداولاً؛ هل الأبارتايد الصهيوني يشمل أيضاً الاحتلال والتطهير العرقي الذي حل بالفلسطينيين؟

بكل تأكيد لا؛ بل يجب عدم خلط المصطلحات وإبقاء كلّ جريمة باسمها، فما هو إحلال يسمى إحلالاً، وما هو تطهير عرقي يسمى جريمة تطهير عرقي، وما هو أبارتايد لا بد أنْ يُسمى أبارتايد، وتحرير فلسطين بلا شك هو تحرير وليس تفكيكاً لنظام الأبارتايد.

فعندما يشمل تعريف الأبارتايد الصهيوني كلاً من الاحتلال والتطهير العرقي؛ يكون هذا التعريف قد أضعف وصف طبيعة الصراع الاقتلاعية والتهجيرية للشعب الفلسطيني، والإحلالية لدولة الاحتلال، وحَصر كلّ الماضي والحاضر فقط بالأبارتايد.

وعليه لا بد لنا أنْ نكون مدركين أنّ النظام الذي تَشكل في كل فلسطين أكثر تعقيداً من حصره فقط في الأبارتايد، فالاكتفاء بتوصيف المنظومة الصهيونية بالأبارتايد يعني أنّ العمل السياسي يجب أنْ يكون من أجل إنهاء هذا التمييز عبر التحول لدولة مساواة بين كل الفئات، ما يعني القبول باليهود كمواطنين متساوين، وتحديد الهدف الفلسطيني المركزي بتفكيك نظام الأبارتايد الصهيوني فقط.

وفي المقابل، فإنّ توصيف المنظومة الصهيونية من خلال نموذج الاحتلال فقط يعني أنّ هذا الواقع مؤقت، لأنّ الاحتلال هو سيطرة عسكرية مؤقتة، وبالتالي هو توصيف غير دقيق وخاصة بعد استمرار الوجود الصهيوني لكلِّ هذه السنوات، والأهم أنّ الاحتلال تحول إلى مظلة لتنفيذ مشروع استيطاني إحلالي من خلال تثبيت وقائع على الأرض، ولم يتطرق أيضاً هذا النموذج لواقع فلسطينيي 48 ولا فلسطينيي الشتات، ولا لتلك الجرائم التي يقوم بها الاحتلال الصهيوني والتي تصنف كممارسات أبارتايد في القانون الدولي.

كذا فإنّ الاكتفاء بتوصيف الواقع بأنّه استعمار استيطاني احلالي لا يُلقي بالاً لتحولات الاحتلال ولا لواقع فلسطينيي 48، ولا لازدواجية السكان على الأرض، ولا لحصار غزة مثلاً.

ولعل استخدام نموذج واحد -في توصيف الواقع سواءً احتلال عسكري أو أبارتايد أو استعمار استيطاني إحلالي- يبقى رهيناً لقصور معرفي ونظري وسياسي أحياناً، خاصةً مع مشروع ديناميكي

مثل المشروع الصهيوني في فلسطين، والذي يَخلق أدوات حُكم لتثبيت يهودية دولته وتوسيع مستوطناته، وفي ذات الوقت يُصّدرها للعالم كحاجات قومية أو أمنية ملحة!

بعبارة أخرى تستخدم دولة الاحتلال بوعي وبشكل متحول وديناميكي أدوات الاحتلال والاستعمار الاستيطاني والأبارتايد من أجل تنفيذ سياساتها، وفي الوقت ذاته تُناور القانون الدولي.

وعلى صعيد القانون الدولي؛ فإنّ المنظومة الصهيونية هي احتلال عسكري، لأنها لم تنسحب من المناطق المحتلة عام 1967، واستيطان إحلالي لِما مارسته وتُمارسه من أعمال التطهير العرقي، وبنائها للمستوطنات في الأراضي المحتلة عام 1967، وعدم السماح بعودة اللاجئين الفلسطينيين، وبلا شك هي أيضاً دولة أبارتايد.

ولا بد لصراعنا القانوني مع دولة الاحتلال في المحافل الدولية أنْ ينتهج كلّ هذه السُبل حتى نستطيع إدانة دولة الاحتلال ومحاصرتها قانونياً، أو على الأقل فضح جرائمها وتعريتها أمام المجتمع الدولي وإبقاء قضيتنا العادلة حية.

خلاصة القول: تدمج المنظومة الصهيونية ما بين الاستعمار الاستيطاني الإحلالي المؤسس لها، وواقعها الأبارتايدي الحالي، وأدواتها الاحتلالية العسكرية؛ ويعني هذا الطرح أنّ المفاهيم الثلاثة معاً لا غنى عنها مجتمعة، لشرح الواقع ووصفه بشموليته الزمانية والمكانية، وهو ما يميز الواقع الفلسطيني عن وضع استعماري استيطاني خالص، كما حدث في نيوزلندا وأستراليا، أو أبارتايد كجنوب إفريقيا، أو وضع احتلال عسكري كالعراق في ظل الاحتلال الأميركي.

وعليه بات واضحاً أنّ وصف دولة الاحتلال كدولة أبارتايد، ليس بديلاً ولا يقلل من واقع دولة الاحتلال كاستعمار إحلالي؛ حيث لا توجد جريمة أكبر من جريمة الاحتلال الاستيطاني الإحلالي، الذي بُني على المجازر والإرهاب والتطهير العرقي والتهجير للشعب الفلسطيني؛ وعليه ما ترتكبه دولة الاحتلال من جرائم الفصل العنصري هو جزء من إرهابها الممنهج ضد الشعب الفلسطيني، حيث تستخدم الصهيونية الأبارتايد كأداة فتّاكة تهدف من خلالها إلى القضاء على فلسطين.

ولا بد لنا من لفت نظرك عزيزي القارئ أنّ الأبارتايد الصهيوني ليس مشروعاً سياسياً لإدارة الساكن الأصلاني فقط، بل هو أداة مرحلية لتحقيق المشروع السيادي السياسي الصهيوني، وفي حال تحققت هذه السيادة سواء من خلال أدوات القمع أو الهيمنة، لا تعود من حاجة له.

ولعل دراسة الإرهاب الصهيوني من مفهوم الأبارتايد يساهم في استكمال فهمنا القانوني والسياسي للنظام الصهيوني، ويضع الفصل العنصري في مكانه الصحيح؛ كحجر الأساس في السياسات الصهيونية الحالية؛ بل ويُعمق فهمنا للجرائم اللاإنسانية التي تُرتكب ضد الشعب الفلسطيني، ويكشف لنا مدى خطورة هذه الجرائم المرتكبة وِفق رؤية منهجية إرهابية تستهدف جميع الشعب الفلسطيني.

فالإرهاب الصهيوني يمتد ما بين اقتلاع الفلسطينيين وتهجيرهم من أرضهم، ومنعهم من العودة إلى وطنهم، إلى الحروب والاحتلال والحصار، وإقامة المستوطنات، إلى مصادرة الأراضي والممتلكات من الفلسطينيين، وممارسة كافة أشكال التمييز ضدهم؛ مما يجعل من دولة الاحتلال دولة أبارتايد فريدة من نوعها، ولا تتماثل إلا جزئياً، مع أنظمة الأبارتايد السابقة. ولا يمكن القضاء عليها بتغيير مجموعة من القوانين العنصرية، أو إنهاء جملة من الممارسات الإرهابية، بل يحتاج الأمر لأعمق من ذلك وهو تفكيك دولة الاحتلال بشكل كامل، من خلال نفي رواية الاحتلال التاريخية

التوراتيـة المؤسسـة لـه، وتحقيـق العدالـة للشـعب الفلسـطيني، المتمثلـة في حقـه بالعـودة إلى ديـاره، ودحـر الاحتـلال عـن كل أرض فلسـطين، وتأسـيس الدولـة الفلسـطينية عـلى كامل تراب فلسـطين؛ أما مـا دون ذلـك، فسيشـكّل جهـلاً بالمشروع الصهيـوني، ويضع الحـبّ في الطاحونـة الصهيونية.

ثانياً: استراتيجية الأبارتايد من خلال تجزئة الشعب الفلسطيني:

تُنتـج العلاقـة الجدليـة بـين الاحتـلال العسـكري والمشروع الاسـتيطاني الاسـتعماري، حالـة أبارتايد واضحـة في الضفـة الغربيـة وقطـاع غـزة، لكـنّ السـؤال: مـاذا لـو انسـحب الصهاينـة مـن كل الأراضي المحتلـة 1967 وقامـوا بتفكيـك مسـتوطناتهم؟ هـل سـيبقى أمامنـا دولـة عاديـة غـير أبارتايديـة؟

ربمـا كان مـن الممكـن أنْ نكتفـي بتحليـل واقـع الضفـة وغـزة بوصفـه حالـة أبارتايديـة عابـرة، لو كانـت دولـة الاحتـلال هـي فرنسـا أو بريطانيـا، أمـا وقـد أُقيمـت دولـة الاحتلال عـلى نكبة جـزء من مواطنيهـا مـن أبنـاء الأرض الأصليـين، الذيـن تحولـوا إلى أقليـة هامشـية في داخلها، ناهيـك عن رفضها إعـادة اللاجئـين وإصرارهـا عـلى اعـتراف العـالم بيهوديتهـا؛ فهنـا لا يمكـن للباحـث في هـذا الحقـل، إلا التعامـل مـع دولـة الاحتـلال كنظـام سـياسي لـه أُسسـه التـي لا تنتفـي حتـى لـو انتفى الاحتـلال عن الضفـة الغربيـة وقطـاع غـزة؛ الأمـر الـذي يدحـض المحاججـة بـأنّ دولـة الاحتـلال هـي ديمقراطيـة داخـل الأراضي المحتلـة عـام 48، وأبارتايديـة في الأراضي التـي احتلتها عام 1967، إذ إنّ الأسـاس الموجه لسياسـة دولـة الاحتـلال في كل فلسـطين هـو اعتبـار نفسـها أداة لخدمـة يهوديتهـا، أي أداة تخـدم مواطنهـا اليهـودي أينـما كان على حسـاب غـيره[1].

(1) (غانم، هنيدة، 2018)

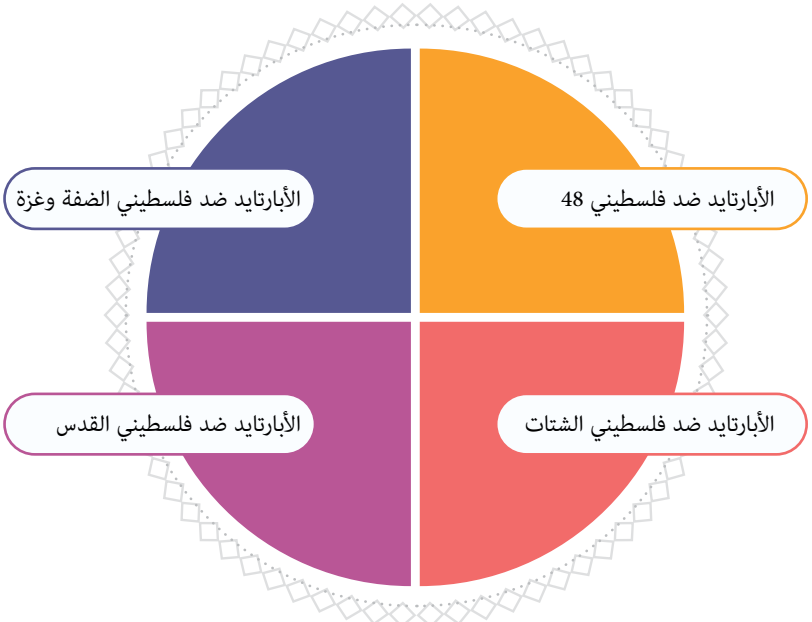

مخطط 1: الأبارتايد الصهيوني من خلال تجزئة الشعب الفلسطيني

وعليه إذا أردنا أنْ نفهم الأبارتايد الصهيوني على حقيقته (كما يظهر في المخطط رقم 1)، لا بد من النظر إليه بشمولية على أنَّه يتضمن كافة القوانين والسياسات والممارسات الصهيونية العنصرية ذات العلاقة بالشعب الفلسطيني بأسره، وليس فقط في الضفة الغربية والأراضي المحتلة عام 48.

ويمكننا القول؛ رغم أنّ الأبارتايد الصهيوني يقوم به نظام دولة واحدة، إلا أنّه من الخطأ الاعتقاد بأنَّه يُطبق بواسطة مجموعة واحدة من القوانين المتماثلة، التي تُطبق على جميع الفلسطينيين في كل مكان؛ لأنّ دولة الاحتلال تستخدم طرقاً إدارية وقانونية مختلفة للتحكم بالفلسطينيين وتعقيد حياتهم كلٌ حسب منطقة سكنه، وترمي دولة الاحتلال من وراء الأبارتايد التجزيئي إلى تفتيت الشعب الفلسطيني جغرافياً وسياسياً، وخاصة أنَّ ما يسميه الاحتلال «القنبلة

الديموغرافية الموقوتة» لازالت تَقض مضاجعهم منذ قيام دولتهم وحتى اليوم؛ فقد أوضحت دراسة أرنون سوفر أكبر علماء الديمغرافيا الصهيونيين، أنَّ عدد الفلسطينيين في فلسطين التاريخية وحسب معدلات النمو الحالية سيصل إلى 60% في سنة 2025، وعليه سيعود اليهود أقلية بنسبة 40% من السكان؛ هذه الدراسة وغيرها جعلت سلطات الاحتلال تسير بخطوات سريعة نحو تثبيت تفوقها الديمغرافي، ووضعت لذلك العديد من الرؤى الإستراتيجية التهويدية، وصاغت لذلك العديد من الخطط والتي نشر منها عام 2005:

1. مخطط تطوير الجليل.
2. مخطط تطوير النقب.
3. مخطط القدس اليهودية الكبرى.
4. خطة الانفصال الأحادية الجانب عن الضفة وقطاع غزة.

وجميع هذه الخطط -وغيرها الكثير- تكرس مفهوم نظام الفصل العنصري، الذي أقيمت دعائمه على أساس نسف الشعب الفلسطيني وتحويله إلى أقلية غير مؤثرة تسيطر عليها وتتحكم بها الأغلبية اليهودية- وفي ذلك انظر المخطط رقم (2) الذي يوضح نسبة الأرض والسكان التي يشغلها كلٌ من الفلسطينيين واليهود على أرض فلسطين حالياً.

وعليه بات واضحاً أنَّ إستراتيجية الأبارتايد من خلال تجزئة الشعب الفلسطيني هي الحل الأمثل لتفكيك «القنبلة الديموغرافية»، وفي ذات الوقت تُساهم تلك الإستراتيجية في إخفاء وجود الأبارتايد الصهيوني في حد ذاته أمام المجتمع الدولي، وتجدر الإشارة إلى أنّ المجتمع الدولي تعاون في تفتيت الشعب الفلسطيني عن طريق تمييزه بين الفلسطينيين الذين يعيشون كمواطنين داخل الأراضي المحتلة عام 1948، والفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، بينما يُعامل

الفلسطينيين خارج فلسطين على أنهم «مشكلة لاجئين» أو حالات إنسانية فقط! [1]

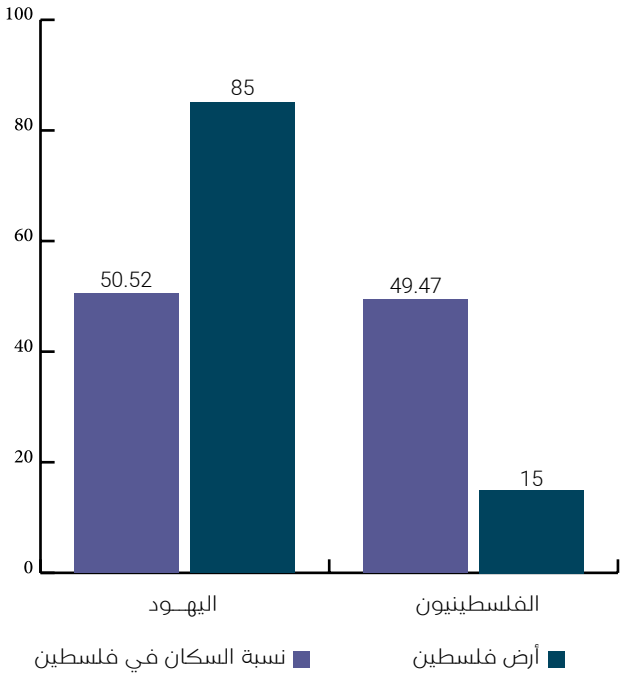

مخطط 2: نسبة الأرض والسكان التي يشغلها كل من الفلسطينيين واليهود على أرض فلسطين حسب إحصائية عام 2019. (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019)

ثالثاً: تقرير الإسكوا وإدانة دولة الاحتلال بالأبارتايد:

من ضمن نتائج التقرير الصادر عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا) عام 2017:

1. دولة الاحتلال أسست نظام أبارتايد يُهيمن على الشعب الفلسطيني بأجمعه، من خلال تقسيم الشعب الفلسطيني على مناطق جغرافية مختلفة تُدار بمجموعات مختلفة من القوانين.

(1) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 58-59)؛ (يفتاحئيل، أورن، 2009)؛ (جمعة، جمال، 2011)

2. دولة الاحتلال مدانة بارتكاب جريمة الفصل العنصري (الأبارتايد)، ولا يمكن إكساب هذه النتيجة أي سلطة إلا بصدور هذا الحكم عن محكمة دولية.

يَحث مؤلفو هذا التقرير الأمم المتحدة على: تنفيذ ما تم التوصل إليه، باستيفائها لمسؤولياتها الدولية بما يتعلق بالقانون الدولي وحقوق الشعب الفلسطيني باعتبارها مسألة مُلحّة .

يَعتبر هذا التقرير حظر الأبارتايد قاعدة آمرة في القانون الدولي العرفي وعليه:

1. تقع على جميع الدول مسؤوليات فردية وجماعية:

- بألاّ تعترف بشرعية أيّة نظام أبارتايد.
- وألا تساعد أو تُعين دولة ما في الحفاظ على نظام أبارتايد.
- وأنْ تتعاون مع الأمم المتحدة والدول الأخرى في القضاء على أنظمة الأبارتايد.

2. إنّ الدول ملزمة بالاتفاقية حتى وإنْ لم تكنْ أطرافاً فيها، وعليها التزامات قانونية مماثلة حتى في غياب الاتفاقية؛ لأنَّ جريمة الأبارتايد محظورة بموجب القانون الدولي العرفي.

3. يمكن محاسبة أيّة دولة تخفق في أداء هذه المهام قانونياً لقيامها بأفعال غير مشروعة ولتواطئها في الحفاظ على نظام أبارتايد.

4. يقع على كاهل الأمم المتحدة وهيئاتها وكافة الدول الأعضاء فيها التزام قانوني كل حسب قدرته لمنع حالات الأبارتايد التي يُلفت انتباههم إليها من باب المسؤولية الملزمة[1].

(1) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 77-82)

صورة 25: ريما خلف: الأمينة العامة التنفيذية للجنة الإسكوا سابقاً.
(النهار، 2017)

استقالة الأمينة العامة التنفيذية للجنة الإسكوا (ريما خلف) وسحب التقرير عن موقع الإسكوا:

أدّى صدور هذا التقرير إلى استقالة ريما خلف، بعد ضغوط كبيرة عليها لسحب التقرير؛ لكنها قالت بشجاعة:

> «استقلت لأنني أرى من واجبي ألا أكتم شهادة حق عن جريمة ماثلة، وأُصر على كل استنتاجات التقرير»

وبعد استقالتها تم سحب التقرير بكل أسف[1].

(1) (النهار، 2017)

القسم الثاني: بعض مظاهر الأبارتايد ضد فلسطينيي الشتات (الفلسطينيون المبعدون قسراً):

تمهيد معلوماتي عن فلسطينيي الشتات:

لعلنا سمعنا كثيراً عن مصطلح التطهير العرقي والذي تعرض ويتعرض له الفلسطينيون حتى اليوم، والتطهير العرقي لا يعني إبادة شعب بالكامل، وإنما يعني استخدام العنف العسكري والبيروقراطي من أجل تقليص نسبة الفلسطينيين قدر المستطاع داخل الحدود السيادية لأرض فلسطين .

ففي عام 1948 ارتكبت القوات الصهيونية أعنف أشكال التطهير العرقي ضد الفلسطينيين، والتي نتج عنها طرد قرابة المليون فلسطيني من قراهم ومدنهم وممتلكاتهم، هؤلاء اللاجئون وأبناؤهم وأحفادهم يعيشون اليوم مشتتين في مخيمات اللجوء، ودولة الاحتلال التي تدّعي الإنسانية والديمقراطية تُنكر جريمتها الكبرى ضد الشعب الفلسطيني، وترفض عودة اللاجئين إلى مدنهم وقراهم وأرضهم التي شردوا منها، ولكنْ كما هي عادة الصهاينة قدموا -بعد انتهاء موجة التطهير العرقي عام -1948 تعهداً ضبابياً بدفع تعويضات عن ما أسموه «الأملاك المتروكة»، والواقع هي الأملاك المنهوبة، ووافقت أيضاً فيما بعد بضغط أميركي على استيعاب 100 ألف لاجئ في نطاق تسوية سلمية! حتى هذه الموافقة الهزيلة طواها النسيان بمرور الأيام؛ وفي المقابل شنت دولة الاحتلال حرباً حدودية بين سنوات 1949-1956 هدفها منع عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أراضيهم وبيوتهم وعائلاتهم وممتلكاتهم، أسماها المؤرخ اليهودي بيني موريس «حروب حدود إسرائيل»[1].

(1) (شنهاف، يهودا ؛ 2011، الصفحات 83-84)

وفيما بعد ساهمت موجة التطهير العرقي أثناء وبعد حرب 1967 إلى طرد أو نزوح المزيد من الفلسطينيين عن أرضهم، وبالتالي نتج عن موجات التطهير العرقي لاجئون فلسطينيون موزعين على الأراضي المحتلة عام 48 والأراضي المحتلة عام 1967 ودول العالم، ويُطلق على الفئة الأخيرة فلسطينيو الشتات، والذين يمثلون قرابة نصف كل مجموع الشعب الفلسطيني (كما يظهر في مخطط 3).

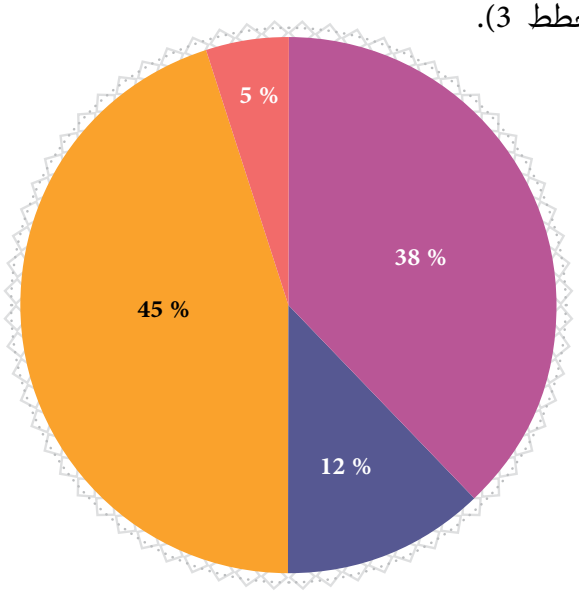

مخطط 3: عدد السكان الفلسطينيين المقدر في العالم حسب بلد الإقامة، نهاية عام 2019. (الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني، 2019)

وبلا شك إنَّ أقبح ممارسات الأبارتايد الصهيوني تتمثّل في طرد المواطنين الفلسطينيين من أراضيهم وتشريدهم، ثم عدم الاعتراف بحقهم في العودة، رغم صدور قرار دولي بذلك عام 1948 (القرار 194)؛ والذي ينص على «وجوب السماح بالعودة، في أقرب وقت ممكن للاجئين الفلسطينيين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب تقديم تعويضات إلى الباقين»، وبكل تبجح أنكرت دولة الاحتلال وجود حق للشعب الفلسطيني بالعودة أصلاً، ورفضت تطبيق القرار سابق الذكر، ووضعت لذلك ذرائع أمنية، ولكنّ الحقيقة أنّها خشيت من

التهديد الديموغرافي الذي تشكله الأغلبية الفلسطينية؛ ولم تكتف بمنعهم من العودة، بل وعَقَّدت قوانين السماح لهم بزيارة موطنهم لسنواتٍ طويلة، حتى جاء عام 2000 وقررت تجميد منح تصاريح الزيارة لفلسطينيي الشتات بشكل كامل، والذي تسبب بدوره في حرمان العائلات التي يعيش بعض أفرادها في الداخل والبعض الآخر خارج فلسطين من الالتقاء أو العيش معاً، وبلا شك يُعتبر كلّ هذا انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان والقانون الدولي.

وإذا راجعنا بنود الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، والمذكورة بنودها سابقاً (الفصل الأول من الكتاب)، نجد أنّها تتطرق إلى حق العودة بعبارات صريحة، إذ تذكر المادة الثانية منها أنّ من أفعال الفصل العنصري «...حرمان أعضاء فئة أو فئات عنصرية من حريات الإنسان وحقوقه الأساسية، بما في ذلك... الحق في مغادرة الوطن والعودة إليه»؛ وتذكر المادة أيضاً أفعالاً لاإنسانيةً أخرى كالحرمان من الحق في حمل الجنسية، والحق في حرية التنقل والإقامة، وهما حقان يمسان اللاجئين بصورةٍ مباشرة؛ وعليه فإنّ دولة الاحتلال تحرم الفلسطينيين من حقهم في العودة من أجل إقامة وإدامة نظام تهيمن فيه فئةٌ (يهودية) على أخرى (فلسطينية)، أي إنها ترتكب جريمة الفصل العنصري[1].

أولاً: «قانون العودة» المخصص لليهود دون الفلسطينيين:

في حين تحرم سلطات الاحتلال الفلسطينيين من العودة، بل وفرضت عليهم التشتت في العالم؛ فقد اعتبرت ما أسمته «يهود الشتات» مواطنين أصليين في فلسطين ويجب عليهم «العودة» إلى أرض فلسطين! وذلك من خلال سن «قانون العودة» عام 1950، والذي أعطى لكل يهودي الحق في الاستيطان على أرض فلسطين.

(1) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 71-76)؛ (Human Rights Watch، 2012، الصفحات 34-37)

وفي ذلك قال دافيد بن غوريون:

«حين نقول «أمة يهودية» واحدة فإنّه يجب علينا أنْ نهمل حقيقة أنّ هذه «الأمة اليهودية» موزعة في جميع أقطار العالم، وأنّ اليهود الذين يعيشون في الخارج هم مواطنون في الدول التي يعيشون فيها ... فإنه يجب علينا ألا نُهمل وضع هؤلاء اليهود الذين ليسوا بيننا».

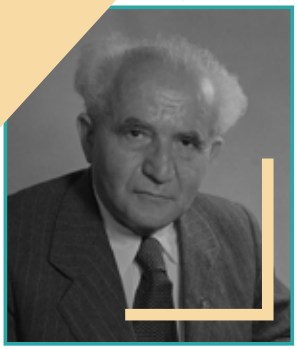

صورة 26: دافيد بن غوريون.
(gov.il، 2018)

صورة 27: عائلة يهودية أرثوذكسية متطرفة تصل إلى مطار بن غوريون مهاجرة إلى أرض فلسطين بناء على قانون «العودة اليهودي»، الصورة التقطت عام 2003.
(Guardian News, 2010)

ثانياً: إقرار قانون «الجنسية الإسرائيلية» وإنهاء العمل بقانون الجنسية الفلسطيني:

حين قُدم مشروع قانون «الجنسية الإسرائيلية» إلى الكنيست في تموز 1951، قام دافيد بن غوريون- رئيس الوزراء آنذاك- بشرح النقاط الرئيسة للمشروع الذي اعتبره مكملاً «لقانون العودة» وبَيّن التالي: «أنّ هذين القانونين معاً هما العهد الذي وعدنا به كل يهودي في المنفى ...، وأنّ «إسرائيل» ليست «دولة يهودية» فقط، لأنّ أغلبية السكان من اليهود، ولكنّها دولة لجميع اليهود حيثما وجدوا، ولكلّ يهودي يرغب في المجيء إلى هنا ... إنّ هذا الحق موروث لليهودي لمجرد كونه يهودياً»، وأكد بن غوريون أنّ: ««إسرائيل» لم تُنشئ لليهود حقاً بالعودة إليها، ولكنها، تُعلنه فقط، إذ إنَّ هذا الحق سابقٌ «لدولة إسرائيل»».

وتجدر الإشارة إلى أنّ الكنيست الصهيوني أقر مشروع قانون «الجنسية الإسرائيلية» بأغلبية 43 صوتاً ضد 17، وكان ذلك في أول نيسان 1952، ودخل القانون حيز النافذ في 1952/7/14.

ويجلو للعيان أنّ دولة الاحتلال أصدرت قانون «الجنسية الإسرائيلية» لغاية واضحة وهي إغلاق ملف اللاجئين للأبد من خلال نزع الجنسية الفلسطينية منهم؛ فبعد قيام ما تسمى «دولة إسرائيل» توقف العمل بقانون الجنسية الفلسطيني الصادر عام 1925، وخلال الفترة من عام 1948 وحتى صدور قانون «الجنسية الإسرائيلي» عام 1952؛ استقر اجتهاد المحاكم الصهيونية على اعتبار الفلسطينيين بلا جنسية، ومع صدور قانون «الجنسية الإسرائيلي»؛ تم رسمياً إلغاء قانون الجنسية الفلسطيني بأثر رجعي اعتباراً من تاريخ قيام ما تسمى «إسرائيل»؛ وهكذا فإن قانون «الجنسية الإسرائيلي» جرد الفلسطينيين في الشتات من جنسيتهم وأصبحوا «بلا جنسية» ولا يحق لهم العودة إلى وطنهم[1].

(1) (جمجوم ، حازم، 2012)؛ (الموسوعة الفلسطينية، 2013)؛ (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 71-76)

صورة 28: لاجئ فلسطيني مسن يحمل بطاقة هويته القديمة (هوية فلسطينية تعود لما قبل حرب 48) الصورة أُلتقطت في مخيم شاتيلا للاجئين في الضاحية الجنوبية لبيروت في 22 سبتمبر / أيلول 2011. (AFP, 2011)

ثالثاً: إقرار «قانون القومية اليهودي» لنسف حق عودة اللاجئين:

إنّ الناظر اليوم إلى قانون القومية اليهودي الصادر في 2018 يُلاحظ أنّ من الأهداف الرئيسة للقانون هو إلغاء حق عودة اللاجئين الفلسطينيين؛ وباختصار فإنَّ دولة الاحتلال الصهيوني -وبكل وضوح- تحرم الفلسطينيين من حقَّهم في العودة إلى وطنهم بقوة القوانين والسياسات والممارسات العنصرية، وهي ترمي من وراء ذلك إلى الحفاظ -بصورة تدّعي أنها قانونية- على الأغلبية اليهودية السكانية وعلى سيطرة اليهود على الأراضي الفلسطينية المصادَرة؛ أي إنّ دولة الاحتلال تحرم الفلسطينيين حقَّهم في العودة من أجل إدامة نظام تهيمن فيه فئةٌ يهودية على أخرى فلسطينية، أي إنها ترتكب جريمة الفصل العنصري.

ويمكننا القول، حتى لو أرادت دولة الاحتلال التخلي عن الفصل العنصري الذي تمارسه على الفلسطينيين المقيمين على كامل أرض فلسطين التاريخية، فإنها ستظل مرتكبةً لجريمة الفصل العنصري بحق اللاجئين الفلسطينيين إنْ استمرت في حرمانهم من حقهم في العودة إلى وطنهم[1].

صورة 29: مظاهرات احتجاجاً على قانون القومية: خرج أكثر من 30 ألف شخص إلى شوارع تل أبيب للتعبير عن معارضتهم لقانون القومية اليهودي، وتلفحت الجماهير العربية والدرزية واليهودية بالأعلام الفلسطينية وصاحوا وغنوا باللغتين العربية والعبرية في «ميدان رابين» ضد «قانون الفصل العنصري»؛ وفي رده على هذه المظاهرات قال رئيس الوزراء الصهيوني بنيامين نتنياهو: «إنّ هذه الاحتجاجات أثبتت ضرورة إقرار القانون»، الصورة التقطت يوم 11 أغسطس 2018. (McKernan, 2018)

(1) (جمجوم ، حازم، 2012)؛ (الموسوعة الفلسطينية، 2013)

القسم الثالث: بعض مظاهر الأبارتايد ضد فلسطينيي المناطق المحتلة عام ١٩٤٨:

تمهيد معلوماتي عن واقع فلسطينيي 48:

فلسطينيو أراضي الـ 48 هم أصحاب البلاد، وليسوا كما أطلق عليهم الاحتلال «عرب أرض إسرائيل»، وهم يُمثلون ما تبقّى من الفلسطينيين في الجزء الذي قامت عليه دولة الاحتلال عام 1948، ولم يتجاوز عددهم آنذاك 170 ألفاً وشكلوا فقط 11% من السكان في دولة الاحتلال، عاش فلسطينيو 48 من عام 1948 وحتى عام 1966، في مناطق تُحكم عسكرياً بموجب قانون الطوارئ، ولا يُسمح لهم بالتنقل إلا بإذن عسكري خاص، ومنهم مَن طُردوا من قراهم وعقاراتهم إلى قرى أخرى داخل دولة الاحتلال، وعندما حاولوا العودة إليها أعلنها الحاكم العسكري عام 1951 مناطق عسكرية مغلقة يحق للحاكم العسكري محاكمة كل من يُعثر عليه في تلك القرى.

فرضت دولة الاحتلال على فلسطينيي 48 الجنسية «الإسرائيلية»، ومنحتهم الحق في الانتخاب حتى وهم تحت الحُكم العسكري، ويرجع السبب في ذلك إلى أنّ قرار قبول عضوية دولة الاحتلال في الأمم المتحدة رقم 273، اشترطت فيه الأمم المتحدة على دولة الاحتلال ضمان حقوق الفلسطينيين الذين يحكمونهم؛ ومن ناحية أخرى منحتهم دولة الاحتلال الجنسية حتى تثبت سيطرتها على الأراضي المخصصة للدولة الفلسطينية وفق قرار التقسيم 181، وبذلك تصبح هذه الأراضي جزء من «الدولة العبرية».

وعليه تُشكل الأقلية الفلسطينية في دولة الاحتلال جزءاً لا يتجزأ من الشعب العربي الفلسطيني، وتكاثرت هذه الأقلية عبر السنين لِتشكل ما يزيد عن 20% من مجمل السكان في دولة الاحتلال

اليوم، موزعين على مناطق الجليل والمثلث الصغير والنقب. وخلال كل السنوات السابقة وحتى اليوم حرصت سلطات الاحتلال على استبعاد السكان الأصليين من السلطة الاقتصادية والسياسية، وحصرهم في مناطق فقيرة ومكتظة، وعزلهم عن امتدادهم العربي، ونزع الصبغة الفلسطينية عنهم، ووضعهم في هامش «المجتمع الإسرائيلي»، والتعامل معهم لا بوصفهم أقلية وطنية فلسطينية؛ بل بوصفهم أقليات دينية فحسب.

وقد أدارت سلطات الاحتلال البلدات الفلسطينية بنظام عنصري قائم على الفصل والتبعية الإدارية، حيث تهدف السياسات الرسمية الصهيونية إلى التجزئة الجغرافية لفلسطينيي 48، والاحتواء الديموغرافي لهم، والهيمنة السياسية عليهم، وجعلهم مرتبطين قدر الإمكان، بالبنية التحتية الاقتصادية التابعة للأكثرية اليهودية.

وقد حققت سلطات الاحتلال الهيمنة والتبعية من خلال المصادرة الواسعة والمستمرة للأراضي الفلسطينية، ونتيجة لهذه المصادرة خسر فلسطينيو 48 مصدر رزقهم الرئيس القائم على الزراعة، وتشردت مجموعات كبيرة منهم إلى أحياء عربية مكتظة سكانياً، والذي بدوره جعل الأقلية الفلسطينية متعلقة بقدر كبير بالوسط اليهودي بسبب الضرورة إلى العمل لكسب لقمة العيش ولتوفير متطلبات الحياة اليومية.

إنّ الفلسطينيين الذين يعيشون داخل دولة الاحتلال هم جزء من الشعب الفلسطيني، ومع ذلك فقد تم استثناؤهم من جدول أعمال المجتمع الدولي، وهم خارج جدول أعمال العملية السلمية؛ فلم يأتِ أي ذكر لهم في الاتفاقات المعقودة بين دولة الاحتلال ومنظمة التحرير الفلسطينية؛ ومنظمة التحرير الفلسطينية لا تملك جواباً بشأنهم، ولا تفكيراً استراتيجياً ولا تصوراً لمستقبلٍ يضمهم ويدمجهم مع بقية الشعب الفلسطيني، في حين تراهم دولة الاحتلال «قنبلة

ديموغرافية موقوتة» تسعى للتخلص منهم بنفيهم خارج فلسطين أو ترحيلهم إلى مناطق السلطة الفلسطينية في إطار اتفاق سلام مستقبلي، تحت مسميات أخرى، مثل تبادل الأراضي أو تبادل السكان.

لم تعترف دولة الاحتلال أبداً بهوية فلسطينيي 48 ولا بحقوقهم الجماعية القومية، وهي في أفضل الأحوال اعتبرتهم جزءاً يجب تشويه هويته وسلب موارده وأرضه وطرده من وطنه، بَيد أنّ التغيرات الديموغرافية لصالح العنصر السكاني الفلسطيني، واحتمالات تحول العنصر اليهودي إلى أقلية سكانية، جعل من مشروع «الدولة اليهودية» مشروعاً وإستراتيجية صهيونية بغرض التخلص من هاجس «القنبلة الديموغرافية الموقوتة».

ترتكز إستراتيجية بناء «الدولة اليهودية» وطمس الهوية الفلسطينية على سياسات عدة متزامنة:

- **السياسة التشريعية:** أو قوننة «يهودية الدولة» من خلال إصدار قوانين تكرس الطابع اليهودي لدولة الاحتلال، وفي ذات الوقت تعديل القوانين التي لم تنص صراحة على الطابع اليهودي لدولة الاحتلال، والتي لم يكن أولها ولا آخرها إصدار قانون القومية اليهودي عام 2018.
- **السياسة التنفيذية:** عبر تهويد الجغرافيا الفلسطينية من خلال هدم البيوت الفلسطينية ومصادرة الأراضي وبناء البلدات والمدن اليهودية الحديثة، ومحاولة نفي الفلسطينيين إلى خارج فلسطين.
- **السياسة الإعلامية:** تتمثل في تزييف الوقائع حيث يقوم الإعلام الصهيوني بمصادرة التاريخ الفلسطيني بل والذاكرة الجماعية والتاريخية لشعب بأكمله، ويسعى لتوثيق الموروث الفلسطيني على أنه موروث شعبي يهودي كسرقة الكوفية الفلسطينية والزي الشعبي الفلسطيني والآكلات الفلسطينية... الخ.

• **السياسة الثقافية:** من خلال تعزيز المصطلحات اليهودية، وتهويد المسميات العربية، وتعميم ثقافة العدمية القومية لفلسطيني 48، وسرقة التراث الفلسطيني ونسبه إلى اليهود، وإطلاق نعوت وألقاب ضد فلسطيني 48 مثل: «قنبلة موقوتة»، «طابور خامس»، «الغرباء»، «خطر إستراتيجي»، «إرهابيون»، «متخلفون»، «غير مخلصين ولا موالين للدولة»، إضافة إلى إصدار فتاوى دينية يهودية تحلل عقابهم وتسعى لتهميشهم.

ونتيجة لهذه السياسات يمكننا وصف الفلسطينيين الذين بقوا ضمن حدود دولة الاحتلال، بأنّهم مجروحون وجدانياً، ومهمشون اجتماعياً، وضائعون سياسياً، ومفلسون اقتصادياً ومصابون قومياً، يعيشون حياة اضطهاد وعنصرية دائمة، والتفرقة العنصرية هي القانون الأساسي الذي يحكمهم؛ فلا تتاح لهم فُرص التعليم الكافية، وأجورهم أقل من أجور اليهود، وفُرص العمل أمامهم محدودة جداً. فلقد أصبحوا فجأة أقلية محكومة من قبل أغلبية قوية متطورة، حاربوها بكل قوتهم من أجل الحفاظ على وطنهم؛ لذا ينتابهم الخوف على وجودهم داخل الدولة الصهيونية، ويشعرون بأنهم مهددون بالترحيل في أي وقت، وخاصة مع تكاثف القوانين التي تُلغي أي حق تاريخي أو قانوني أو إنساني لهم في وطنهم.

أولاً: مسح قضية لاجئي الداخل المحتل من الوجود:

لاجئو الداخل (الغائبون الحاضرون): هذا المصطلح يُطلق على اللاجئين الفلسطينيين الذين طردوا من قراهم إلى قرى أخرى في الأراضي المحتلة عام 1948؛ ورغم كونهم يبعدون عن بيوتهم أمتار قليلة منعتهم قوات الاحتلال من العودة إليها، ووضعت كل التدابير الأمنية والقانونية والقمعية لذلك، بل وصادرت أملاكهم بموجب قانون أملاك الغائبين، حيث يُعتبر لاجئو الداخل حسب القانون الصهيوني «غائبين»، بغض النظر عن بقائهم في وطنهم من عدمه، ويضع القانون

المجحف السبب: أنّهم تركوا قراهم الأصليّة، مع إهمال الأسباب التي دفعتهم إلى تركها، والمعوقات التي حالت دون عودتهم، ورغم أنّهم مُنحوا «الجنسية الإسرائيليّة»، إلا أنّهم مُنعوا بصورة منهجيّة من العودة إلى بيوتهم وأراضيهم أو استعادة أملاكهم؛ وتُمثل نسبة هؤلاء اللاجئين 15.1 % من مجموع فلسطينيي 48 حسب إحصائية نُفذت عام 2004 بواسطة جمعية الجليل ومركز الكرمل وركاز.

التدابير التي اتخذتها دولة الاحتلال لمنع عودة لاجئي الداخل إلى قراهم:

- إزالة أسماء القرى المُهجّرة من خرائط دولة الاحتلال.
- هدم هذه القرى؛ حتى تُؤكد للفلسطينيين استحالة تحقيق حلم العودة إليها.
- **رفع أسمائهم من سجلات الأونروا كلاجئين:** فقد كانت الأونروا حتى عام 1952 تُقدم للاجئين من فلسطينيي 48 الخدمات نفسها التي كانت تقدمها للاجئين المقيمين في مخيمات الدول العربية؛ لكنْ في صيف سنة 1952، قررت الحكومة الصهيونية تحمل مسؤولية اللاجئين الذين شملتهم الأونروا برعايتها، وقد ترافق هذا الأمر مع إعلان وزارة الخارجية الصهيونية أنّه: «لم يعد هناك أية لاجئين في «دولة إسرائيل»».
- **تسجيلهم في السجل السكاني الصهيوني بحسب القرى التي لجؤوا إليها لا بحسب قراهم الأصلية:** وقد تم ذلك من خلال الإحصائيات السكانية التي أجراها الاحتلال؛ وهكذا فقد أُستخدم إحصاء السكان لتمرير رسالة فحواها أنّه لا رابط بعد الآن بين هؤلاء اللاجئين وقراهم الأصلية.
- عدم الإشارة إلى القرى المُهجّرة وقضية اللاجئين في المناهج التعليمية الصهيونية، بما فيها تلك المُوجّهة إلى الطلاب من فلسطينيي 48.
- **التعويضات التي أقرها قانون استملاك الأراضي الصهيوني:** والتي اشتملت على بند إسكان

اللاجئين من فلسطينيي 48 في أماكن بديلة، إضافة إلى إعطائهم تعويضات عن أملاكهم في قراهم الأصلية، مقابل أنْ يوقعوا مستنداً يُصرّحون فيه أنّه ليست لديهم أيّة مطالب من الدولة الصهيونية تتعلق بأراضيهم؛ وتم فرض تطبيق هذا القانون بالقوة على فلسطيني 48.[1]

ثانياً: «الجنسية الإسرائيلية» هِبة لليهود وعَقبة في وجه فلسطينيي 48:

يُعطي قانون «الجنسية الإسرائيلية» الحق لليهودي]المهاجر أو الذي يُعبر عن رغبته في الهجرة إلى أرض فلسطين[بالحصول على «الجنسية الإسرائيلية» فوراً وتلقائياً وبدون اتخاذ أية إجراءات، وفي المقابل يُلزم ذات القانون الفلسطيني المُقيم في الأراضي المحتلة عام 48 باتباع إجراءات التجنس الشائكة التي حددها القانون في المادة الثالثة، فعلى الفلسطيني المقيم في أراضي الـ 48 أنْ يتقدم بطلب إلى السلطات الصهيونية، وأنْ يكون في ذات الوقت مستوفياً للشروط التي حددها قانون «الجنسية الإسرائيلية»؛ ومع ذلك فإنَّ استيفاء تلك الشروط لا يعطيه الحق باكتساب «الجنسية الإسرائيلية» يقيناً، فلا بد من موافقة وزير الداخلية الصهيوني على هذا الطلب، وإذا قرر الوزير رفض الطلب، فإن قراره قطعي وغير قابل للطعن.

ولَـمّا كانت الفقرة (أ) من المادة الثالثة من قانون «الجنسية الإسرائيلي» وضعت شروطاً صعبة لتجنس الفلسطينيين، فإنَّ فلسطيني 48 الذين لم يتمكنوا من استيفاء الشروط التي حددها القانون، أو لم يتمكنوا من الحصول على موافقة وزير الداخلية، ظلوا بدون جنسية، وما زالوا كذلك حتى الآن[2].

(1) (كوهين، هليل، 2010)؛ (شنهاف، يهودا ؛ 2011، صفحة 139)؛ (روحانا، نديم ; خوري، أريج ؛ 2011، الصفحات 27-44)
(2) (الموسوعة الفلسطينية، 2013)

صورة 30: اليهود أثناء دخولهم أرض فلسطين مهاجرين إليها، بناء على «قانون العودة» الصهيوني، ويتم اعطاؤهم «الجنسية الإسرائيلية» مباشرة. (Kimche, 2014)

ثالثاً: المحافظة على المكانة الدونيّة لفلسطينيي 48 في مختلف المجالات:

مَنْح الجنسية لليهود والمواطنة لفلسطينيي 48: يحمل مفهوما المواطنة والجنسية -واللَّذين يحل أحدهما محل الآخر بشكل فعّال بموجب القانون الدولي- معنيين مختلفين في دولة الاحتلال، حيث إنَّ حقوق الجنسية تختلف عن حقوق المواطنة. فالجنسية هي الحالة التي يصبح فيها الفرد مواطناً كاملاً في دولة الاحتلال ويتمتع بكافة الحقوق المدنية والسياسية التي تمنحها الدولة للأفراد وهي خاصة باليهود فقط؛ أما المواطنة فهي أقل مرتبة من الجنسية، يتمتع الفرد في ظلها

بجنسية دولة الاحتلال، ولكنْ لا يتمتع بكامل الحقوق، كالحقوق السياسية مثلاً، وهذه خاصة بفلسطينيي 48.

تنص المحكمة الصهيونية العليا أنّ: «إسرائيل» ليست دولة للشعب «الإسرائيلي»— فهذا الشعب غير موجود قانونيّاً — وإنما هي دولة للشعب اليهودي وبذلك تقتصر الحقوق الوطنية على الشعب اليهودي»، فمثلاً يخدم «قانون العودة» جميع «يهود الشتات» دون الفلسطينيين، من خلال السماح لأي يهودي بالهجرة إلى أرض فلسطين، والحصول على الجنسية فوراً عبر قانون «الجنسية الإسرائيلية»؛ وبذلك ليس هناك مجال لمقارنة حقوق اليهود، بتلك التي يحظى بها فلسطينيو 48، فاليهود هم وحدهم مَن يتمتعون بأية حقوق جماعية بموجب القانون الصهيوني.

ويتضح من السابق أنَّ «الجنسية الإسرائيلية» التي يمتلكها فلسطينيو 48 هي جنسية أقل من نظيرتها التي تُعطى لليهود المقيمين في نفس الدولة، ويمكننا القول مجازاً إنَّ الجنسية اليهودية هي الجنسية الوحيدة التي تحظى بصفة قانونية في دولة الاحتلال، فصحيح أنّه لا يوجد وثيقة رسمية تقول إنَّ هناك جنسية خاصة باليهود دون فلسطينيي 48، ولكنَّ عدالة القانون الصهيوني الموجهة باتجاه اليهود والمحروم منها فلسطينيو 48 تؤكد هذا الطرح بطريقة عملية[1].

ولم يكتف الصهاينة عند التعامل مع «الجنسية الإسرائيلية» على أساس الأيديولوجية الإثنية والدينية، بل تطور بهم الأمر إلى طرح مشروع قانون يتضمن تعديل لقانون «الجنسية الإسرائيلية» لغير اليهود، بحيث يُطالب التعديل المقترح جميع الراغبين بالحصول على «الجنسية الإسرائيلية» من غير اليهود -عبر مسار التجنس- بأداء قسم الولاء «لدولة إسرائيل» كدولة «يهودية وديمقراطية»، وقد حظي مشروع القانون بتصديق الحكومة الصهيونية عليه في 10 تشرين الأول/

(1) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 56-58)؛ (Barghouti, Why Israel Fears the Boycott, 2014)

أكتوبر 2010، وينتظر مشروع القانون مصادقة الكنيست الصهيوني ليتم تطبيقه عملياً، وإذا ما تم تطبيقه فيجسد هذا القانون انتزاع اعتراف رسمي من قِبل فلسطينيي 48 بأنّه لا حق لهم في أرض فلسطين؛ ومن ناحية أخرى يُعتبر هذا التعديل منافي لما جاء بإعلان استقلال دولة الاحتلال عام 1948، حيث تضمن هذا الإعلان: «ستضمن «دولة إسرائيل» المساواة الكاملة في الحقوق الاجتماعية والسياسية لجميع سكانها بغض النظر عن الدين أو العرق أو الجنس».

وقد وضع الصهاينة حجة أنَّ فلسطينيي 48 في دولة الاحتلال ليسوا مخلصين وموالين للدولة ورموزها وقيمها، وأنّهم يتملصون من الخدمة العسكرية أو الخدمة المدنية؛ كسبب لطرح مشروع قانون «المواطنة مقابل الولاء لدولة إسرائيل»، بل وتفنن الصهاينة في صياغة مشاريع قرارات عنصرية ضد فلسطينيي 48، تم تمرير بعضها في الكنيست والبعض الآخر سيأتيه الدور عن قريب[1].

وعليه يجلو للعيان أنّ القانون الصهيوني يتضمن نظام تفرقة عنصرية ممنهج ضد فلسطينيي 48، وتظهر هذه التفرقة بشكل صارخ في كل مناحي الحياة أيضاً؛ حيث تؤكد البيانات، حتى الصهيونية منها، على التفشي المستشري لهذا الأمر، فعلى سبيل المثال، التمويل المتدني من الحكومة الصهيونية لكل قطاعات الحياة الأساسية الخاصة بفلسطينيي 48 كالتعليم والزراعة والرعاية الصحية، بالإضافة إلى تقليص فرص الحصول على الوظائف لفلسطينيي 48 لأقل حد ممكن، ولا تسمح لهم أيضاً بحرية الإقامة كيفما شاؤوا[2]، بل ويتفنن الاحتلال في خلق حجج لهدم بيوتهم وتشريدهم إلى تجمعات فقرية مكتظة. ويتجلى التمييز ضد فلسطينيي 48 أيضاً

(1) (Shtull-Trauring , 2010)؛ (عدالة المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، تموز 2011)

(2) (فولك و تيلي، 2018، صفحة 63)

في المطارات فهم يخضعون لفحص جسدي مهين رغم وجود أجهزة متطورة جداً للفحص الأمني لدى سلطات الاحتلال.

ومن ناحية أخرى تمارس ضدهم كلٌّ من قوات الأمن الصهيونية والسكان اليهود حملات من التحريض اللفظي، بل ويصل بهم الأمر لارتكاب أعمال عنف تؤدي إلى استشهاد فلسطينيين أو وقوع إصابات في طرفهم، وكل ذلك يتم بغطاء من سلطات الاحتلال ودون وجود أيّة رقابة أو محاسبة للمجرمين، بل وتقف وسائل إعلام الاحتلال في صف المجرم وتُدين الضحية!

ولعل أبرز الاعتداءات الإجرامية ضد فلسطينيي 48، هي العملية الإرهابية التي ارتكبها مجرم إرهابي هو عيدن نتان زادة في مدينة شفا عمرو عام 2005، والتي راح ضحيتها أربعة فلسطينيين، وجُرح آخرون[1]؛ وبكل تأكيد لا نستطيع أنْ ننسى الشهداء الـ 14 من فلسطيني 48، والذي ارتقوا على يد أفراد شرطة الاحتلال في مسيرة سلمية تضامنية مع انتفاضة الأقصى عام 2000 ، وكما هو متوقع من سلطات الاحتلال لم تحاسب المسؤولين عن القتل العمد للمتظاهرين الفلسطينيين، بل وأصدر المستشار القضائي لحكومة الاحتلال -ميني مزور- في 27 كانون ثاني/ يناير 2008 القرار النهائي بإغلاق ملف الشهداء نهائياً، وعدم تقديم لوائح اتهام ضد أفراد الشرطة والضباط المُشتبه بتورطهم بقتل المتظاهرين[2].

(1) (حداد، خليل ;، 2008)

(2) (عبد الرحمن، أسعد;، 2011)

دراسة حالة: فرض سياسة التجهيل اتجاه فلسطينيي 48 للمحافظة على مكانتهم الدونيّة:

على صعيد التعليم تتعمد سلطات الاحتلال فرض سياسة التجهيل اتجاه فلسطينيي 48، وتتجاهل دورها في صقل ثقافة مشتركة لجميع الفئات العرقية والأقليات في المجتمع، مع الحفاظ على خصوصية كل مجموعة ثقافية في ذات الوقت؛ حيث أثبتت الدراسات العلمية أنّ التعليم العالي يؤدي إلى تقليص الفجوات بين الأقليّات ومجتمع الأكثرية، وعلى هذا الأساس فإنّ التّعليم العالي ضروري من أجل تكوين قيادة سياسيّة ومهنيّة من مجتمع فلسطينيي 48، وتحسين الأوضاع الاقتصادية ورفع الوعي الثقافي لذات المجتمع.

فالتعليم في دولة الاحتلال -والتي تأبى أنْ تكون دولة لجميع مواطنيها- لا يعترف بالفلسطينيين كأقلية قومية أصلانية ذات حقوق جماعية، ولذا يحاول طمس هذه الهوية وخاصيتها الثقافية، ويُبرز هذا بشكل واضح من خلال الفصل بين جهازي التعليم العربي والعبري في مراحل ما قبل الجامعة، والذي لا يهدف لِتفهم خصوصية المجتمع الفلسطيني الثقافية، بل يهدف للتحكم والسيطرة بالتعليم الفلسطيني من حيث التنظيم والمضمون[1].

فلسطينيو 48 يعانون من التمييز العنصري في مجال التعليم فيما يتعلّق بـ:

• **طمس الهوية الفلسطينية من المناهج:** يدرس الأطفال الفلسطينيون منهاجاً يُنكر الهوية الفلسطينية بشكل صارخ، وتراقب سلطات الاحتلال المدارس العربية لكي تضمن أنّها تُنفذ الدور المطلوب منها في ذلك، حيث يقضي الطلاب الفلسطينيون ساعات تعليمية يتعلمون فيها

(1) (أبو سعد، إسماعيل ;، 2011، الصفحات 160-165)

الثقافة والتاريخ اليهودي واللغة العبرية، في حين يتم إقصاء التاريخ العربي بشكل عام والتاريخ الفلسطيني بشكل خاص إلى الهامش؛ فلا يوجد في كُتب التاريخ المدرسية أي ذكر لمسألة النكبة ولسلب الأراضي الفلسطينية، وطرد مئات الآلاف من الفلسطينيين من منازلهم، بل ووُضِع بدلاً من ذلك صورة مشوهة للفلسطيني وإنكار مجحف لوجوده وحقه في أرضه[1].

• **المحافظة على انخفاض مستوى التعليم الفلسطيني في المراحل الابتدائيّة والإعدادية والثانويّة:** يقع جهاز التعليم الفلسطيني في أدنى درجات سلم التعليم في دولة الاحتلال؛ حيث لا تملك المدارس الفلسطينية إلا أنْ تُقدم لطلابها تعليماً وتربية جزئية، محدودة وغير متكاملة، ومعرفة أساسية فقط. ومن ناحية أخرى تصرف سلطات الاحتلال ميزانيّات شحيحة وغير عادلة على قطاع التعليم الفلسطيني؛ وبالتالي تحافظ على المستوى المتدني في تحصيل التلاميذ الفلسطينيين التعليمي، وتقلل من فرصهم للوصول إلى التعليم العالي؛ وكل ذلك وغيره يحدُّ من قدرة الفلسطينيين على التكيف مع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها داخل دولة الاحتلال، أي أنَّ مستوى التعليم يساهم في تدني مستوى الفلسطيني في سلم دولة الاحتلال في كل نواحي الحياة؛ وبالتالي يُساهم في خلق الفروق الاجتماعية والاقتصادية[2].

• **استخدام المعايير المنحازة لليهود في نظام القبول المعتمد للجامعات:** يواجه العديد من الطلاب الفلسطينيين الكثير من العقبات التي تمنعهم من الوصول إلى التعليم العالي منها نظام امتحان الكفاءة وقياس الذكاء (بسيخومتري)، والذي تُعتبر نتيجته أساس القبول في الجامعات، فيحول ذلك الامتحان دون دخول البعض للجامعة، ويمنع البعض الآخر من الالتحاق بالتخصص الجامعي الذي

(1) (أبو سعد و محاميد، 2014)

(2) (أبو سعد و محاميد، 2014)؛ (أبو سعد، إسماعيل ;، 2011، صفحة 184)

يرغبه؛ ويُصنف هذا الامتحان على أنّه غير ملائم للطلاب الفلسطينيين من ناحية ثقافية، وبأنّه ترجمة مباشرة وحرفية للامتحان الذي يُعطى للطلاب في جهاز التعليم العبري، فمضمون امتحان البسيخومتري يُصمم ويُصاغ على أُسس الثقافة الغربية ويتناسب مع مناهجها على الأغلب، ناهيك عن أنّ التعليم الفلسطيني في المراحل ما قبل الجامعة ضعيف، فيجعل الفلسطيني ضعيفاً مقارنة مع نظيره اليهودي[1].

• **صعوبات يُواجهها الطلاب الفلسطينيون أثناء الدراسة الجامعية:** أهمها انعدام الدعم المالي والأكاديمي للطلبة الفلسطينيين، حيث يفتقر الطلاب من فلسطينيي 48 إلى برامج دعم مالي تساعدهم في تخطي الرسوم الجامعية المرتفعة، في حين تقتصر المنح والدعم المالي على الطلاب اليهود. إضافة لعدم توفر الغرف لهم في مساكن الطلبة في الجامعات، وفي ذات الوقت يواجهون صعوبات جمة عند البحث عن أماكن سكنيّة للأجرة في المدن اليهوديّة، كما وتتفاقم المشكلة بشكل أكبر عند الطلبة البدو في النقب، حيث يُعاني هؤلاء من مشكلة انعدام خدمات المواصلات العامة في البلدات العربيّة البدوية التي يسكنوها[2].

• **عدم وجود أيّة جامعة عربيّة في دولة الاحتلال:** على الرغم من أنّه تم تقديم عدة اقتراحات لسلطات الاحتلال بغرض إقامة جامعة عربيّة منذ ثمانينيّات القرن الماضي، إلا أنّ جميع هذه الاقتراحات تم رفضها؛ ولا بد من لفت النظر إلى أهمية إقامة جامعة عربيّة، حيث تهدف تلك الجامعة إلى توفير مصادر عمل ومراكز للبحث العلمي والإبداع للعديد من الباحثين والمحاضرين الفلسطينيين، وفي ذات الوقت تكوين قاعدة لبناء كادر من القيادات الفكريّة والاجتماعية من

(1) (أبو سعد و محاميد، 2014)

(2) (أبو سعد، إسماعيل ;، 2011، الصفحات 165-169)

مجتمع فلسطيني 48؛ لا سيما أنّ «الجامعات الإسرائيليّة» القائمة لا توفر فرص عمل كافية إلا لفئة قليلة جداً من الباحثين الفلسطينيين[1].

• **حرمان الخريجين الجامعيين من فلسطيني 48 من فرص العمل:** فالقطاع العام والخاص في دولة الاحتلال مغلقان -بشكل عنصري- أمام استيعاب الفلسطينيين من خريجي الجامعات، وخاصة المواقع التي تُمكنهم من لعب دور هام في تطوير مجتمعهم الفلسطيني على وجه الخصوص[2].

صورة 31: بطاقة «هوية إسرائيلية»: تُعطى لليهود ولفلسطيني 48، الفارق بين اليهود والفلسطينيين في الهوية هو بند القومية: عربي/يهودي.
(HOkata, 2008)

(1) المرجع السابق صفحة 176.
(2) المرجع السابق صفحة 184.

رابعاً: حظر القانون الصهيوني للأحزاب السياسية المعارضة «ليهودية الدولة»:

تتخذ دولة الاحتلال الصهيوني إجراءات من شأنها منع المواطنين من فلسطينيي 48 من معارضة المبادئ والقوانين الرامية إلى ترسيخ الهوية اليهودية لدولة الاحتلال؛ فعلى سبيل المثال، تحظر المادة 7 (أ) من القانون الأساسي الصهيوني على أيّ حزب سياسي في دولة الاحتلال تبني منصة تعارض/تنكر الطابع اليهودي الصريح للدولة وتنص المادة على:

> «لا تشترك قائمة مرشحين في انتخابات الكنيست ولا يكون الشخص مرشحاً في انتخابات الكنيست إذا كانت أهداف أو أفعال القائمة أو أفعال الشخص بما في ذلك تصريحاته تنطوي صراحة أو ضمناً على أحد الأمور التالية: 1. إنكار قيام «دولة إسرائيل» كدولة يهودية ديمقراطية...»

ويتضح من ذلك أنّ القانون الأساسي الصهيوني يحظر الأحزاب السياسية المعارضة «ليهودية الدولة»، ويجعلها غير قانونية، بل تحريضية، وبالتالي لا يسمح القانون الصهيوني لحزب عربي خوض الانتخابات العامة «للكنيست الإسرائيلي» إلا إذا كان برنامجه السياسي يعترف بأنَّ «إسرائيل دولة الشعب اليهودي»؛ وهذا يجعل حقوق التصويت للانتخابات في دولة الاحتلال تفقد قيمتها كحقوق مكفولة للجميع؛ لأنَّه يتم منع مجموعة عرقية ما (فلسطيني 48) قانونياً من الاعتراض على القوانين التي تكرس عدم المساواة؛ أي إنّ القانون الصهيوني عوضاً عن أنْ يوفر وسائل لمكافحة الظلم؛ فإنه يجّرم مكافحة الظلم ذاتها.

ويمكننا تشبيه ذلك بنظامٍ يسمح للعبيد بممارسة حقهم في التصويت على كل شيء، باستثناء التصويت ضد العبودية؛ وعليه فإنّ مثل هذه الحقوق في التصويت تسمح للعبيد بإحداث بعض الإصلاحات الشكلية الخادعة فقط، كتحسين الظروف المعيشة مثلاً، إلا أنّ مكانتهم كعبيد تظل ملتصقَة بهم إلى الأبد[1].

ولعل نظرة الصهاينة العدائية ضد النواب الفلسطينيين في الكنيست تتجلى في تصريح أفيغدور ليبرمان عام 2008 -كان يشغل نائب رئيس الحكومة في ذلك الوقت- حيث قال: «مشكلتنا هي أحمد الطيبي ومحمد بركة، فهما أخطر من خالد مشعل ومن حسن نصر الله، لأنهما يعملان من الداخل، ويعملان بشكل منهجي من أجل تدمير «دولة إسرائيل» كدولة يهودية»[2].

خامساً: إقرار قانون «القومية اليهودي» وتكريس الفصل العنصري:

منذ عام 1948 استندت سياسة التمييز ضد الفلسطينيين إلى مبادئ تقوم على فوقية اليهود، وتدعم تهويد الأرض وتقليل النسبة الديموغرافية للفلسطينيين، بما في ذلك إنكار حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة. ومع ذلك، هناك فرق بين ممارسات عرقية وعنصرية، وقانون دولة يُلزم التعامل بعنصرية.

بعد إقرار قانون القومية في تموز 2018، اكتسبت الممارسات العنصرية ضد الفلسطينيين دعماً دستورياً بل وجَعل القانون التمييز أحد أركان النظام القانوني الصهيوني، ومبدأ من مبادئ سيادة

(1) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 53-62)

(2) (حداد، خليل ;، 2008، صفحة 61)

القانون؛ وذلك بخلاف الممارسة اليومية التي كانت قبل إقرار القانون والتي كانت تدّعي دولة الاحتلال بعدم صحتها. ويبدو واضحاً أنَّ قانون القومية يُكرس الفصل العنصري، بل ويزيل ورقة التوت التي كانت الصهيونية تتستر خلفها بادعائها أنَّها الدولة الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط[1].

ويقع هذا القانون ضمن حدود المحظورات المطلقة بموجب القانون الدولي، وبالتالي فهو قانون غير شرعي، ويُعد بحسب القانون الدولي قانوناً استعمارياً له خصائص الفصل العنصري/ أبارتايد[2].

محددات قانون القومية لترسيخ الأبارتايد ضد الفلسطينيين:

- يُرسخ القانون دستورياً، لأول مرة، هوية دولة الاحتلال كدولة قومية للشعب اليهودي.
- يُكرس القانون الامتياز الذي يتمتع به السكان اليهود، والتمييز ضد المواطنين الفلسطينيين.
- تم صياغة القانون على أساس حقوق حصرية لما يسمى «الشعب اليهودي» في أرض فلسطين، واعتبار اليهود شعباً وحيداً يستحق الحقوق القومية والجماعية، على النقيض من الفلسطينيين.
- جاء القانون ليبرر العناصر الأساسية للفصل العنصري، مثل الفصل في السكن وإنشاء مسارين منفصلين للمواطنة على أساس الهوية العرقية والدينية.
- جاء القانون لِيعزز البناء اليهودي وتأسيس المدن اليهودية المتطورة، وهو ما يعني تحويل التمييز ضد سكن الفلسطينيين في المدن التي يُخشى على طابعها اليهودي، من كونه جزءاً من

(1) الدولة الديمقراطية: هي دولة القانون التي يتساوى فيها جميع المواطنين أمام القانون في الحقوق والواجبات، وضمن حدود جغرافية محددة، أما نظامها فيكون حكم القانون والمواطنة الكاملة والمساواة والمشاركة وحق تقرير المصير لجميع مواطني الدولة بلا تمييز.

(2) (مركز عدالة- المركز القومي لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل، 2018)؛ (غانم، هنيدة، 2018، الصفحات 5-10)

سياسة غير مقبولة وعنصرية، إلى جزء من سياسة «دولة شرعية» تسعى إلى التطوير والإعمار وتطبيق قيمها القومية، بإقامة مدن يهودية متطورة وحصر فلسطيني 48 في تجمعات مكتظة أقل من نظيرتها اليهودية تطوراً.

• جاء هذا القانون لِيشرع هدم قرى عربية ومصادرة أراضٍ فلسطينية؛ من أجل توسيع المستوطنات اليهودية وتعزيزها دون الالتفات لحقوق الفلسطينيين.

• يكشف إقرار قانون القومية اليهودية الستار عن تهيئة الظروف لعملية الترانسفير القادمة لفلسطيني 48 [1].

قانون القومية وإلغاء حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني:

إنّ أخطر ما في القانون هو اعتبار أنَّ «أرض إسرائيل» هي الوطن التاريخي «للشعب اليهودي»، ومن المعروف جيداً أنّ عبارة «أرض إسرائيل» لا تعني فلسطين التاريخية فقط، لا في التفسيرات التوراتية المختلفة ولا عند المفكرين والسياسيين الصهاينة، ولكنْ تعني الأرض الممتدة من النيل إلى الفرات، والذي بلا شك يعطي الحق لدولة الاحتلال بالتمدد الجغرافي طالما أنّ «أرض إسرائيل وطنها التاريخي». ويُهمل القانون وجود شعب فلسطيني في هذه الأرض، ويحدد أنَّ حق تقرير المصير ينحصر داخل هذه الأرض فقط «للشعب اليهودي»، دون الإشارة إلى حدود هذه الدولة، بل وإبقاؤها كينونة مفتوحة الحدود ضمن «الوطن الأكبر»، وهو بذلك لا يستثني من حق تقرير المصير فلسطيني 48؛ بل يُبقي الباب مواربا لسحب حق تقرير المصير من أمام كل الشعب الفلسطيني طالما أنّ حدود هذه الدولة غير مُحددة[2].

(1) (مركز عدالة- المركز القومي لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل، 2018)؛ (غانم، هنيدة، 2018، الصفحات 5-10)

(2) (غانم، هنيدة، 2018، الصفحات 5-10)

صورة 32: اليهود والفلسطينيون يخرجون في مدينة تل أبيب احتجاجاً على قانون القومية اليهودي ويحملون لافتات كتب عليها «هذا البيت ملك لنا جميعاً»، الصورة التقطت يوم في 14 يوليو 2018. (Sultan, 2018)

سادساً: دراسة حالة: الأبارتايد الصهيوني ضد بدو النقب:

تمهيد معلوماتي عن واقع بدو النقب:

بعد التطهير العرقي عام 1948 تم طرد أغلب مواطني النقب ولم يبق سوى 12% منهم، وحتى هؤلاء الذين تشبثوا بأرضهم تم تهجير بعضهم قسراً فيما بعد من أراضيهم بحجة أنّها منطقة عسكرية مغلقة، وتجميعهم في شمال وشرق مدينة بئر السبع فيما يُعرف باسم «السياج»، والتي تشكل 7% فقط من مساحة قضاء بئر السبع، والجدير بالذكر أنَّ القبائل البدوية تناقلت ملكيات أراضيها من جيل إلى جيل، ولكنَّ الحركة الصهيونية منذ بداية الاستيطان حتى اليوم

تـروج كذبـاً أنَّ القبائـل البدويـة لا تربطهـم أيّـة علاقـة مع أرضهـم التـي يزرعونها منذ مئات السـنين، وتدّعـي أنَّهـم مجـرد جماعـة مـن الرحّـل! وقد قـال دافيد بن غوريـون في ذلـك: «إننا نريـد في النقب حمايـة الصحـراء؛ حمايـة الخلاء»!

تُشـكل مسـاحة قضـاء بـئر السـبع اليـوم وفـق حـدود سـلطات الاحتـلال مـا نسـبته 62% مـن مجمـل مسـاحة دولـة الاحتـلال[1]؛ يعيـش البدو على أقـلّ من 7% منهـا، ويفوق عدد سـكان المجتمع البـدوي في النقـب ربـع مليـون مواطـن، ويُشـكلون مـا يزيـد عن ثُلـث سـكان منطقة النقـب، يعيش ثُلـث هـؤلاء البـدو في عـشرات القـرى التـي لا تعترف بها سـلطات الاحتـلال (انظر مخطـط 4)؛ والذي يدعـو للغرابـة أنَّ بعـض هـذه القرى تـم تهجير بدو النقـب إليها بعـد التطهير العرقي لفلسـطين بأمر مـن الحاكـم العسـكري الصهيـوني، والبعـض الآخـر هي قـرى توارثهـا البدو عـن أجدادهم منـذ مئات السـنين (انظـر خريطة 2).

في حـين يسـكن بقيـة البـدو في البلـدات -التي خططتها سـلطات الاحتـلال لتركيز البـدو فيها وهي 7 بلـدات- وأيضـاً في إحـدى عـشرة قريـة والتـي نالـت الاعـتراف منـذ سـنوات قليلـة؛ في حـين يعيـش اليهـود في 126 بلـدة يهوديـة معـترف بهـا، بـل وتواصـل سـلطات الاحتـلال منـح التصاريـح لإقامـة البلـدات المعـدة للمجتمـع اليهـودي في النقـب وتتجاهـل وضـع المجتمـع البـدوي[2].

(1) يُقصد بدولة الاحتلال الأراضي التي احتلتها الحركة الصهيونية عام 1948 وأقامت عليها ما يسمى «إسرائيل».

(2) (ابرخ، تال، 2017، صفحة 24)؛ (بشارة ، سها؛ نعامنة، حنين، 2011، الصفحات 4-7)؛ (فيرجون و روتم، تطبيق القانون يساهم في تأزم الضائقة: سياسة هدم البيوت في المجتمع البدوي في النقب، 2016، الصفحات 4-5)؛ (فيرجون و روتم، تميز بالأرقام ملف معطيات إحصائية – المجتمع البدوي في النقب، 2017)

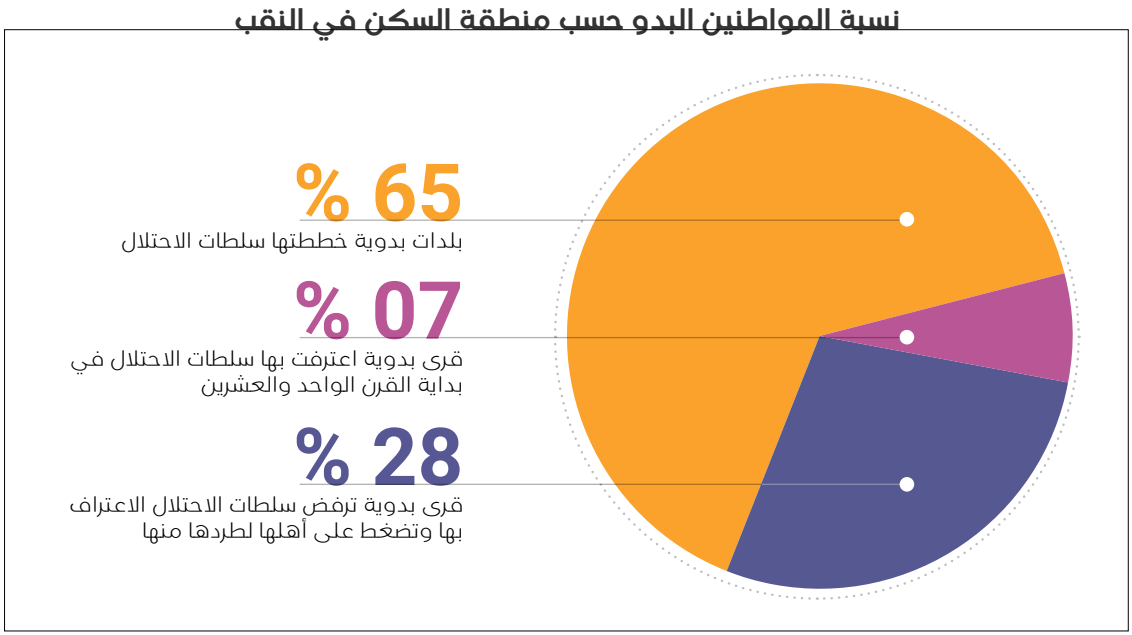

مخطط 4: نسبة المواطنين البدو حسب منطقة السكن في النقب، إحصائية عام 2014.
(فيرجون و روتم، تميز بالأرقام ملف معطيات إحصائية – المجتمع البدوي في النقب، 2017)

القرى البدوية التي لا تعترف بها سلطات الاحتلال:

لا تظهر القرى البدوية «غير المعترف بها» في المخطّطات الهيكلية لسلطات الاحتلال بتاتاً، وكأنّها غير موجودة على أرض الواقع، أو يُشار إلى مواقعها كأنّها معدّة للاستخدام العام مثل شبكات المجاري أو المتنزّهات العامة أو المناطق الصناعية، وفي كل خطط «تطوير النقب» التي تُعدها سلطات الاحتلال في هذه القرى «غير المعترف بها»، تتجاهل السكان البدو بل وتهدد القرى بالهدم والإخلاء بشكل مقصود، حيث تَعتبر هذه المخططات البدو غزاة يسكنون في أملاك

دولـة الاحتـلال! ومـن هـذه المخططـات إنشـاء شـوارع جديـدة، وزرع غابـات واسـتخلاص المعـادن، وإقامـة بلـدات يهوديـة جديـدة، وآخـر هـذه المخططـات هـو تهجـير 36 ألـف بـدوي فلسـطيني من هـذه القـرى، حيـث تعـزم سـلطات الاحتلال البـدء في تنفيـذ الخطة عـام 2020 وتتوقـع أنْ يتم تنفيذ خطتهـا في غضـون عدة سـنوات.

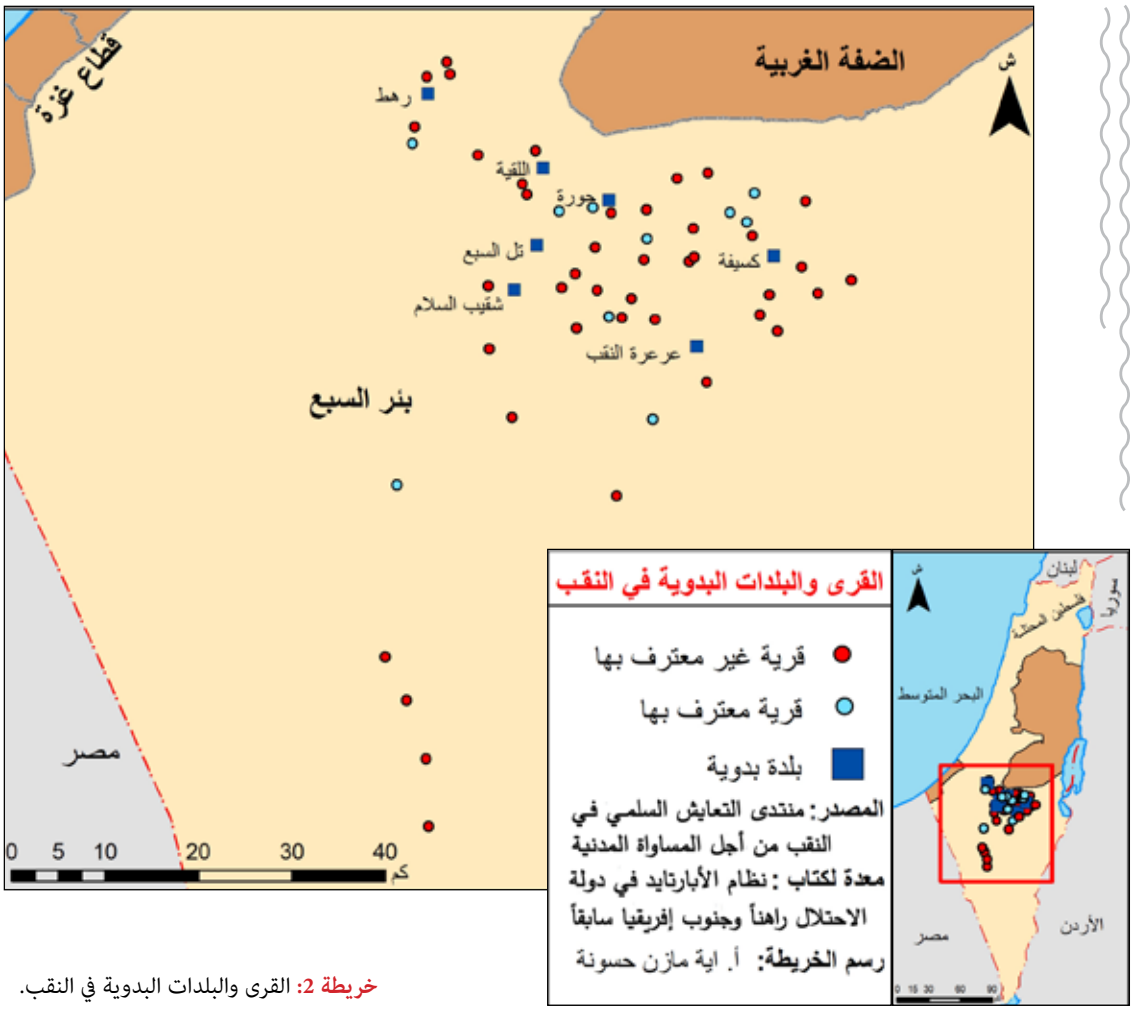

خريطة 2: القرى والبلدات البدوية في النقب.

صورة 33: صورة توضح الشكل المأساوي للقرى البدوية التي لا تعترف بها سلطات الاحتلال وتضغط على أهلها لتهجيرهم.
(Arnaout & Semerci, 2019)

يسكن في الوقت الراهن، ما يزيد عن 80 ألف مواطن فلسطيني في القرى التي ترفض سلطات الاحتلال الاعتراف بها من جهة، ومن جهة أخرى تخطط لنقلهم منها، إلى البلدات المعترف بها، وذلك بالرغم من أنها مكان سكنهم الدائم؛ وتمارس كل وسائل الضغط من أجل إجبار هؤلاء البدو لترك هذه القرى، ومن هذه الإجراءات:

• تُحرم هذه القرى من السلطات التمثيلية، وليس فيها مجالس محلية رسميّة أيضاً، ممّا يعني حرمان سكّانها من حقيّن واضحين، هما الحقّ في سلطة محلية توفر لهم الخدمات الأساسية، والحق في انتخاب ممثّليهم.

• تفتقر هذه القرى إلى أدنى مقومات الحياة وتحرمها سلطات الاحتلال من أبسط الخدمات العامة مثل: البنية التحتية من الكهرباء والمياه والصرف الصحي، وجمع النفايات والتخلّص منها، والمرافق الطبيّة للمجتمع، والمواصلات العامة، والأطر التعليمية للأطفال في مرحلة ما قبل المدرسة والمدارس الثانوية.

• ترفض سلطات الاحتلال السماح للفلسطينيين البدو، الذين يعيشون في هذه القرى، بإنشاء أبنية ثابتة أيّاً كانت، وتُعتبر المساكن جميعاً، باستثناء الخيم غير قانونية؛ ويتعرّض الأشخاص الذين يبنون المنازل إلى غرامات مالية باهظة، وتخضع الأبنية لإجراءات الهدم.

• استحدثت سلطات الاحتلال في العام 1976 «الدورية الخضراء» كوحدة شبه عسكرية من أجل الضّغط على البدو للانتقال إلى البلدات المعترف بها، فتقوم «الدورية الخضراء» بالمراقبة وهدم المنازل البدويّة التي تعتبرها سلطات الاحتلال غير قانونيّة، إضافةً إلى ذلك، مصادرة قطعان المواشي التابعة للبدو وتدمير المحاصيل الزراعية والأشجار.

• استحداث سلطات الاحتلال وحدة «يوأب» وهي وحدة دوريات خاصة تابعة لشرطة الاحتلال، تم تشكيلها في عام 2012، بهدف مرافقة المفتشين والقوات التي تُنفذ الهدم؛ والجدير بالذكر هنا أنَّ تشكيل وحدة خاصة لمعالجة قضايا مَدنيّة، يكشف الغطاء عن أنَّ البدو في النقب يشكلون مشكلة ديموغرافية وخطورة أمنية لسلطات الاحتلال[1].

• الهدم المتكرر: تعمل سلطات الاحتلال بالضغط على سكان هذه القرى للرحيل بأنفسهم من خلال تضيق سُبل عيشهم، وجعل بيوتهم مهددة بالهدم المستمر؛ فهذه قرية العراقيب هدمتها

(1) (أبو سعد، إسماعيل، 2013)؛ (فيرجون و روتم، تطبيق القانون يساهم في تأزم الضائقة: سياسة هدم البيوت في المجتمع البدوي في النقب، 2016، الصفحات 4-5)؛ (ابرخ، تال، 2017، الصفحات 4-16)؛ (Arnaout & Semerci, 2019)

قوات الاحتلال 160 مرة حتى نهاية سبتمبر عام 2019 (انظر صورة 34)، ومازال أهلها مرابطين وفي كل مرة يعودون ويبنون القرية لتعود قوات الاحتلال وتهدمها من جديد، وتستخدم قوات الاحتلال أساليب قمع وحشية أثناء هدم هذه القرى منها الاعتقال والقتل من باب إرهاب البدو وإرغامهم على الرحيل[1].

صورة 34: الهدم المتكرر لقرية العراقيب: بدأت سلطات الاحتلال في هدم قرية العراقيب لأول مرة في 27 يوليو/تموز 2010، عندما كانت تضم 40 مبناً حجرياً يسكنها 700 مواطن، وفي البداية، أعاد السكان بناء نحو 20 مبناً حجرياً، ولكنْ عند هدمها مرة ثانية صاروا يقيمون بيوتاً من الزنك أو الخيام. وهم يُصرون على البقاء لأنهم لا يريدون أنْ يتخلوا عن أراضيهم أو عن حياتهم الطبيعية، لكنَّ سلطات الاحتلال لا تكترث لرغباتهم، وتُصر على نزع أراضيهم منهم، حتى تظل النقب ذات أكثرية يهودية؛ هذه الصورة التقطت يوم 2010/8/4 أثناء عملية الهدم الثانية لقرية العراقيب. (روتم، ميخال، 2019)؛ (الشرق الأوسط، 2019)

(1) (منتدى التعايش السلمي في النقب من أجل المساواة المدنية، 2018)؛ (الشرق الأوسط، 2019)

التمدين القسريّ:

رسمت سلطات الاحتلال مخططات كبيرة لتهويد النقب وتعمقت هذه المخططات، في أواخر الستّينيّات وأوائل السبعينيّات من القرن الماضي (انظر مخطط 5)، وتُغلّف سلطات الاحتلال سياستها الإجرامية تحت مفهوم «عصرنة البدو» وتقول إنّها تُعيد توطين البدو في بلدات ذات نمط مدني مُتحضر؛ وإذا كانت سلطات الاحتلال صادقة أنها تنوي «عصرنة البدو» فبالإمكان دمج مطالب البدو -بتطوير قراهم والاعتراف بها- مع هدفها بتمدينهم في ذات القرى دون ترحيلهم عن أراضيهم وتغريبهم عن نمط حياتهم التقليديّ في تجمعات حضرية مكتظة[1].

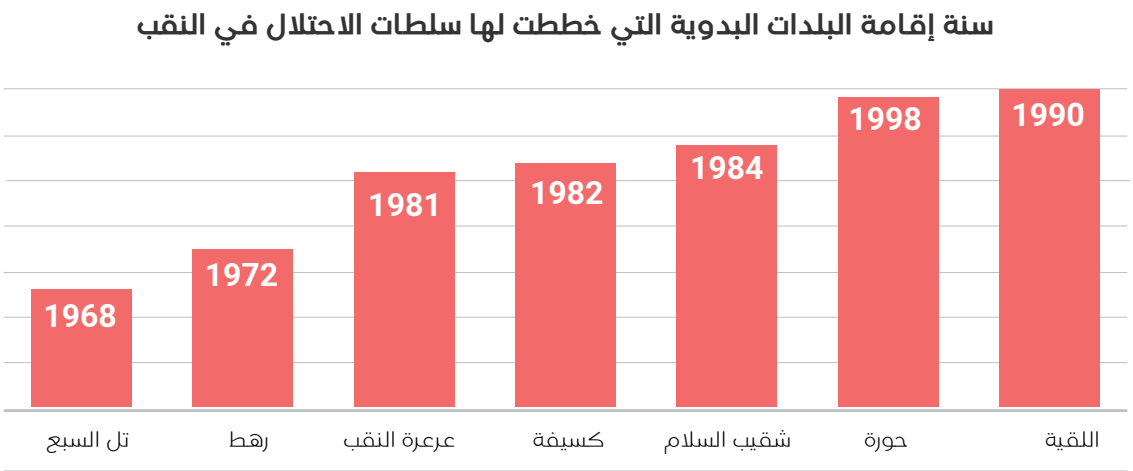

مخطط 5: سنة إقامة البلدات البدوية التي خطّطت لها سلطات الاحتلال في النقب.
(أبو سعد، إسماعيل، 2013)؛ (روتم، ميخال، 2019)

(1) (ابرخ، تال، 2017، صفحة 4)؛ (أبو سعد، إسماعيل، 2013)

هل تصريحات سلطات الاحتلال المعسولة عن تمدين البدو تُخفي اللثام عن حقيقة سياستها الهادفة لتركيز البدو في أقل مساحة من الأرض وتهويد أرضهم؟

بكل تأكيد لا، فالقارئ لواقع الحال يرى وحشية سلطات الاحتلال في تركيز البدو -الذين يشكلون ما تزيد نسبته على 34% من مجمل سكان النقب- في مساحة لا تتجاوز نسبتها 1% من مساحة قضاء بئر السبع (البلدات البدوية السبعة التي خططتها سلطات الاحتلال لهم)، وهذه المساحة الصغيرة تعاني الآن من اكتظاظ سكاني وشح في البُنى التحتية والخدمات المختلفة ونسبة عالية من البطالة والفقر، وعليه يتبادر إلى ذهن القارئ سريعاً عن أي «عصرنة للبدو» يتحدثون؟! [1]

ولعل بعض التصريحات التحريضية ضد البدو لوزراء الاحتلال تكشف عن نواياهم العميقة، ففي شهر آب/ أغسطس من العام 2003، وخلال جولة قام بها وزير الأمن الداخلي في حينه، تساحي هنغبي، في النقب، أطلق هنغبي تصريحات تحريضية ضد البدو الفلسطينيين في النقب، فقال: «إنها حرب بكل ما تحمل الكلمة من معنى... مدينة بئر السبع سقطت أسيرة في أيدي عصابات من «البلطجيين» البدو... سوف نحطم هذه الظاهرة وسوف نُقدّم الدعم الكامل للشرطة.. أنا أقول أيها الرفاق انهضوا بآلافكم، خذوا العصي، وإذا دخل البلطجيون البدو إلى «عيمق سارة»؛ اطردوهم يكفي خنوعاً واستسلاماً»[2].

ويتجلى الأبارتايد الصهيوني ضد البدو من خلال عقد مقارنة بسيطة بين البلدات البدوية التي خططتها سلطات الاحتلال لهم وبين البلدات اليهودية المقامة في ذات منطقة النقب، فنجد

(1) (بشارة ، سهاد; نعامنة، حنين، 2011، الصفحات 8-9)

(2) (حداد، خليل ;، 2008، صفحة 52)

أنَّ البلـدات البدويـة عـلى النقيـض تمامـاً مـن البلدات اليهوديـة تفتقر إلى سـمات التمدين الأساسـيّة، حيـث لا تتمتّـع بمصـادر عمـل داخليّة وتعتمـد على الاقتصاد اليهـودي، وليس فيها شـبكات مواصلات عامـة داخليـة أو خارجيـة، لتسـهيل إمكانية الوصول إلى البلدات الأخرى، كـما تفتقر أيضاً إلى المصارف ومكاتـب البريـد والمكتبـات العامـة، ولم تعمل سـلطات الاحتلال على دمـج البلدات البدويـة في البنية التحتية لدولـة الاحتلال[1].

وتجـدر الإشـارة هنـا أنَّ البلـدات التـي خططتها سـلطات الاحتلال منذ سـنوات تعاني هـذا الواقع المُـزري، فـما بالكـم بالقـرى التـي اعترفت بهـا في بداية القـرن الواحد والعشريـن، أو واقـع تلك القرى التـي لم تعـترف بهـا! (انظـر الصـور مـن رقـم 35 إلى 40 فهـي تـشرح الفـرق بـين البلـدات اليهوديـة والفلسطينية)

ومـن ناحيـة أخـرى فعـلى النقيـض مـن التجمعـات السـكانية اليهودية، لا تملـك قيـادات البلدات البدويـة الصلاحيـة للتأثـير عـلى مجريـات الأمـور المتعلقـة بمواضيـع التخطيـط والبنـاء داخـل مناطق النفـوذ البلـدي الواقعة تحت مسـؤولية هذه القيـادات، بل ويتم اتخاذ القـرارات التخطيطية المتعلقة بالبلـدات البدويـة مـن منطلـق تحقيـق مصالح سـلطات الاحتـلال، ودون الأخذ بالحسـبان احتياجات ورغبـات المواطنـين البدو[2].

وهكـذا؛ فـإنّ البلـدات البدويـة التـي خطّطت لها سـلطات الاحتلال تبدو مشـابهة جـداً للنموذج الاسـتعماريّ «البانتوسـتنات»، وبعيـدة كل البُعد عن البلـدات الحضارية.

(1) (روتم، ميخال، 2017)؛ (أبو سعد، إسماعيل، 2013)

(2) (ابرخ، تال، 2017، صفحة 8)

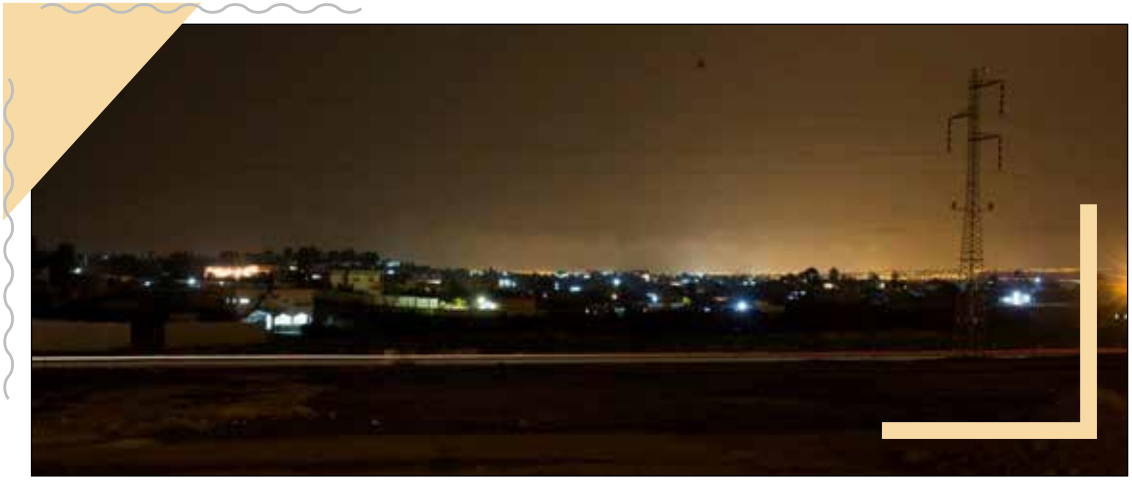

صورة 35: وضع الكهرباء في القرى البدوية التي تعترف بها سلطات الاحتلال: في العديد من هذه القرى لا ترتبط بيوت السكان بشبكة الكهرباء الخاصة بدولة الاحتلال، ومن أجل إنتاج الكهرباء يستعمل المواطنون كما في القرى غير المعترف بها، لوحات طاقة شمسية ومولدات كهربائية، هذه الصورة هي صورة ليلية لقرية السيد التي تعترف بها سلطات الاحتلال. (روتم، ميخال، 2017)

صورة 36: الشوارع في القرى البدوية المعترف بها: غالبية الشوارع المعبدة تصل فقط إلى المدارس والعيادة في القرية، وفي بعضها لا يوجد نهائياً شوارع معبدة وأرصفة. هذه الصورة هي عند انتهاء الشارع المعبد الوحيد في وسط قرية بير هداج البدوية المعترف بها. (روتم، ميخال، 2017)

صورة 37: وضع الكهرباء في البلدات اليهودية في النقب: يتم تزويد جميع بيوتها ومرافقها العامة بشبكة كهرباء وبشكل منظم؛ هذه الصورة هي صورة ليلية لبلدة شومرياه اليهودية في النقب. (روتم، ميخال، 2017)

صـورة 38: الشـوارع في القـرى اليهوديـة في النقـب: الشـوارع معبـدة والبلـدات في قمـة الترتيـب والجمال. هذه الصـورة لـ شـارع وبيت في بلدة شـومرياه اليهوديـة في النقب. (روتـم، ميخال، 2017)

صورة 39: شبكات البنية التحتية للصرف الصحي في القرى البدوية المعترف بها: غالبية القرى المعترف بها لا يوجد فيها شبكة صرف صحي، ويتم صرف المجاري بطرق قد تضر بجـــودة البيئة وبحياة المواطنين. هذه الصورة لوادي الخليل الذي يمر من وسط قرية أم بطين البدوية المعترف بها. (روتم، ميخال، 2017)

صـورة 40: شـبكات البنيـة التحتيـة للـصرف الصحـي في القـرى اليهوديـة في النقـب: البلـدات اليهوديـة في النقـب تتمتـع بشـبكة صرف صحـي، حيـث مـع إقامـة البلـدة تقـوم سـلطات الاحتـلال بتحضـير البيـوت وربطهـا بشـبكة الـصرف الصحـي؛ هـذه الصـورة لإقامـة بنى تحتيـة وصرف صحـي في بلـدة كرميـت اليهوديـة في النقـب وكـما يتضـح البلـدة مـا زالـت في طور البنـاء. (روتـم، ميخـال، 2017)

الهدم من أجل الهدم:

الهدم من أجل الهدم هي سياسة تنتهجها سلطات الاحتلال في جميع البلدات البدوية سواء المعترف بها أو غير المعترف بها على حد سواء (انظر مخطط 6)، بل وتطال هذه السياسة، الأبنية الجديدة إلى جانب القديمة منها أيضاً، وذلك بغية إجبار المواطنين البدو على السكن في المكان الذي قررت سلطات الاحتلال ذاتها إسكانهم فيه، ووفقاً للخرائط الهيكلية المختلفة التي وضعتها سلطات الاحتلال؛ يتضح أنّ الهدف تركيز البدو في أقل مساحة أرض ممكنة أو في بلدات مكتظة سكانياً.

واليوم يعاني المجتمع الفلسطيني البدوي في النقب من ضائقة سكنية مستمرة منذ سنوات؛ وبالرغم من ذلك فإنَّ السياسة المركزية التي تتبعها سلطات الاحتلال على هذا المجتمع هي سياسة هدم البيوت بالقوة والقهر، فتعمق المشكلة أكثر فأكثر، بدل أنْ تجد حلاً عادلاً للضائقة المستمرة للمجتمع البدوي.

وتدعي سلطات الاحتلال أنّها تهدم البيوت بسبب عدم حصولها على تراخيص بناء، لكنَّ البناء واسع الانتشار دون تصاريح ينبع من حقيقة أنّه ليس هناك إمكانية أبداً للحصول على تصاريح، والضائقة السكانية في الوسط البدوي تتفاقم ولا يوجد حل غير البناء بدون ترخيص؛ وفي المقابل تواصل سلطات الاحتلال إعطاء التصاريح لإقامة بلدات في النقب معدة للمجتمع اليهودي، وتتجاهل وضع البلدات البدوية[1].

(1) (فيرجون و روتم، تطبيق القانون يساهم في تأزم الضائقة: سياسة هدم البيوت في المجتمع البدوي في النقب، 2016، الصفحات 4-8)؛ (ابرخ، تال، 2017، صفحة 4)

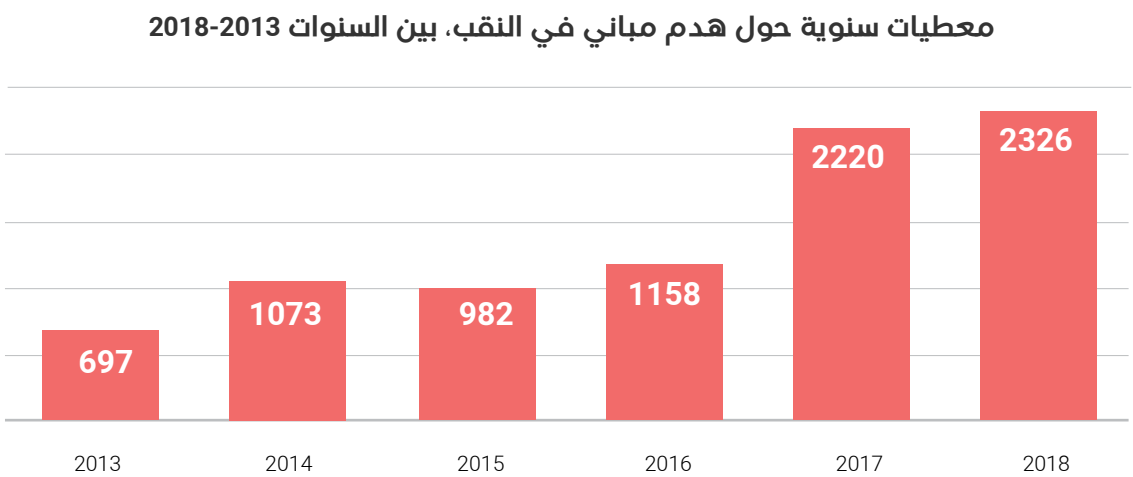

مخطط 6: معطيات سنوية حول هدم مبانٍ في النقب، بين السنوات 2013-2018.
(ابرخ، تال، 2017، صفحة 9)؛ (فلسطين أون لاين، 2019)

الخلاصة:

إذا كانت سلطات الاحتلال تدعي أنّها دولة ديمقراطية وليست دولة أبارتايد؛ فلماذا لا توزع الموارد في صحراء النقب بالتساوي حسب نسبة السكان سواءٌ فلسطينيون أم يهود؟ ولماذا لا تعمل على تطوير المجتمع البدوي ليكون لديه اكتفاءً ذاتياً في المعيشة؟!

الاحتلال الصهيوني لنْ يقوم بهذا ولا ذاك لأنّ سياسته هي التميز الصارخ بين الفلسطينيين واليهود، بل ويُعامل الفلسطينيين أصحاب الأرض كأنهم غُزاة أو مشكلة ديموغرافية ويُبذل قصار جهده للتخلص منهم، وإذا كنت عزيزي القارئ تتوقع أنَّ هذا الحال المأساوي هو فقط في صحراء النقب، فأنت لم تُدرك حتى الآن جزءاً من الحقيقة، فصحراء النقب هي فقط مثال على عنصرية الاحتلال التي يمارسها ضد الفلسطينيين في كل أرجاء فلسطين بنفس الكيفية أو أشد في بعض المناطق.

القسم الرابع: بعض مظاهر الأبارتايد ضد الفلسطينيين في شرقي القدس:

تمهيد معلوماتي عن واقع القدس:

بعد احتلال شرقي القدس عام 1967 أقدم الصهاينة على ضم شرقي القدس لدولتهم المزعومة، والذي يُعتبر انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي، فالمادة ٤٧ من معاهدة جنيف الرابعة تُحرِّم ضم الأراضي المحتلة[1]؛ ولم يكتف الاحتلال الصهيوني بضم القدس بل تعدى ذلك ليفرض القانون الصهيوني عليها، ويفرض واقعاً جغرافياً جديداً، من خلال ترسيم جديد لحدود البلدية، وتوسيع مساحة القدس التي تقع تحت نفوذها.

كان المعيار الأساسيّ لضمّ مناطق جديدة إلى نفوذ بلدية القدس من عدمه، هو المعيار الأمني والأيديولوجي الصهيوني، حيث كانت تضم الأماكن المرتفعة للاستفادة من الخطوط الدفاعية الجغرافية، وأيضاً تضم الأراضي التي فيها نسبة الفلسطينيين قليلة على مبدأ أرض أكثر وفلسطينيون أقل، وعليه تضاعفت حدود بلدية القدس حسب ما أقرته سلطات الاحتلال (كما يظهر في الخريطة 3)[2]. وبالرغم من ضم القدس إلى دولة الاحتلال؛ فإنَّ الصهاينة لم يعطوا «الجنسية الإسرائيلية» للمقدسيين أسوة بما نفذوه على فلسطينيي 48، ويبدو واضحاً أنّ الهدف من ذلك هو طردهم بالتدريج من القدس لإخلاء القدس من الفلسطينيين وجعلها يهودية خالصة.

وتجدر الإشارة أنّه في يوم 1967/7/25 أجرت سلطات الاحتلال إحصاءً لسكان القدس سجلت بموجبه أسماء جميع الموجودين فيها وأجبرتهم على الحصول على بطاقات «هوية إسرائيلية»،

(1) (مركز القدس للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، 2012)
(2) (الجعبري، كمال، 2018)

واستناداً لهذا الإجراء تم حرمان كل المقدسيين الذين هم خارج القدس-وقت إجراء الإحصاء- من حق العودة والسكن في القدس، في حين مُنح هذا الحق لكل يهودي في العالم[1].

خريطة 3: حدود بلدية القدس من عام 1923 إلى 2000.

(1) (هيئة المؤسسة الفلسطينية، د1990، الصفحات 875-904)

أولاً: إستراتيجية الضغط على المقدسيين من أجل الرحيل:

بعض سياسات الاحتلال للضغط على المقدسيين من أجل الهجرة خارج القدس:

• **سياسة التمييز ضد المقدسيين في الخدمات البلدية:** يُطالَب المقدسيون بدفع الضرائب مثل اليهود وأكثر أحياناً، رغم أنّهم لا يحصلون على الخدمات نفسها؛ فبلدية القدس -التي يدفع المقدسيون 25% من موازنتها لا يحصلون سوى على 5% من خدماتها- تمتنع بشكل ممنهج ومقصود عن توظيف الأموال بشكل جدّي في تطوير مرافق البنى التحتية والخدمات في أحياء القدس -التي يسكنها الفلسطينيون- وهذا القصور يشمل أيضاً الشوارع والأرصفة ومرافق المياه والمجاري، ومؤسّسات التعليم والثقافة، وجميع مناحي حياة الفلسطينيين في شرقي القدس.

• **سياسة تعقيد حياة المقدسيين:** حيث قامت سلطات الاحتلال بالتضييق عليهم في كل المجالات كالتعليم، والرعاية الصحية، والعمل، والإقامة في القدس، والتنقل خارج القدس، والزواج من غير المقدسيين، وحقوق البناء، إضافة لِتضييق الخناق على النمو الطبيعي للمقدسيين.

• **سياسة عزل المقدسيين عن امتدادهم الفلسطيني:** عن طريق كسر البُعد الجغرافي والاجتماعي والاقتصادي بين المقدسيين ومحيطهم من المدن الفلسطينية من جهة، وتعميق الاعتمادية الاقتصادية والخدماتية على الجانب الصهيوني من جهة أخرى.

• **سياسة القضاء على النشاط الاقتصادي المقدسي:** عبر إضعاف الحركة الاقتصادية المقدسية، من خلال منع إقامة المشاريع الصناعية المقدسية، وفرض ضرائب مرتفعة على المشاريع القائمة، وعلى المقدسيين أنفسهم لإرهاقهم بالضرائب الباهظة، ودفعهم إلى الهجرة.

• **سياسة القبض بيد من حديد:** من خلال القمع الوحشي للمقدسيين على أيدي قوات الشرطة الصهيونية، والتي تؤدي بهم إلى الاعتقال أو الإبعاد عن القدس بلا سبب يُذكر، أو سحب الهويات المقدسية بشكل تعسفي، ناهيك عن دهم المنازل بشكل شبه يومي وتفتيشها بحجة البحث عن

مطلوبين، إضافة للاعتداء بالضرب على المقدسيين بواسطة رجال الشرطة الصهيونية أو القوات الخاصة أو على أيدي المستوطنين.

• **سياسة منع التمدد الأفقي والتضييق على التمدد الرأسي:** من خلال تقييد البناء ومنع تراخيص البناء وهدم البيوت والإخلاء القصري، ومصادرة الأراضي المقدسية بذرائع واهية.

• **سياسة الاستيطان الزاحف**[1].

سنشرح بشيء من التفصيل اثنتين من هذه السياسات لأهميتهما:

1. سياسة منع التمدد الأفقي والتضييق على التمدد الرأسي:

بمجرد احتلال الصهاينة لمدينة القدس عام 1967، قامت سلطات الاحتلال بمصادرة أكثر من 34% من الأراضي لصالح المستوطنات الصهيونية؛ كما أنّها صَنفت 52% من أراضي القدس كمناطق خضراء (محميات طبيعية) لتترك بذلك 14% فقط من الأراضي للبناء الفلسطيني[2]، والتي قاربت على النفاذ مع الزيادة الطبيعية للنمو السكاني في القدس؛ ومع نفاذ احتياطي الأراضي المخصصة للفلسطينيين في القدس يضطر المقدسيون - الذين تزايدوا بنسبة كبيرة منذ 1967- إلى العيش بكثافة خانقة في الأحياء القائمة، والبناء بدون ترخيص.

وبناءً على هذه المعطيات سارعت سلطات الاحتلال لوضع الخطط للحفاظ على التوازن الديموغرافي في القدس لصالح اليهود (مشروع الهندسة العرقية للقدس الكبرى)؛ فعمل الصهاينة منذ احتلال القدس على تطبيق خطة «التطبيق الصارم لقوانين التخطيط العمراني لإعاقة ظاهرة البناء غير المرخص»، واستناداً لما نشرته صحيفة هآرتس الصهيونية فإنّ 7 % فقط من طلبات

(1) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 64-66)؛ (B'Tselem, 2017)؛ (أبو عامر، عدنان، 2009)

(2) (مركز القدس للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، 2012)

تراخيص البناء للفلسطينيين في القدس وافقت عليها سلطات الاحتلال، ولا تنحصر المأساة في الحصول على تراخيص البناء فقط، فهذه التراخيص ذات تكلفة عالية جداً (نحو 30 ألف دولار للبناء الواحد)؛ وعليه فإنّ هذا التقطير في الموافقة على تراخيص البناء أو الرفض غير المبرر لها مع التكلفة العالية لهذه التراخيص، دفعت عدداً كبيراً من الفلسطينيين إلى البناء من دون ترخيص[1].

وبات واضحاً أنّ آلاف الفلسطينيين في القدس يعيشون تحت التهديد المستمرّ بهدم منازلهم أو محالّهم التجاريّة، وفي أحيان كثيرة تنفّذ سلطات الاحتلال تهديدها أو تفرض على أصحاب المنازل هدمها بأنفسهم، فمنذ عام 2004 وحتّى نهاية شهر كانون أول من عام 2018 هدمت السلطات الصهيونية 803 منازل في شرقي القدس[2]؛ فيما أعلنت بلدية الاحتلال منذ سنوات بأنَّ قرابة 20 ألف منزل مُهدد بالهدم في القدس المحتلة بحجة عدم الترخيص، وعليه فإنّ آلاف المقدسيين يقعون تحت طائلة التهجير في حال نفذت بلدية الاحتلال قرارات الهدم[3].

وفي يوم 2019/7/22 باشرت قوات الاحتلال بهدم نحو 116 شقة سكنية في 15 بناية، تقع في حي وادي الحمص في قرية صور باهر جنوب شرق القدس المحتلة، لِتشرد وتُهجر نحو خمسمائة مواطن من منازلهم ومناطق سكنهم؛ وذلك على الرغم من أنّ هذا الحي يقع ضمن المنطقة (أ) وحصل أهله على تراخيص من السلطة الفلسطينية لبناء منازلهم فيه، ويقع حي وادي الحمص خارج حدود بلدية القدس لكنه داخل جدار الفصل العنصري المحيط بمدينة القدس (انظر خريطة 4)، ولا تقدّم له بلديّة القدس التابعة للاحتلال أيّة خدمات سوى إزالة النفايات، ومن جهة أخرى، لا تملك السّلطة الفلسطينيّة قدرة للوصول إلى الحيّ -بسبب وجود الجدار- وبالتالي

(1) (عرفة ، السمّان، و الخالدي، 2017)
(2) (B'Tselem, 2017)
(3) (وكالة وطن للأنباء، 2019)

لا يمكنها تقديم أيّة خدمات هناك سوى التخطيط والترخيص للأبنية؛ وتدعي سلطات الاحتلال أنّ سبب الهدم يتعلق بالأمن في مدينة القدس، حيث يقع الحي في المنطقة الأمنية المحيطة بالجدار.

ولكنّ واقع الحال يقول إنّ الاحتلال يسعى من خلال ذلك إلى تطبيق خطته القادمة، وهي ربط المستوطنات ببعضها البعض من خلال المناطق الفلسطينية، فهذا الاحتلال يسعى لإزالة كل الأحياء الفلسطينية التي تعيق تنفيذ هذا المخطط من ناحية، وإفراغ مدينة القدس الواقعة داخل الجدار من الكثافة السكانية الفلسطينية من ناحية أخرى. ولعل الخطر بات محدقاً بهدم المسجد الأقصى في أي وقت، وتنفيذ مشروع «القدس الكبرى اليهودية»، حيث يضع الصهاينة الخطط الممنهجة لتحقيق ذلك، فاليوم تُهدم المنازل في وادي الحمص وتلك مقدمة لما هو أعظم في حرب معلنة على الفلسطينيين، تهدف بشكل واضح إلى تشريدهم وهدم بيوتهم، وفرض سياسة الأمر الواقع من خلال التوسع الاستيطاني وربط المستوطنات بعضها ببعض، ومنح القدس صبغة يهودية خالصة[1].

صورة 41: هدم البيوت في وادي الحمّص: الأمن هو الذّريعة، والإستراتيجيّة هي التفوّق الديمغرافيّ اليهوديّ.
(The Israeli Information Center for Human Rights, 2019)

(1) (الحموري،زياد، 2019)؛ (The Israeli Information Center for Human Rights, 2019)

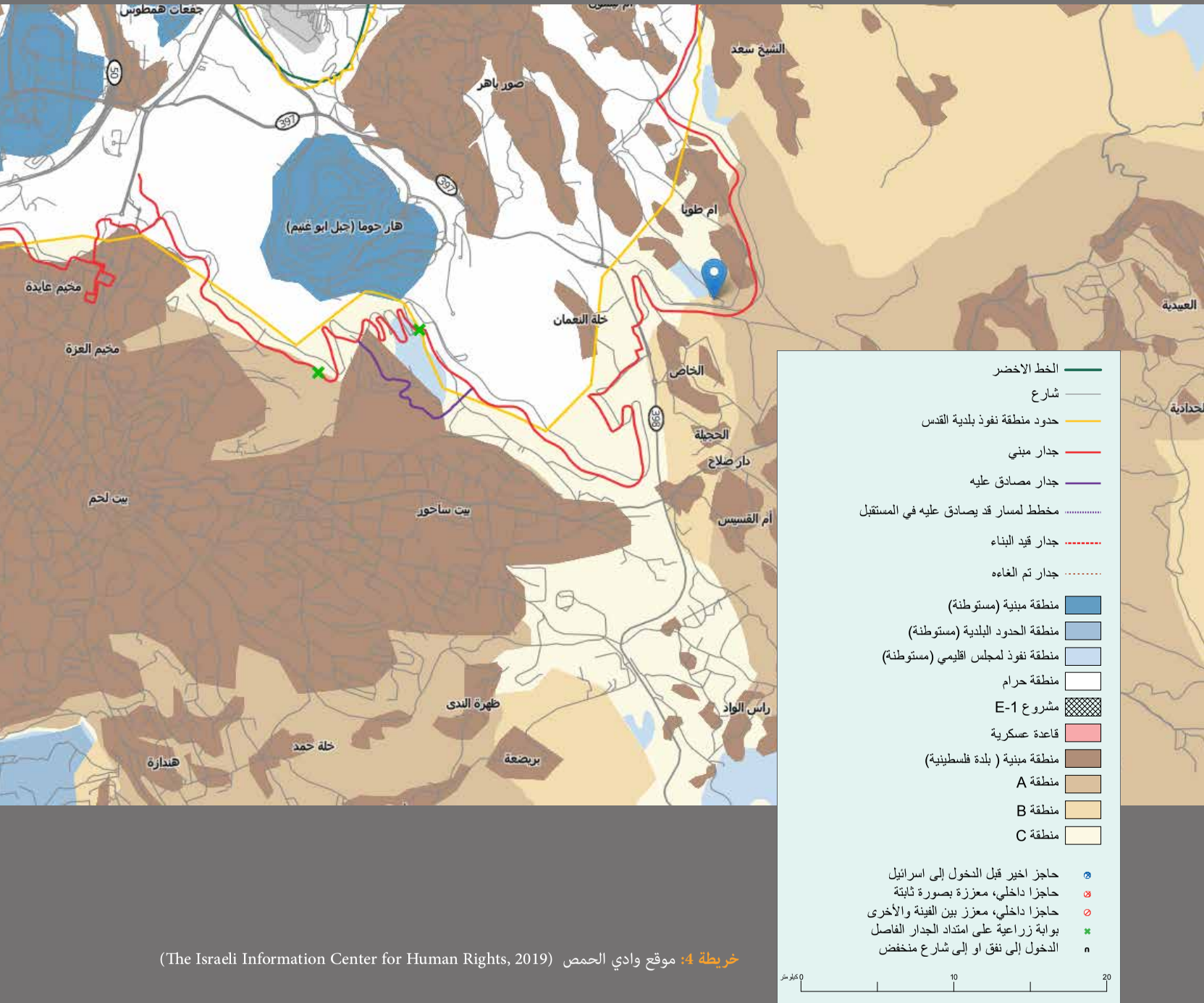

خريطة 4: موقع وادي الحمص (The Israeli Information Center for Human Rights, 2019)

2. سياسة الاستيطان الزاحف:

مارست قوات الاحتلال الصهيوني سياستها المعروفة بالاستيطان الزاحف على أراضي القدس، فأقامت مستوطنات تحيط بحوض البلدة القديمة من الجنوب (في سلوان ورأس العامود)، ومن الشرق (في الطور وأبو ديس)، ومن الشمال (في الشيخ جرّاح)؛ وبعضها على امتداد طرق رئيسة تؤدّي إلى البلدة القديمة.

كذلك أقيمت بؤر استيطانية يهودية في قلب الحيّ الإسلامي وحيّ النصارى في البلدة القديمة، وجاء ذلك نتيجة تشجيع سلطات الاحتلال مئات المستوطنين اليهود على الاستيطان في قلب الأحياء الفلسطينية، وأدى استيطانهم فيها إلى تغيير وجه الأحياء الفلسطينية، وجعل حياة الفلسطينيين جحيماً لا يُطاق؛ حيث يمارس المستوطنون كل أشكال الضغط على الفلسطينيين لِدفعهم لترك بيوتهم والنزوح إلى خارج القدس، ويقوم هؤلاء المستوطنون بإرهابهم بحضور مكثّف لقوّات الشرطة وحرس الحدود، وحرَس خاصّ تموّله الدولة؛ بكل تأكيد في سبيل تعقيد حياة المقدسيين لدفعهم إلى ترك القدس والرحيل[1].

وفي ذلك أوضح المرصد الأورومتوسطي في تقريره]الإبعاد والتهجير والملاحقة التعسفية للفلسطينيين في القدس[أنّ: «خطورة تلك الانتهاكات أو الممارسات غير القانونية للمستوطنين تجاه الفلسطينيين تتمثل في أمرين: أنها تتم غالباً بحراسة القوات «الأمنية الإسرائيلية» وعلى مرأى منها، وأنها في معظم الأحيان لا تخضع للمحاسبة والمساءلة القانونية، حيث غالباً ما لا يتم اعتقال الأشخاص الذين يقومون بالانتهاكات في هذه الحالات، وفي حال جرى اعتقالهم سرعان ما يتم الإفراج عنهم، وهو ما يجعلها ممارسة قائمة وواسعة الانتشار نسبياً،

(1) (B'Tselem, 2017)

حيث كثيراً ما يقوم المستوطنون بالاعتداءات ولديهم شعور كاف بالأمان من عدم التعرض للمساءلة أو العقاب»[1].

ثانياً: اعتبار المقدسيين أجانب في وطنهم:

يعتبر الاحتلال الصهيوني المقدسيين أجانب في وطنهم حسب القانون الصهيوني، حيث يَعُدُّ القانون إقامتهم في البلد التي ولدوا فيها امتيازاً وليس حقاً، فضلاً عن كون هذه الإقامة عرضة للإلغاء؛ فبعد ضم شرقي القدس عام 1967 منحت السلطات الصهيونية مكانة «الإقامة الدائمة» لجميع سكان المناطق التي تم ضمها، ومكانة «الإقامة الدائمة» من ناحية قانونية ضعيفة مقارنة مع «الجنسية الإسرائيلية» التي أُعطيت لفلسطيني 48؛ ولهذا فإنَّ السلطات الصهيونية تستطيع سحبها بسهولة نسبياً بخلاف «الجنسية الإسرائيلية»، حيث يمكن سحب إقامة الفلسطينيين المقيمين في القدس إنْ كانوا قد قضوا فترة ما خارج القدس، بل وتقوم السلطات الصهيونية تعسفاً بطرد المقدسيين -الذين يتعاطفون مع إخوانهم الفلسطينيين في الضفة وقطاع غزة بشكل علني- إلى الضفة الغربية، كما وتقوم بإلغاء حقهم حتى في زيارة مدينة القدس وذلك بدعوى انتهاكهم لأحكامٍ أمنية[2].

ففي 5/ 3/ 2018 صادقت لجنة الداخلية في «الكنيست الصهيوني» بالقراءة الثانية والثالثة على مشروع قانون سحب هويات المقدسيين بحجة «خرق الأمانة لدولة إسرائيل»، ويخول مشروع القانون وزير الداخلية الصهيوني سحب «الإقامة الدائمة» من أي مقدسيّ: نفّذ «اعتداءات»، أو «في

(1) (المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، 2018)

(2) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 64-66)؛ (B'Tselem, 2014)

حـال إثبـات عـدم ولائـه لإسرائيـل» أو في حال تقديمـه معلومات كاذبـة عند حصوله عـلى التصريح[1].

ويظهـر هنـا أنّ سـلطات الاحتـلال تختلـق الذرائع لسـحب الهويـة الزرقـاء من المقدسـيين، والتي زادت بشـكل ملحـوظ في السـنوات الأخـيرة، ويمكـن إجـمال سـحب الهويات مـن المقدسـيين في الفترة الواقعـة بـين 1967 و2017 بأكـثر مـن 15 ألـف بطاقـة هويـة[2]؛ وعليـه فـإنّ المصطلح الـدارج «إقامة دائمـة» هـو مصطلـح صهيـوني خـادع: إذ إنّ مـا يقـوم بـه الاحتـلال يجعلنـا نسـتقرئ أنهـا «طـرد مـع وقـف التنفيذ».

ومـن ناحيـة أخـرى يُـدرج الاحتـلال فلسـطينيي القدس ضمـن فئة منفصلـة مصممـة لمنعهم من الزيادة إلى الوزن الديموغرافي، والسـياسي، والانتخابي لفلسـطيني 48؛ حيث يترك الوضع القانوني الهش أثـره عـلى فلسـطينيي شرقـي القـدس كمقيمـين دائمين، بحيـث يبقون دون صفـة قانونيـة تمكنهم من الانخـراط مـع فلسـطينيي 48 في أي انتخابـات تشريعيـة للكنيسـت الصهيوني؛ وبلا شـك فإنّ سـلطات الاحتـلال تهـدف مـن وراء ذلك إلى إضعاف الفلسـطينيين سياسـيّاً واحتواء ثقلهـم الديموغرافي[3].

(1) (صقر، أحمد، 2018)

(2) (التفكجي، خليل، 2018)

(3) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 64-66)

صورة 42: بطاقة «هوية إسرائيلية» زرقاء(مقدسية): تُعطى للمقدسيين المقيمين داخل حدود بلدية القدس، الفارق بينها وبين تلك الخاصة بفلسطيني 48 أن بند القومية والجنسية فارغ، أي غير معروف. (وكالة الحياة برس الإخبارية، 2016).

ثالثاً: تداعيات إقرار «قانون القومية اليهودي» على القدس:

منذ ثمانينيات القرن الماضي أعدت بلدية الاحتلال خُططاً لِتجزئة الأحياء الفلسطينية واستبدالها بأحياء يهودية، ويُعدّ وصف المستوطنات اليهودية في شرقي القدس «بأحياء» جزءاً من إستراتيجية أعمق، تهدف لإخفاء انتهاكات القانون الدولي من خلال استخدام لغة تخلو من أي التزام، وتم تتويج هذه الانتهاكات بنقل السفارة الأمريكية إلى القدس عام 2017 وصدور قانون القومية اليهودي عام 2018، لتقول الصهيونية للعالم بشكل صارخ إنّ القدس «عاصمة يهودية أبدية وموحدة لدولتها المزعومة».

ونجد أنّ مشروع قانون الدولة القومية «يهودية الدولة» يأتي بشكل منسجم مع طبيعة النظام الصهيوني، القائم في جوهره على فكرة الفصل ما بين السكان على أساس القومية (الأبارتايد)، بل جاء لدسترة ما ترتكبه السلطات الصهيونية من تمييز عنصري ضد المقدسيين؛ وبالتالي سيساهم بشكل مباشر في تطوير الاستيطان في القدس، وأيضاً في تفريغ مدينة القدس من المقدسيين، وذلك لأنَّ القانون أصبح في صف اليهود، فأيّ يهودي يتقدم بشكوى بأنّ هذا البيت أو العقار مِلك له فسيكون تنفيذ الحكم دوماً لصالحه على حساب المقدسي.

فقد أضحى الاستيطان اليهودي قيمة قومية وفق ما أعلنه قانون القومية، حيث أكد القانون على وجوب تشجيعه وتطويره، دون أنْ يحدده في مساحة معينة، وإنما يتحدث عنه كقيمة قومية يجب تشجيعها، مما يفتح الباب على مصراعيه لتطوير المشاريع الاستيطانية في القدس من جهة، ومشاريع التمييز ضد المقدسيين من جهة أخرى.

وجاء قانون القومية أيضاً لِيثّبت أركان مشروع القدس الكبرى الذي يحلم به الصهاينة منذ

زمـن بعيـد، والقـاضي بجعـل القـدس يهودية خالصة يسـكنها أقل مـن 12% من الفلسـطينيين، وتضم كل المسـتوطنات المحيطـة بالقـدس؛ فمـن خـلال اسـتخدام قانـون القومية اليهـودي كذريعـة قانونية سـتتمكن سـلطات الاحتـلال من تهجير وطرد المقدسـيين، وهـدم بيوتهم ومصـادرة الأراضي والعقارات والتغلغـل داخل الأحياء الفلسـطينية[1].

رابعاً: السعي لإغلاق ملف اللاجئين في القدس:

يقـع ضمـن حـدود بلديـة القـدس مخيـم شـعفاط للاجئـين الفلسـطينيين، وقـد حصـل اللاجئـون المقيمـون فيـه عـلى هويـات مقدسـية، الأمر الذي ضمن لهم حـق الإقامة في القـدس وجعلهم مؤهلين للحصـول عـلى بعض الخدمـات الاجتماعية الصهيونية، بمـا في ذلك الرعاية الصحيـة؛ ويُذكر أنَّ الأونروا تديـر مخيـم شـعفاط ولهـا عـشرات العيـادات الطبيـة والمؤسسـات التعليميـة وعـشرات المـدارس في القدس[2].لكـنْ كـما هـو الحال في كل مخيمات اللاجئين تسـعى سـلطات الاحتلال دومـاً لإخفاء جريمة التطهـير العرقـي التـي ارتكبتهـا ضـد هـؤلاء اللاجئين من خـلال نزع صفـة اللاجئ منهـم وتوطينهم في أماكـن سـكناهم، وتضـع لهـذه التصرفات الوحشـية العديد مـن الذرائع الواهية.

صورة 43: رئيس بلدية الاحتلال السابق في القدس، نير بركات

فهـا هـو رئيـس بلدية الاحتـلال السـابق في القدس، نير بـركات، كان قـد صرّح بدايـة أيلول/سـبتمبر 2018، أنـه سـيعمل عـلى طـرد الأونـروا مـن مدينـة القـدس، وعبّر عن ذلـك بالقـول إنّ: «إزالة الأونروا سـتقلص

(1) (غانم، هنيدة، 2018، الصفحات 5-10)؛ (التفكجي، خليل، 2018)
(2) (الأونروا-وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين)

التحريض والإرهاب، وستحّسن الخدمات للسكان، وستزيد من «أسرلة» شرقي المدينة، وستساهم في السيادة «الإسرائيلية» ووحدة القدس»، مدعيًا بقوله إنّ: «الأونروا هي كيان أجنبي وغير ضروري فشل فشلاً ذريعاً، وأنا أعتزم إبعاده من القدس، كل جانب من أونروا يعاني من خلل وظيفي وفشل إداري».

وفي مطلع عام 2019 قرّرت سلطات الاحتلال إغلاق مدارس وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) في القدس المحتلة، بدءاً من العام الدراسي المقبل 2020/2019، وإذا تم تطبيق القرار فعلاً في أي وقت فسيتم إغلاق جميع المؤسسات التابعة للأونروا، في حين سيتم العمل على استيعاب الطلاب والمرضى في إطار المؤسسات التابعة لبلدية الاحتلال في القدس، وعلى المدى البعيد، ستتم مصادرة جميع مباني الأونروا في القدس، وتحويلها إلى مبان تابعة للبلدية، في حين سيتم إلغاء التعريف الرسمي لمخيم شعفاط كمخيم للاجئين، وستعمل سلطات الاحتلال على مصادرة الأراضي المقام عليها المخيم لصالح الاحتلال[1].

وبمحاولتها إنهاء أعمال الأونروا في مدينة القدس تُمعن سلطات الاحتلال بتطبيق سياسة الأبارتايد العنصرية ضد اللاجئين الذين يسكنون القدس، وذلك بهدف إفراغ المدينة من أهلها ومن مؤسساتها التعليمية والاجتماعية وغيرها من المؤسسات التي تقوم على خدمة أبناء مدينة القدس.

(1) (عرب 48، 2019)

صورة 44: مخيم شعفاط للاجئين: الصورة لمخيم شعفاط المحصور خلف جدار الفصل العنصري، تم التقاط الصورة من مستوطنة بسغات زئيف الصهيونية.

(IPS-Inter Press Service، 2012)

خامساً: جدار الفصل العنصري في القدس:

يلتف جدار الفصل العنصري حول القدس كالأفعى الجائعة بطول 202 كم، ليعزلها بشكل كامل عن الضفة الغربية ولكنّ هذا الجدار لم يسر على حدود بلدية القدس بالضبط؛ فقد خالفها في خمسة مواضع (انظر خريطة 5) وهي:

1. عَزل الجدار جغرافياً التجمعات الفلسطينية التالية عن القدس:

- منطقة كفر عقب والأحياء المحيطة بها في الشمال.
- مخيّم شعفاط للّاجئين الواقع شمال شرق مدينة القدس والأحياء المحيطة به.

لكنْ ما زال سكان هذين التجمعين يحتفظون بحقوق الإقامة في القدس، ويحملون الهويات المقدسية، بحكم أنهم يعيشون ضمن حدود بلدية القدس إدارياً، لكنهم خارجها جغرافياً، ويسكن فيهما حسب إحصائية 2017 نحو 140 ألف فلسطيني.

2. توسّع الجدار في ثلاث مناطق خارج حدود بلدية القدس، وهي المستوطنات الصهيونية التالية:

- نحو 65 ألف دونم في مستوطنات «غوش عتسيون» جنوباً.
- نحو 60 ألف دونم في مستوطنة «معليه أدوميم» والمستوطنات المحاذية لها شرقاً.
- نحو 25 ألف دونم في مستوطنة «جفعات زئيف» والمستوطنات المحاذية لها شمالاً[1].

وبات واضحاً من التفاصيل السابقة أنّ سلطات الاحتلال استخدمت جدار الفصل العنصري كوسيلة للتحكم بالتوازن الديموغرافي، حيث أخرج الجدار أكبر قدر ممكن من التجمعات

(1) (The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories, 2017)؛ (B'Tselem, 2017)

الفلسطينية خارج حدوده، وفي المقابل، تم توسيعه ليضم مزيداً من المستوطنات الصهيونية، وبالتالي تم حسم الصراع الديموغرافي في المدينة بشكل أولي وسريع نسبياً، لتصبح ذات أغلبية يهودية، حيث تُقدّر نسبة المقدسيين من إجمالي السكان في مدينة القدس المحصورة داخل الجدار بـ 37%، حسب إحصائية عام 2017، وتسعى سلطات الاحتلال إلى خفض نسبة المقدسيين إلى أقل من 20% بحلول عام 2025[1]، وتبقى بعدها الخطوة الحاسمة وهي إزاحة حدود بلدية القدس لتكون مماثلة لحدود الجدار، وإعلان القدس ذات الأغلبية اليهودية.

دراسة حالة: الأبارتايد الوحشي ضد المقدسيين في منطقتي كفر عقب ومخيم شعفاط وضواحيهم:

تم عزل المقدسيين في منطقتي كفر عقب ومخيم شعفاط وضواحيهم عن مدينة القدس من خلال جدار الفصل العنصري (انظر خريطة 5)، لكنْ في ذات الوقت ما زال سكان هذين التجمعين يحتفظون بحقوق الإقامة في القدس، ويحملون الهويات المقدسية، بحكم أنهم يعيشون ضمن حدود بلدية القدس إدارياً، وقد صرح بعض قادة الاحتلال بضرورة إخراج المزيد من ضواحي القدس خارج الجدار لتضاف إلى هذه المناطق، لذلك قد يتم مستقبلاً إجراء بعض التعديلات على جدار الفصل العنصري، لطرد المزيد من المقدسيين خارج المدينة[2].

يدفع المقدسيون المقيمون خارج الجدار ضريبة «الأرنونة» وضرائب أخرى؛ لكنّ بلدية القدس ومختلف الوزارات الحكومية الصهيونية تمتنع عن الدخول إلى هاتين المنطقتين وتتجاهل سكّانها تجاهلاً مطلقاً؛ جرّاء ذلك تحوّلت هذه الأحياء إلى مناطق مشاع حيث:

(1) (الحلايبة ، حمزة، 2018)
(2) (الحلايبة ، حمزة، 2018)

• لا تُوفّر سلطات الاحتلال لها الخدمات البلديّة الأساسية مثل إخلاء القمامة وشقّ الطرق والتعليم؛ فأضحت تعاني نقصاً حادّاً في الصفوف الدراسية، وعلى صعيد مرافق المياه والمجاري أصبحت هذه المرافق غير قادرة على استيعاب احتياجات السكّان المتزايدة، وفي ذات الوقت تغمض سلطات الاحتلال عينيها عن هذا الواقع ولا تفعل شيئاً لترميمه.

• يعاني سكّان تلك الأحياء من قيود مشدّدة على تحرّكهم بسبب الحواجز التي نصبتها سلطات الاحتلال بينها وبين بقيّة أجزاء المدينة، بفعل جدار الفصل العنصري.

• عزل الجدار تلك الأحياء عن المركز الحضري لمدينة القدس، وعليه يُعاني المقدسيون من معيقات للوصول إلى الخدمات الواقعة في أحياء القدس داخل الجدار، إضافة لوجود فراغ أمني وزيادة الفوضى والجريمة[1].

دَفْع المقدسيين إلى الهجرة للأحياء المكتظة خارج الجدار:

أضحت منطقتي كفر عقب ومخيم شعفاط -مع عدم وجود قيود من بلدية الاحتلال على البناء فيها- نقاط جذبٍ للمقدسيين، فقد تمدّد العمران الفلسطيني وارتفعت فيها البنايات الضخمة متعدّدة الطوابق، وفي ذات الوقت تتعمد سلطات الاحتلال تقييد البناء في الأحياء العربية داخل الجدار، مما دفع الكثيرين مرغمين إلى القيام بهجرة إلى الأحياء المقدسية خارج الجدار؛ حيث شكّلت الأحياء خارج الجدار حلّاً أخيراً للمقدسيين في قضية السكن، فأسعار الشقق السكنية في أحياء القدس داخل الجدار مرتفعة جداً قد تصل إلى 400 ألف دولار لشقة من 100 متر مربع تقريباً، بينما هي أقل من ذلك بكثير في منطقتي كفر عقب ومخيم شعفاط، حيث تقارب 120

(1) (B'Tselem, 2017)

ألـف دولار في بعـض الحـالات، ويرجـع رخـص ثمنهـا لغيـاب الرقابـة الصهيونيـة على اسـتصدار رخص البنـاء خلافـاً للحـال في الأحياء داخـل الجدار.

وبالتالي، فإنّ تلك المناطق تجمع بين إمكانية شراء شـقة سـكنية لمتوسـطي الدخل من المقدسـيين، وبـين محاولـة حفاظهـم عـلى بطاقـة الهويـة المقدسـية مـن السـحب؛ لأنّ هـذه المناطـق تقـع ضمـن بلدية القـدس إدارياً.

صورة 45: عمارات في «مخيم شعفاط» خلف الجدار. (الجعبري، كمال، 2018)

ويبدو للعيان أنّ ما ترنو له السياسة الصهيونية هو نقل الكثافة الفلسطينية إلى خارج الجدار، وبالتالي خلق أغلبية يهودية في المدينة داخل الجدار، فبعد أنْ اكتظّت الأحياء خارج الجدار بالمقدسيين الباحثين عن شقق سكنية بسعر معقول، بدؤوا يسمعون من خلال تصريحات عدد من المسؤولين الصهاينة عن مخطط لإخراج أحيائهم خارج نفوذ بلدية القدس، وسحب الهويات المقدسية منهم[1].

وظهرت هذه التصريحات بشكل علني في الخبر الذي نشرته صحيفة «هآرتس الإسرائيلية» يوم 23 كانون الثاني من عام 2011 على لسان رئيس بلدية القدس آنذاك، نير بركات، الذي أكد فيه أنّه: «على «إسرائيل» أنْ تتخلى عن الأحياء الفلسطينية في القدس التي تقع في الجزء الشرقي من الجدار، على الرغم من أنّ سكانها من حملة البطاقات «الإسرائيلية»»، وأضاف أنّ: «الحدود البلدية لمدينة القدس ومسار جدار الفصل يجب أنْ تكون متطابقة حتى يتسنى لبلدية القدس فرض إدارة سليمة في المدينة»[2].

صورة 46: رئيس بلدية الاحتلال السابق في القدس، نير بركات

(1) (الجعبري، كمال، 2018)

(2) (معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج)، 2012، صفحة 89)

وفي 13 تشريـن الثاني من عام 2015 اقـترح رئيـس حكومـة الاحتـلال نتنياهو في المجلـس الـوزاري المصغـر سـحب الهويـات المقدسـية مـن المقدسـيين القاطنـين في الأحيـاء خـارج الجـدار[1]، ومـا زالـت الرغبـات الصهيونيـة تتنـازع في تحديـد سـاعة الصفـر للإعـلان عن أنّ القـدس هـي فقـط مـا تم حـصره داخل الجـدار، فلعلهـا تنـوي مـن وراء عـدم صرامـة الموقـف دفـع أكـبر عـدد مـن المقدسـيين للسـكن في الأحياء المقدسـية خـارج الجـدار، وتنتظـر فرصـة وصـول المقدسـيين إلى أقـل مـن 20% في القدس لتـضرب بيـد مـن حديـد وتنهـي تلـك القضيـة المعلقـة، وتحسـم الوضـع بـأنّ مدينـة القـدس هـي فقـط الأحيـاء التي يحصرهـا الجـدار داخلـه، أو لعـل لهـا هدفـاً أكـبر مـن ذلـك لا زلنـا نجهلـه!

صورة 47: رئيس حكومة الاحتلال بنيامين نتنياهو.

(1) (التفكجي، خليل، 2018)

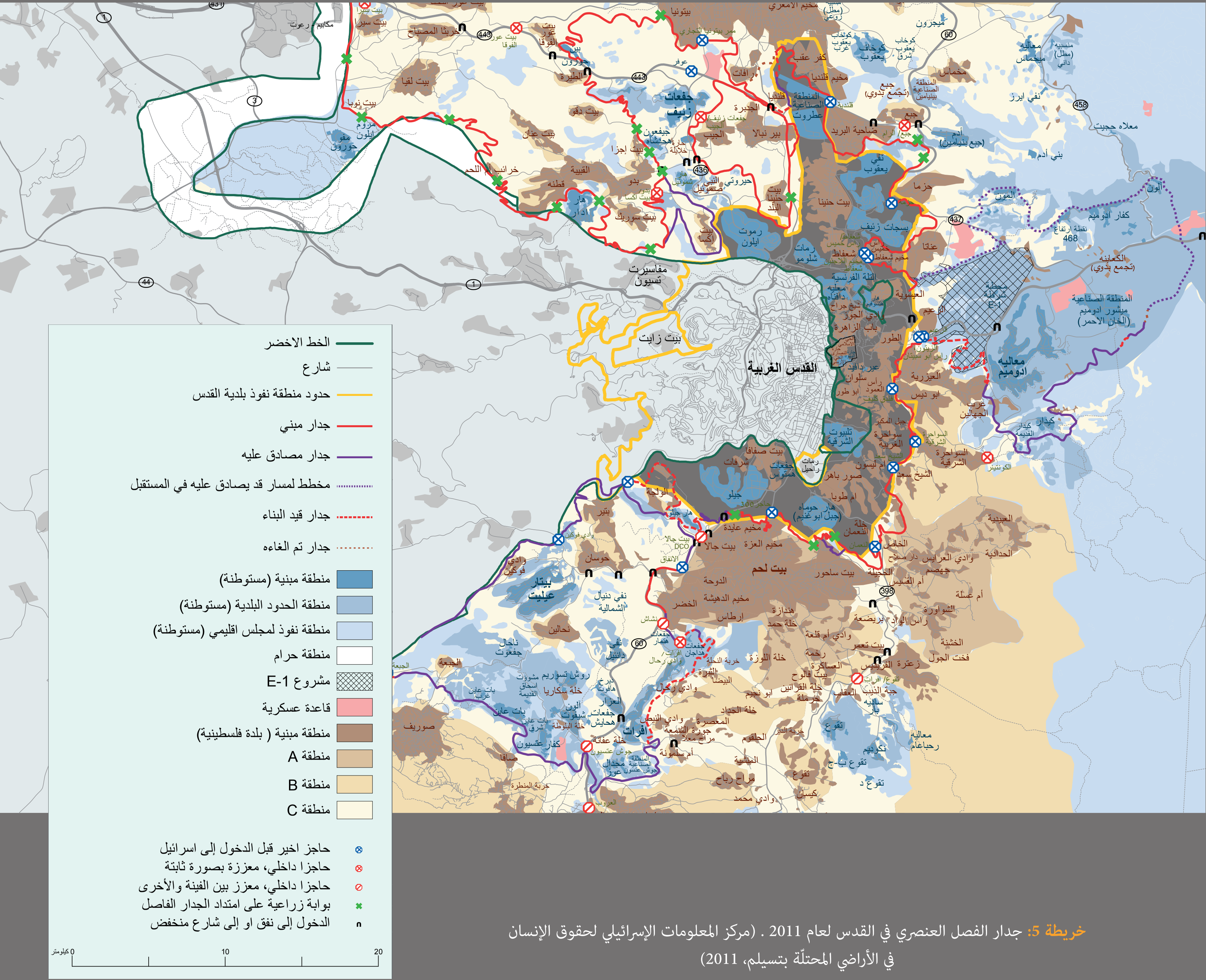

خريطة 5: جدار الفصل العنصري في القدس لعام 2011 . (مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة بتسيلم، 2011)

القسم الخامس: بعض مظاهر الأبارتايد ضد الفلسطينيين في الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧:

تمهيد:

دائماً ما تدعي سلطات الاحتلال بأنّ دولتها لا تطبق نظام الأبارتايد على الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وتزعم أنّ السبب يعود في ذلك أنها لم تقم بضم الأراضي المحتلة عام 67 إلى دولتها:

يبدو هذا النهج مقنعاً للوهلة الأولى؛ فلا يُعدّ فلسطينيو الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 67 «مواطنين إسرائيليين»، وبموجب قوانين الحرب (كما في اتفاقية جنيف الرابعة)، لا ينبغي لهم أن يكونوا كذلك، وبهذا قد تبدو معاملة دولة الاحتلال التفضيلية بين المواطنين وغير المواطنين في الأراضي الفلسطينية المحتلة مقبولة، أو على الأقل ليست ذات صلة. فهل هذا الادعاء مقبول فعلاً؟

وفي إطار آخر يقول مردخاي كيدار وهو صهيوني متدين وباحث في الثقافة العربية ومحاضر في جامعة بار إيلان:

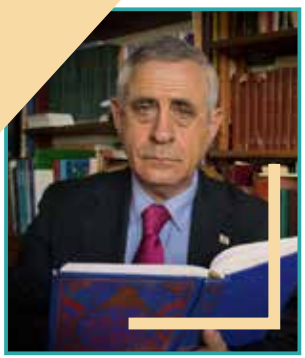

صورة 48: الباحث الصهيوني مردخاي كيدار. (روسيا بالعربية، 2019)

«إنّ الحل الوحيد الذي من الممكن أنْ ينجح بين «الإسرائيليين» والفلسطينيين هو الإمارات الفلسطينية ... لدينا الآن فقط إمارة فلسطينية واحدة في غزة، لديها حدود وحكومة ونظام قضائي ولديها وزارة تعليم واقتصاد وصناعة عسكرية وشرطة وجيش وكل ما تحتاجه الدولة، يجب أنْ نؤسس سبع إمارات أخرى في الضفة الغربية، إمارة في أريحا لتترأسها قبيلة أو عشيرة عريقات، وإمارة في رام الله للبرغوثي،

وإمارة للجزء العربي من الخليل تحت إمرة الجعبري وأبو سنينة والقواسمي والنتشة والتميمي، وإمارة أخرى في نابلس لعائلات المصري والشقعة وطوقان، وأيضاً في جنين وطولكرم للكرمي وفي قلقيلية. يجب أنْ تبقى «إسرائيل» في جميع المناطق للأبد لتتأكد من أنّ هذه الجبال لنْ تتحول إلى جبال لحماس. إنّ المجتمعات العربية بكل أرجاء الشرق الأوسط هي مجتمعات قبلية، إنهم يعيشون في المكان نفسه ولا يتنقلون من مكان لمكان بشكل عام، إنّ ولاءهم للقبيلة والعشيرة أكثر من ولائهم للدولة، هذا الذي يجب تطبيقه أيضاً في الضفة الغربية من خلال إقامة سبع إمارات لقبائل تلك المدن، الأمر الذي سيحررهم من «إسرائيل» وفي الوقت نفسه ستكون «إسرائيل» آمنة لأنها ستكون في جميع المناطق بين المدن»[1].

فهل هذا الحل الذي يسوق له الاحتلال للقضية الفلسطينية منطقي وإنساني وبعيد عن مفهوم الأبارتايد؟

ربما الصورة ما زالت مهزوزة لديك عزيزي القارئ، فلعل السطور القادمة ستعطيك الرد الشافي على هذا الهزل والادعاء..

أولاً: الأبارتايد في الضفة الغربية:

تمهيد معلوماتي عن واقع الضفة الغربية الحالي:

بعد عام 1995، وعقب توقيع الاتفاق الانتقالي بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة (المعروف بأوسلو 2) بين الاحتلال الصهيوني ومنظمة التحرير الفلسطينية، قسمت سلطات الاحتلال الضفة الغربية المحتلة إلى ثلاث مناطق: المنطقة (أ) والمنطقة (ب) والمنطقة (ج).

(1) (نبعة، 2014)

مناطق الضفة الغربية حسب اتفاقية أوسلو:

- المنطقة (أ): وتشكل 3% من أراضي الضفة الغربية، وامتدت عام 1999 لتشكل 18% من الضفة، وتخضع غالبية شؤون هذه المنطقة لسيطرة السلطة الفلسطينية.

- المنطقة (ب): وتشكل 21% من أراضي الضفة الغربية، وتتحمل السلطة الفلسطينية مسؤولية قطاعات التعليم والصحة والاقتصاد في هذه المنطقة، أي تخضع لسيطرة مدنية فلسطينية، في حين تخضع لسيطرة أمنية مشتركة بين السلطة الفلسطينية والاحتلال.

- المنطقة (ج): وتشكل تقريباً 60% من أراضي الضفة الغربية المحتلة، وبناءً على اتفاقيات أوسلو، يجب أنْ تتبع هذه المنطقة لسيطرة السلطة الفلسطينية، ولكنْ على أرض الواقع؛ تسيطر سلطات الاحتلال على جميع جوانب الحياة فيها، بما في ذلك الأمن والتخطيط العمراني والبناء، ويخضع الفلسطينيون فيها لحكم القانون العسكري الصهيوني (انظر خريطة 6).

إضاءة:

تقسيم الضفة الغربية على هذا النحو هو تقسيم مصطنع لا يعكس الواقع الجغرافي ولا الترابط الفلسطيني، ولا يُعطي مساحة جغرافية مترابطة لإمكانية إنشاء حكم ذاتي فلسطيني مستقل مثلاً، فالواضح أنّ سلطات الاحتلال استخدمت هذه الإستراتيجية في تقسيم الضفة لِتحكم السيطرة على أراضي المواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية وتتحكم بحياتهم؛ فالاحتلال الصهيوني لا يُفرق بين تلك المناطق الثلاث عندما يجتاح أراضي الفلسطينيين، ويداهم منازلهم ويعتقل أو يغتال أحد الفلسطينيين.

الواقع الديموغرافي والجغرافي للتقسيمات في الضفة الغربية حسب اتفاقية أوسلو:

• المناطق (أ) و (ب) هي التي كان يشغل معظمها العمران الفلسطيني عند توقيع الاتفاق، وفيها سَكَنَ وما زال يسكن معظم المواطنين الفلسطينيين.

• المناطق (أ) و (ب) تفتقر إلى التواصل الجغرافي، حيث تتوزّع على 165 «جزيرة» منعزلة تنتشر في أنحاء الضفة، نُقلت السيطرة عليها شكليّاً إلى يد السلطة الفلسطينية (انظر خريطة 5).

• منطقة (ج) وهي منطقة متّصلة جغرافيّاً أبقتها سلطات الاحتلال تحت سيطرتها في مجال الأمن وجميع المجالات المدنية المتعلّقة بالأراضي بما في ذلك التخطيط والبناء ومرافق البُنى التحتيّة والتطوير.

• منطقة (ج)]خزان الأراضي الزراعية والتطويرية في الضفة[: هي المنطقة التي تتسعُ لإمكانيّات التطوير الحضري والزراعي والاقتصادي للضفة الغربية؛ تستغل سلطات الاحتلال سيطرتها التامّة هناك في مجال التخطيط والبناء لتمنع الفلسطينيين منعاً شبه تامّ من البناء في هذه المنطقة، حيث يُغطي المخطط التنظيمي والذي وافقت عليه سلطات الاحتلال أقل من 1 في المائة من المنطقة (ج) لصالح التجمعات السكانية الفلسطينية؛ في حين لم يتجاوز معدل الموافقة على الطلبات التي قدّمها الفلسطينيون للحصول على تراخيص البناء في المنطقة (ج) بين العامين 2009 و 2016 ما نسبته 3% فقط؛ وفي ذات الوقت هدمت سلطات الاحتلال -في الفترة الممتدة بين العامين 2009 و 2016 - ما يربو على 4 آلاف مبنى يملكه الفلسطينيون في المنطقة (ج) بحجة عدم الحصول على تراخيص البناء المطلوبة، وحالياً هناك أكثر من 12,500 أمر هدم معلّق ممكن أنْ يتم تنفيذه في أي لحظة.

• يعاني الفلسطينيون في الضفة الغربية من واقع ديموغرافي مرير: فالتقسيم إلى مناطق جرى في منتصف التسعينيات، ومنذ ذلك الحين بلغ عدد المواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية تقريباً ضعف ما كان عليه حينئذٍ؛ ومع مرور السنين تزايدت الحاجة إلى أراضٍ للبناء، ففي حين تحرم سلطات الاحتلال الفلسطينيين من البناء في المنطقة (ج)، يكاد ينفد احتياطي الأرض في المناطق (أ) و (ب)، إذ استُخدمت كلّها تقريباً؛ وبسبب أزمة الإسكان المتفاقمة يتمّ بناء المنازل هناك فوق ما تبقّى من الأراضي فيها، والتي من المفترض أنْ تبقى أراضٍ زراعية[1].

• نص تقرير للبنك الدولي نُشر عام 2013 على أنه لو سُمح للفلسطينيين بالوصول إلى المنطقة (ج) وتطويرها دون وجود القيود الحالية، لطرأت زيادة تقدَّر نسبتها بـ 35 % على الناتج المحلي الإجمالي الفلسطيني[2].

صورة 49: ريتشارد فولك: يهودي أميركي، وأستاذ فخري للقانون الدولي في جامعة برنستون، ومقرر سابق للأمم المتحدة معني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، عُرف بمواقفه المناهضة للسياسات الصهيونية، والمؤيدة للحقوق الفلسطينية. وصفته الخارجية الصهيونية بأنه غير «مرحب به بإسرائيل». (شبكة الجزيرة الاعلامية، 2017)

وفي اختصار واقع الضفة الغربية بناء على اتفاقية أوسلو يقول البرفسور ريتشارد فولك[3] [في ورقة عمل قدمها للمؤتمر العالمي حول أبعاد وتداعيات الفصل العنصري (الأبارتايد) «الإسرائيلي» ووسائل مكافحته، والمنعقد في إسطنبول بتاريخ 29-30 نوفمبر/ تشرين

(1) (B'Tselem, 2017)؛ (ريمكس فلسطين، 2014)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا)، 2017)

(2) (World Bank, 2013)

(3) وهو يهودي أميركي، ومقرر سابق للأمم المتحدة معني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، وأحد مؤلفي تقرير الإسكوا عام 2017 عن الممارسات «الإسرائيلية» تجاه الشعب الفلسطيني ومسألة الأبارتايد.

الثاني 2019]: «إنّ ما يعنيه هذا في الدبلوماسية الدولية هو أنّ سلام أوسلو كان يعتمد بشكل حصري تقريباً على إنهاء الاحتلال، والترتيبات الإقليمية المرتبطة به مع تهميش أو تجاهل القضايا غير المتعلقة بالأرض، وهو ما يعني من الناحية العملية إسقاط المظالم الفلسطينية القائمة على القانون والأخلاق».

ويأتي السؤال هل بالإمكان وصف السياسة التي تمارسها سلطات الاحتلال في الضفة الغربية بالأبارتايد الصهيوني؟

أجاب عن السؤال رئيس قسم العلوم السياسية في جامعة بن غوريون في بئر السبع سابقاً د. نيف غوردون في مقابلة أجريت معه عام 2009 بقوله: «إنّها سياسة أبارتايد بكل تأكيد... فعندما تكون هناك مجموعتان سكانيتان ونظامان للقوانين في منطقة واحدة، وتخضع مجموعة لنظام قانوني مختلف عن النظام الآخر لأسباب عرقية، فإنَّ هذا أبارتايد... لأنّه إذا كانت «إسرائيل» لا تسيطر على الضفة، وإذا كانت الضفة كياناً منفصلاً عن «إسرائيل»، فإن وزير خارجية «إسرائيل» أفيغدور ليبرمان، مثلاً، يعيش خارج البلاد!! ... هل يمكن أنْ يعيش وزير خارجية ألمانيا أو بريطانيا في فرنسا؟! ينبغي أنْ نقرر ما إذا كان وزير خارجية «إسرائيل» لا يعيش خارج البلاد

صورة 50: البروفيسور نيف غوردون: من أصحاب التوجهات اليسارية الراديكالية، ومن كبار الباحثين في جامعة بن غوريون والمناهضين للصهيونية، ترك جامعة بن غوريون وغادر دولة الاحتلال احتجاجاً على سياسة بلده ضد الفلسطينيين. (عاصي، عمر، 2018)

وإنما يعيش في «إسرائيل»، في تلك المستوطنة؛ إنّه يعيش تحت السيادة «الإسرائيلية». إذاً هذا يعني أنه يوجد أبارتايد في «إسرائيل»... أنا أسكن في بئر السبع، على بعد أربعين دقيقة سفر من مدينة الخليل، وبإمكاني أنْ أستقل سيارتي وأذهب إلى الخليل من دون أنْ أبرز بطاقة هويتي الزرقاء أو جواز سفري أو أية وثيقة شخصية أخرى؛ لكنْ في الخليل يعيش الفلسطينيون تحت نظام قانوني معين وأنا أعيش تحت نظام قانوني آخر، ماذا يمكن تسمية هذا الوضع إن لم يكن أبارتايد؟»[1].

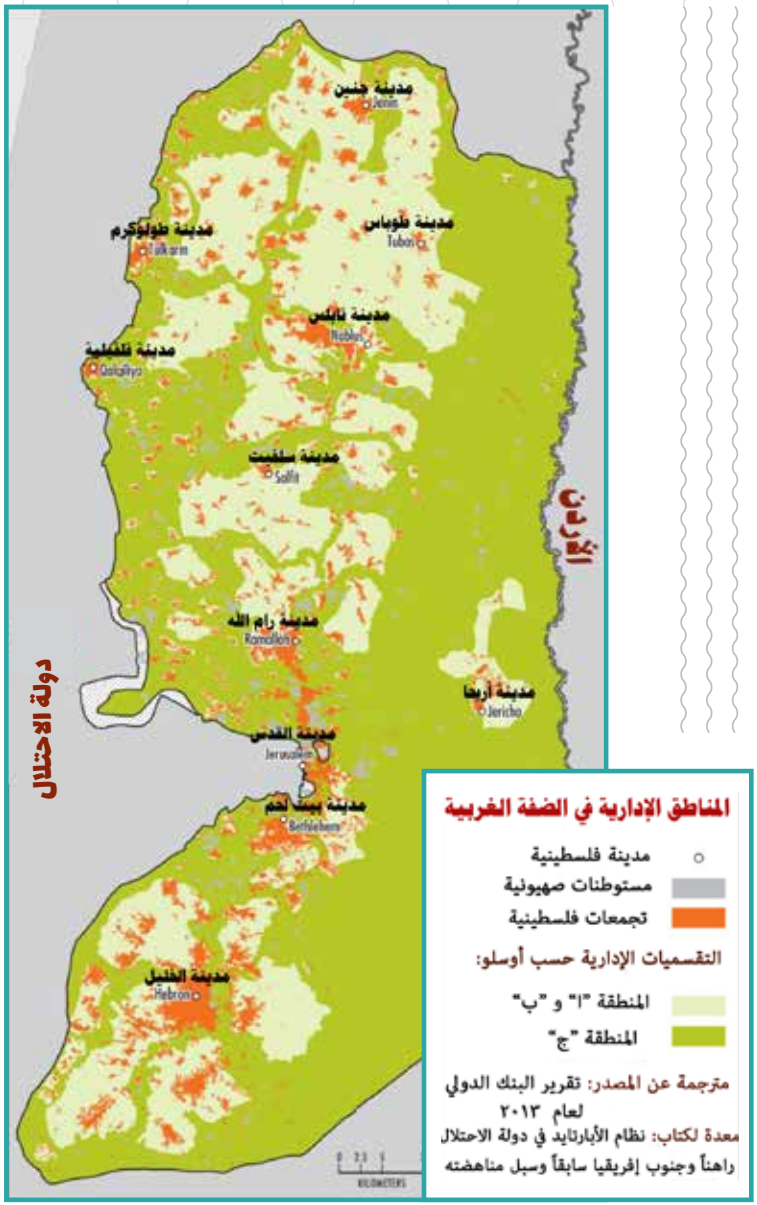

خريطة 6: الضفة الغربية وفق اتفاقية أوسلو.

(1) (غوردون، نيف، 2009)

الأبارتايد الزاحف في الضفة الغربية:

الأبارتايد الزاحف: هو المصطلح الذي يمثل الأبارتايد الصهيوني المفروض على الضفة الغربية، والذي يعتمد بشكل رئيس على سياسات وممارسات تستلزم سلاسل من الاستيطان الصهيوني للأراضي الفلسطينية، وكنتيجة لهذه السياسة تحولت جغرافيا الفلسطينيين إلى بانتوستانات أو معازل محصورة في مكان محدد وممنوعة من التمدد الأفقي، بل وأكثر من ذلك فهذه الجغرافيا قابلة للقضم، من خلال مصادرة المزيد والمزيد من الأراضي؛ لبناء مستوطنات جديدة، والتي يتمتع فيها المغتصبون اليهود بحرية السكن والإقامة والحركة[1].

بعض مظاهر الأبارتايد في الضفة الغربية:

1. **الاستيطان الزاحف:** بدأت سلطات الاحتلال عملية بناء المستوطنات والسيطرة على الأرض ومصادرة الأراضي الفلسطينية مع بداية الحكم العسكري للضفة الغربية؛ مع أنّ المجتمع الدولي وقرار مجلس الأمن رقم 242 لم يعطها أيّة أحقية بذلك، ولكنها تجاهلت ذلك وعملت على فرض وقائع على الأرض من خلال الضم الزاحف للأراضي الفلسطينية وإقامة المستوطنات عليها.

2. **البانتوستانات:** هي التجمعات أو المعازل الفلسطينية في الضفة الغربية، والتي عمل الاحتلال على حصر الفلسطينيين بها ومنعهم من التمدد الأفقي في أراضيهم؛ وتتعمد سلطات الاحتلال مواصلة تفتيت الضفة الغربية إلى مجموعة جزر (بانتوستانات) لإضعاف أيّة سيادة فلسطينية، وفي المقابل تحافظ على سلطتها في إدارة الأراضي اليهودية المتداخلة في هذه البانتوستانات (انظر خريطة 6)؛ ومنحت دولة الاحتلال حُكماً محلياً للفلسطينيين وسمحت لهم ببناء المؤسسات

(1) (يفتاحئيل، أورن، 2009)

المرتبطة بمشروعهم الوطني؛ مثل وجود مجلس تشريعي ووزارات وبلديات وشرطة محلية، ولكنْ دون وجود سيادة حقيقية على أرض الواقع، بل ورسخت لوجود بُنية اقتصادية فلسطينية معتمدة على المعونات من الدول الأوروبية؛ واقتصاد فلسطيني مرتبط بالاقتصاد الصهيوني، من خلال حرمان الفلسطينيين من إنشاء مشاريع التنمية والاستثمار الذاتي لبناء اقتصاد مستقل؛ هذا التوجه يُعيد إلى الأذهان إقامة البانتوستنات في جنوب إفريقيا، أو إقامة محميات الهنود الحمر في أمريكا الشمالية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلادي.

3. **شبكة الطرق الاستيطانية:** التي يُمنع الفلسطينيون من استخدامها، ويضطرون لاستخدام شبكة طرق التفافية، وتلك الطرق أُقيمت على أراضي الفلسطينيين المصادرة، ويُطلق عليها الصهاينة اسم «الطرق المعقمة» وكأنّ الفلسطينيين جراثيم وعلى الصهاينة التخلص منهم!

4. **الحُكم الصهيوني العسكري:** تم إخضاع المدنيين الفلسطينيين لحُكم القانون العسكري، في حين يخضع المستوطنون اليهود لحُكم «القانون المدني الإسرائيلي».

5. **التحكم الصهيوني في مصادر المياه:** من خلال سرقة الاحتلال للمياه العذبة الفلسطينية والسيطرة على المناطق التي تحتوي خزان المياه الجوفية الفلسطينية، وبيع هذه المياه للفلسطينيين بسعر أعلى، فمثلاً يذكر تقرير صادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) في 21 ديسمبر 2017: «إنّ ما يزيد على 70 % من التجمعات السكانية التي تقع بكاملها أو في معظمها ضمن المنطقة (ج) غير موصولة بشبكة المياه، وتعتمد هذه التجمعات على المياه التي تنقلها الصهاريج بأسعار باهظة، وينخفض استهلاك المياه في بعض التجمعات السكانية الواقعة في المنطقة (ج) إلى 20 % دون المعيار العالمي (20 من 100 لتر للفرد في اليوم)»؛ والجدير ذكره أنّ منطقة (ج) فيها خزنات مياه جوفية كبيرة تسيطر عليها سلطات الاحتلال وتحرم الفلسطينيين من حقهم بالتنعم بمياههم.

6. التحكم الصهيوني في مصادر الطاقة: سواء الكهربائية أو الوقود.

7. اتباع الصهاينة التنمية والتطوير العمراني على أساس العرق: من خلال حرمان الفلسطينيين من التخطيط العمراني الأساسي وتراخيص البناء والعمل في المنطقة (ج)؛ بهدف شلّ حركة الاقتصاد والتضيق على المجتمع الفلسطيني لدفعه إلى الرحيل؛ وعلى النقيض من ذلك، تزدهر المستوطنات اليهودية في الضفة الغربية، ويُقدّم كل الوزراء الصهاينة الدعم لها في مجال التخطيط، والتمويل، والبناء، وتقديم الخدمات[1].

8. جدار الفصل العنصري: هذا الجدار يمتد في عمق المناطق الفلسطينية لِيضم إلى دولة الاحتلال بصورة أحادية الجانب مساحات واسعة، حيث يبلغ طول مسار الجدار 712 كم، بما في ذلك المقاطع التي أُنجز بناؤها والتي قيد البناء وتلك التي هي قيد التخطيط، أي إنّ طول الجدار أكثر من ضعف طول الخطّ الأخضر البالغ 320 كم، ليقتطع الجدار بذلك 526,677 دونماً من أراضي الضفة الغربية – والتي تشكل ما نسبته 9,4% من مجمل مساحة الضفة - بما فيها المساحات التي ضمّتها سلطات الاحتلال وألحقتها ببلدية القدس، ومما لا شك فيه أنّ الجدار أثّر على حياة الآلاف من الفلسطينيين، بل وفصل الفلسطينيين عن أراضيهم في نحو 150 تجمّعاً سكّانيّاً فلسطينيّاً في الضفة الغربية، وجعل أكثر من 11 ألف فلسطيني يعيشون في 32 تجمّعاً سكّانيّاً أشبه بالمسجونين، في المنطقة ما بين الخط الأخضر والجدار.

- **تكريس جغرافيا الأبارتايد:** سيتيح الجدار للكثير من المستوطنات اليهودية المضي قدماً في مسار التطوير المنفصل عن جوارها من التجمعات الفلسطينية، وبالتالي مواصلة التشبث بوهم الديمقراطية في ظل تكريس جغرافيا الأبارتايد.

(1) (فولك و تيلي، 2018، الصفحات 66-71)؛ (B'Tselem, 2017)؛ (يفتحئيل، اورن، 2003)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا)، 2017)

- **النتيجة الجغرافية المترتبة على الجدار:** هي رسم حدود لمعازل وجيوب فلسطينية على مساحة أقل من نصف مساحة الضفة الغربية، هذه المناطق ربما تحظى بوصف أو لقب «دولة فلسطين» في وقت ما[1].

- **العواقب الاقتصادية الرئيسة من بناء الجدار:** فقدان الموارد الاقتصادية، نتيجة عمليات المصادرة الدائمة للموارد، أو إتلافها، أو تعذر استخدامها، وضياع الاستثمار المحتمل بسبب الشكوك التي تحف بمستقبل المناطق الواقعة خارج الجدار، وزيادة تكاليف الإنتاج الزراعي، وارتفاع معدلات البطالة وخاصة في المناطق المعزولة ما بين الخط الأخضر والجدار[2].

- **معابر/بوابات الجدار:** وضعت قوات الاحتلال بوابات حديدية على امتداد الجدار في القرى والبلدات التي يعزلها خلفه، وتُفتح هذه البوابات بمواقيت معينة (انظر صورة 52)، مما يزيد من معاناة الفلسطينيين وعذابهم، خاصة مع تباعد البوابات عن بعضها البعض، فأحياناً يضطر المزارعون الفلسطينيون إلى السير لمسافات قد تصل إلى 50 كيلومتراً للوصول إلى أراضيهم التي لم تكنْ تبعد عنهم سوى كيلومتر أو اثنين قبل بناء الجدار، وكذلك الحال بالنسبة للطلاب والموظفين والعمال، إضافة لذلك تطالب قوات الاحتلال الفلسطينيين بالحصول على تصاريح للمرور عبر هذه البوابات للوصول إلى أراضيهم وقراهم، وابتكرت قوات الاحتلال لهم بطاقات إلكترونية تعمل على تشخيص الإنسان عن طريق صورة كف اليد وبصمات الأصابع (انظر صورة 51)، ويتم إصدار هذه البطاقات عن طريق مكاتب الارتباط والتنسيق المدني في الضفة الغربية، ويتوجب على المواطنين الفلسطينيين تجديد

(1) (يفتحئيل، اورن، 2003)؛ (The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories, 2017)؛ (شبكة الجزيرة الاعلامية، 2012)

(2) (سلامة، عبد الغني)

البطاقة الإلكترونية (تصريح المرور) مرة كل عامين؛ وعليه أصبحت حركة الفلسطينيين ككل محكومة بإذن صادر من الحكومة الصهيونية من جانب، ومعرضين للتفتيش والذل والاعتقال على هذه البوابات بل ولإغلاق هذه البوابات بدون سبب من جانب آخر.

- **مبررات الصهاينة لبناء الجدار:** تتذرع دولة الاحتلال الصهيوني بالعامل الأمني كسبب مباشر لبناء الجدار؛ فيما تؤكد الأدلة على أرض الواقع بأنّ الجدار ذو هدفٍ سياسي، وأنّ سير خطّه المتعرج يدل على أطماع مائية، فحيث توجد مصادر مياه جوفية فإنّ الجدار يلتف ليقضم الأرض الواقعة فيها[1].

- **جدار الفصل العنصري في القانون الدولي:** في 8 كانون الأول/ديسمبر من عام 2003، طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من محكمة العدل الدولية رأيّاً استشاريّاً حول شرعية بناء «إسرائيل» للجدار داخل الأراضي المحتلة، وفي 9 تموز/يوليو من عام 2004، قرّرت محكمة العدل الدولية أنّ جدار الفصل ليس قانونياً، وأنه يجب أنْ يُزال، كما طلبت من دولة الاحتلال أنْ تدفع تعويضات عن الأضرار التي تسبب بها الجدار[2]؛ صحيح أنْ رأي المحكمة غير ملزم من الناحية القانونية[3]، إلا أنّ آثاره كبيرة جداً من ناحيتين: الأولى أنّه صادر عن أعلى جهة قضائية دولية وهي محكمة العدل الدولية، والثانية أنّ هذا الرأي يُمثل عرضاً لموقف القانون الدولي من هذه المسألة؛ وبالتالي سيمثل ردّاً قانونياً قويّاً على كلّ الذرائع الصهيونية لبناء الجدار مثل ذريعة الأمن وغيرها.

(1) (سلامة، عبد الغني)
(2) (سعدي، أحمد، 2009)
(3) الرأي الاستشاري غير ملزم، فهو مجرد فتوى، بمعنى عرض للرأي القانوني من جانب المحكمة.

صـورة 51: البطاقة الممغنطة (الإلكترونيـة): يسـتخدمها فلسـطينيو الضفـة الغربيـة كتصريـح مـرور عـلى بوابـات الجـدار في الضفـة الغربيـة. (موقع العين وادي عارة، 2018)

صـورة 52: بوابـة حديديـة في جـدار الفصـل العنـصري في بيت لحـم تعـزل الحـي الشـمالي عـن باقـي المدينـة وتعـزل مدينـة بيـت لحـم عـن القـدس. (فراج، نجيب، 2010)

دراسة حالة: الأبارتايد الوحشي ضد التجمّعات الفلسطينية المحبوسة بين جدار الفصل العنصري والخط الأخضر:

يعيش أكثر من 11 ألفاً من الفلسطينيين في 32 تجمّعاً سكانياً محبوسين بين جدار الفصل العنصري والخط الأخضر، حياة هؤلاء الفلسطينيين تكاد تكون كلُّ تفاصيلها رهن تصاريح تصدرها الإدارة المدنيّة الصهيونية، حيث إنّ مركز حياة معظم هذه التجمّعات في الجانب الشرقيّ من الجدار؛ فكل مراكز العمل والخدمات الصحيّة والثقافيّة وأماكن الترفيه موجودة هناك، مما يفرض على مواطني هذه التجمّعات اجتياز الحواجز الصهيونية يوميّاً لكي يواصلوا حياتهم العاديّة، والتي تتطلب منهم استصدار تصاريح تسمح لهم بعبور هذه الحواجز.

وإمعاناً بالضغط على الفلسطينيين في هذه التجمعات أعلنت المؤسسة الأمنية الصهيونية أنّ حوالي 75 في المائة من الأراضي الواقعة بين الجدار والخط الأخضر هي «منطقة تماس»؛ يعيش في «منطقة التماس» أكثر من 7500 من الفلسطينيين، تم تعقيد حياتهم بنظام «تصاريح المرور»، وفي ذات الوقت يتمتع المستوطنون الصهاينة الذين يعيشون في نفس المنطقة بحرية تنقل كاملة بين منازلهم والمدن الصهيونية غرب الخط الأخضر.

وتضع قوات الاحتلال مبرراً لإقامة «منطقة التماس» يتمثل بمنع العمليات الفدائية ضد دولتها، من خلال خلق مساحة أمنية تتمكن فيها قوات الاحتلال من ملاحقة المقاومين في هذه المنطقة بمجرد تفكيرهم الدخول إلى دولتها المزعومة وتنفيذ عمليات فدائية.

من التجمعات الفلسطينية الواقعة في «منطقة التماس»:

منطقة جيب برطعة الشرقية الواقعة شمال غرب الضفة الغربية (انظر خريطة 7)، ومناطق

تقع شمال وجنوب طولكرم، ومناطق شمال وجنوب قلقيلية ومساحات صغيرة تقع غربيّ الخليل (خربة كوسا)، كما توجد منازل معزولة في قرى نزلة عيسى (شمال باقة الشرقية) وشويكة (شمال طولكرم).

أهم التصاريح الممنوحة لمواطني «منطقة التماس»:

تصاريح المقيمين الدائمين: «المقيم الدائم» في «منطقة التماس» هو أي شخص تعترف به السلطات الصهيونية على أنّ «مركز حياته» في المنطقة قبل إعلان المنطقة «كمنطقة تماس»، حيث يتم إعطاء هؤلاء الفلسطينيين تصاريح «المقيمين الدائمين» على شكل بطاقات هوية ممغنطة، صالحة لمدة عامين، وفي ذات الوقت لا يحق للفلسطيني الذي يحمل بطاقة «إقامة دائمة» دخول «منطقة التماس» إلا من خلال بوابة واحدة في جدار الفصل العنصري محددة له في التصريح أو البطاقة التي يحملها.

تصاريح المزارعين: تُميز سلطات الاحتلال في التصاريح بين المزارعين الدائمين والمزارعين الموسميين، حيث يتم إصدار تصاريح للمزارعين الدائمين للعمل في أراضيهم فقط، هذه التصاريح سارية لمدة عامين، في حين يتم إعطاء المزارعين الموسميين تصريحاً لمدة ستة أشهر فقط، وكل ذلك بشرط أنْ يُثبت الفلسطيني أنّ الأرض تعود ملكيتها له.

وتجدر الإشارة إلى أنّ باقي المناطق المحصورة بين جدار الفصل والخط الأخضر والتي لم تدرج في «منطقة التماس»، لا يحتاج وجود الفلسطينيين فيها إلى تصريح، ولكنّ دخول الفلسطينيين إلى هذه المجتمعات مشروط بالتحقق من هويتهم عبر القوائم المحفوظة على البوابات في الجدار. في حين أنّ كل زيارة لأفراد الأسرة الذين لا يسكنون في هذه التجمعات أو دخول العمال إلى هذه

التجمعات يعتمد على التنسيق المسبق مع «مكتب التنسيق والاتصال الإسرائيلي» (DCL)، ولا تُعطى لهم التصاريح سوى في حالات استثنائيّة جدّاً؛ نتيجة لذلك يضطرّ الفلسطينيون المعزولون غربيّ الجدار إلى الاحتفال بجميع مناسباتهم العائلية والاجتماعية خارج بلداتهم أي في المناطق الواقعة خارج الجدار[1].

الخلاصة:

لا يخفى على أحدٍ أنَّ سلطات الاحتلال ترمي من وراء تعقيد حياة الفلسطينيين في هذه التجمعات المعزولة إلى دفع الفلسطينيين للهجرة إلى المدن الفلسطينية خارج الجدار، وتكون بذلك قد حققت هدفها بإخلاء هذه المناطق من الفلسطينيين وحصر الفلسطينيين في تجمعات مكتظة تُمثل قوة طاردة للفلسطينيين إلى خارج أرض فلسطين.

(1) The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories,) ؛(34-Hareuveni, 2012, pp. 25) (2017

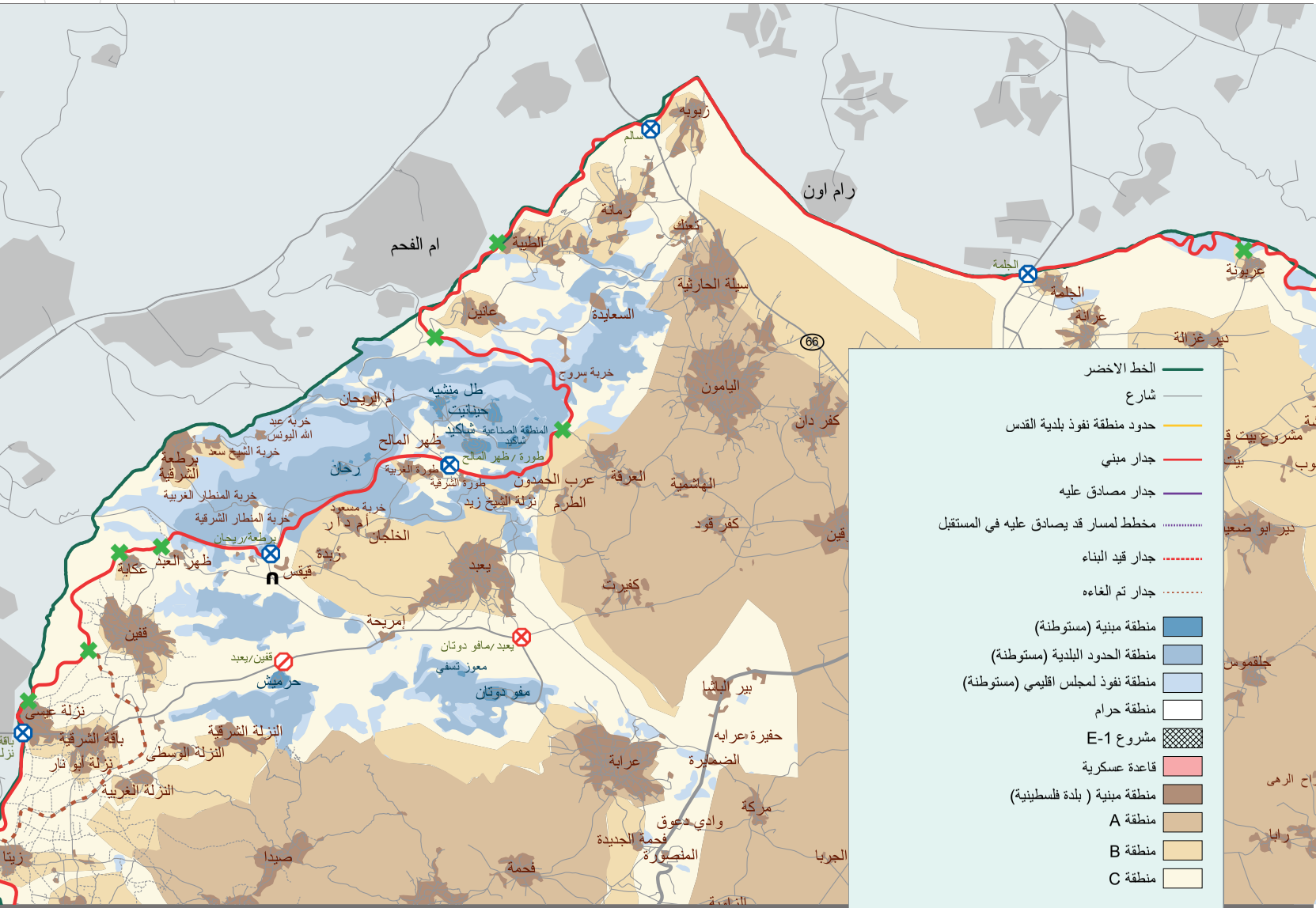

خريطة 7: منطقة برطعة الشرقية المحصورة بين جدار الفصل العنصري والخط الأخضر (مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة بتسيلم، 2011)

دراسة حالة: سياسة فصل عنصري مُعلنة في مركز مدينة الخليل:
تمهيد معلوماتي عن واقع مدينة الخليل:

في شارع الشهداء وسط البلدة القديمة في مدينة الخليل، حيث توقف شريان الحياة لأهالي الخليل منذ ارتكاب المستوطن اليهودي باروخ غولدشتاين مجزرة الحرم الإبراهيمي -فجر يوم 25 شباط/ فبراير من العام 1994 اعتراضاً على اتفاقية أوسلو للسلام- يُختزل جوهر الاحتلال ويَنكشف الوجه الحقيقي للمشروع الصهيوني الاستيطاني وسياسة الفصل العنصري.

بعد المجزرة، حظرت سلطات الاحتلال على الفلسطينيين الوصول إلى أكثر من نصف المسجد الإبراهيمي، وحولت جزءاً كبيراً منه إلى كنيس يهودي، ووضعت العديد من القيود على البلدة القديمة منها: حظر مرور المركبات الفلسطينية في معظم الطرق المؤدية إلى المستوطنات الصهيونية، ومنع المشاة من السير في عدة مناطق من البلدة القديمة، والإغلاق الجزئي لشارع الشهداء. ومما ضاعف الأمر سوءاً توقيع اتّفاقية موضعية تخصّ الخليل (بروتوكول إعادة الانتشار في الخليل) بين ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية ودولة الاحتلال بتاريخ 17 كانون الثاني/ يناير، وهي عبارة عن آلية لإدارة الوجود العسكري الصهيوني في المدينة.

وجرى ضمن الاتّفاقية تقسيم الخليل إلى منطقتين (كما يظهر في خريطة 8):

منطقة (H1): التي كان يسكنها في ذلك الحين نحو 115 ألف فلسطينيّ، نُقلت الصّلاحيات الأمنيّة والمدنيّة فيها إلى يد السّلطة الفلسطينيّة، وتُمثل هذه المنطقة 80 بالمائة من مدينة الخليل.

منطقة (H2): التي كان يسكنها آنذاك نحو 35 ألف فلسطينيّ ونحو 500 مستوطن، في هذه المنطقة ظلّت الصلاحيّات الأمنيّة في يد سلطات الاحتلال، ولم يُنقل ليد السّلطة الفلسطينيّة سوى الصلاحيّات المدنيّة المتعلّقة بالسكّان الفلسطينيّين؛ تشمل منطقة (H2) البلدة القديمة -بما فيها

مـن المسـجد الإبراهيمـي والسـوق القديـم- والبـؤر الاسـتيطانية الواقعـة في قلـب المدينـة، والأحيـاء الفلسـطينية هنـاك. **ورغـم أنّ المـادة 9 مـن بروتوكـول الخليـل تنـص على:**

> «يؤكـد الطرفـان التزامهمـا بوحدة مدينـة الخليـل، وتفهمهما أنّ تقسـيم الصلاحيـات الأمنيـة لـن يـؤدي إلـى تقسـيم المدينـة ... ويجمـع بيـن الطرفيـن هـدف مشـترك هـو أنْ تكون حركـة الناس والبضائـع والمركبـات مـن وإلـى المدينة سلسـة وطبيعية، ودون حواجـز أو عوائـق»؛ وكان فتـح شـارع الشـهداء أحـد الشـروط المنصـوص عليهـا في هـذا البروتوكـول أيضـاً.

فإنـه وفي انتهـاك صـارخ للبروتوكـول والقانـون الـدولي، كان أهـالي الخليـل في منطقـة (H2) ومنذ عـام 1997عرضـة للعديـد مـن الأوامـر العسـكرية، والقيـود عـلى الحركـة والعبـور، والإغـلاق القسري للـشركات، والعمليـات العسـكرية العنيفـة، وهجـمات المسـتوطنين التـي لا تُحـصى ولا تُعـد. ومما زاد الطـين بلـة الأحـداث التـي لحقـت الانتفاضة الثانيـة، والتي اسـتغلها الاحتلال لفرض مزيـد من القيود عـلى منطقـة (H2)، حيـث تـم خـلال السـنوات الثـلاث الأولى للانتفاضة فـرض حظر التجـول لما يزيد عـن ٦٠٠ يـوم عـلى البلـدة القديمـة، وتـم إغـلاق نحـو 480 متجـراً وشركـة تجاريـة ومحطتـين للغـاز عـلى طـول شـارع الشـهداء بأوامـر عسـكرية يتـم تجديدهـا بشـكل دوري. وفي عام ٢٠٠٢ قـام جيش الاحتـلال بوضـع سـياج حول شـارع الشـهداء بأكمله، معـززاً بذلك الإغـلاق الجزئي للمنطقـة المحيطة. وفيـما بعـد اسـتغلت سـلطات الاحتلال اندلاع انتفاضة السـكاكين عـام 2015 لتنفذ سياسـتها القمعية ضـد أهـالي منطقـة (H2) مـن إغـلاق واعتقـال وقتـل وتنكيـل ومصـادرة الممتلـكات؛ ودائمـاً الحجـة جاهـزة لذلـك وهي محاولـة طعن مسـتوطن[1]!

(1) (الأرزة، سلوادي، اللحام، العبيدية، و أبو شخيدم، 2016، الصفحات 14-16)؛ (بتسيلم، 2019)

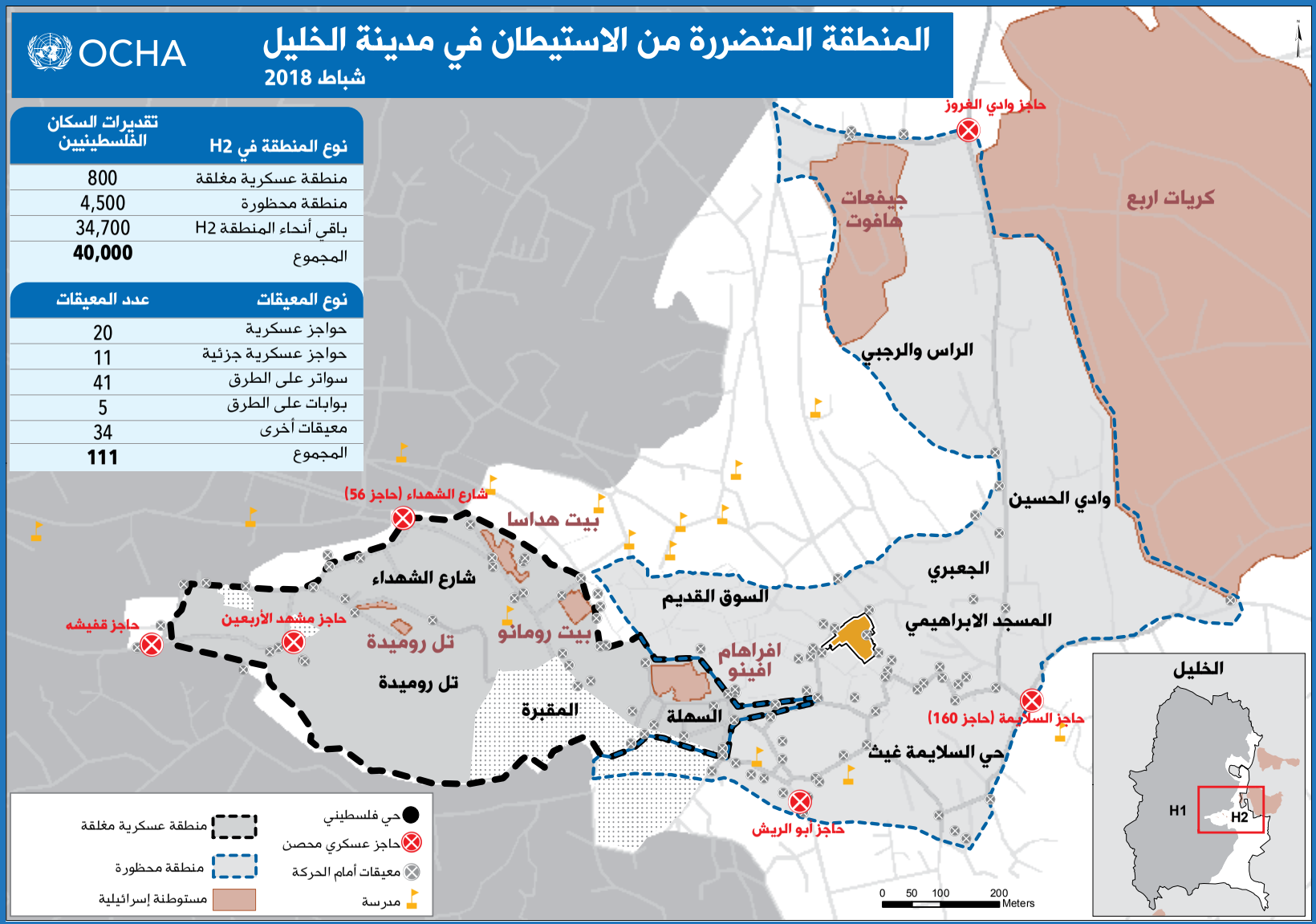

خريطة 8: مركز مدينة الخليل

مظاهر الأبارتايد في الخليل:

تطبّق دولة الاحتلال في وسط مدينة الخليل - منطقة (H2) - سياسة فصل معلنة تهدف إلى تمكين ثلّة من المستوطنين اليهود -لا تتجاوز 700 مستوطن- من العيش وكأنّهم يسكنون المنطقة لوحدهم، هذه السياسة تتجاهل تماماً وجود مواطنين فلسطينيين يعيشون في هذه المنطقة منذ آلاف السنين، وتُنكر وبكل تبجح احتياجاتهم وتحكم عليهم بالعيش في معاناة لا تطاق، معاناة تدفعهم إلى الرّحيل عن منازلهم وكأنّما بمحض إرادتهم، وفيما يلي جزء من مظاهر الأبارتايد في مركز مدينة الخليل:

1. فرض نظام خاص للتصاريح:

فرضت سلطات الاحتلال نظاماً خاصاً للتصاريح على منطقة H2))، والتي تخضع للإدارة الصهيونية من خلال الأوامر العسكرية والسيطرة الفعلية على الأرض.

وفي زيادة للتضييق على أهالي الخليل جُعل القول الفصل لتحديد مَن يمكنه المرور عبر نقاط التفتيش في منطقة H2)) بيد جنود الاحتلال، والذين غالباً ما يتجاوزون ما مُنح لهم من تفويض، وذلك باتخاذ قرارات تعسفية بإغلاق نقطة تفتيش معينة ليحرموا بذلك جميع الفلسطينيين من الوصول إلى الحي.

وعليه يتعدى نظام التصاريح كونه مجرد قيود لحرية الحركة؛ وذلك لأنّ العديد من القواعد والإجراءات يمكن اعتبارها بمثابة تصاريح خفية تتدخل بشدة في حياة الفلسطينيين، فعادة ما يؤدي النظام إلى الحرمان الكامل من الوصول إلى الأرض أو العمل، أو الحصول على الخدمات والاحتياجات الإنسانية الأساسية.

2. إقامة الحواجز:

في سبيل حفظ أمن بضع مئات من المستوطنين اليهود تدعي سلطات الاحتلال أنّ إقامة عشرات الحواجز العسكرية ضرورة ملحة، ولكنّ واقع الحال يُنبئ أنّ المستوطنين هم محراك الشر في هذه المنطقة؛ فاعتداءاتهم ضد الفلسطينيين من إحراق للبيوت إلى القتل والتنكيل الجسدي واللفظي مستمرة ولا تتوقف؛ وكما هو الحال مع جميع المستوطنات الصهيونية الأخرى تبقى هذه المستوطنات في قلب مدينة الخليل غير قانونية بموجب القانون الإنساني الدولي.

ففي حين تُمهد الطرق وتُذلل الصعاب للمستوطنين اليهود، يقف في طريق الفلسطينيين 20 حاجزاً يتمركز عليه الجنود على الدوام، و14 حاجزاً جزئياً يفصل المنطقة الاستيطانية عن باقي المدينة، إضافة لوجود ما يزيد عن 100 عائق مادي في وجه حركة المواطنين الفلسطينيين (انظر صورة 54)؛ وتسعى بذلك لإبعادهم عن الشوارع الرئيسة وعن محيط منازل المستوطنين (انظر خريطة 8). وبسبب هذه الحواجز والتي تعمل بمنظومة إلكترونية مشددة، فإنّ أيّة تحرّك لأجل قضاء أبسط الحاجات اليومية يُلزم الفلسطينيين بعبور حاجز وأحياناً عدّة حواجز؛ وفي كلّ عبور يتم إجبارهم على الوقوف في طابور طويل ليخضعوا فيه لتفتيش مهين وعشوائيّ وشتائم وضرب وإذلال، حيث يقرّر جنود الاحتلال مَن يجري تفتيشه ومدى التدقيق فيه ومَن يُسمح له بالعبور في نهاية المطاف. وتقرّر سلطات الاحتلال أحياناً إغلاق حاجز ما بشكل تعسّفيّ ودون سابق تبليغ للمواطنين، والذين يضطرهم في هذه الحالة إلى استخدام طرق التفافية بديلة تستغرق وقتًا أطول، وهذه الطرق غير ملائمة لحركة كبار السن والمعاقين[1].

(1) (بتسيلم، 2019)؛ (Aloni & Hareuveni, 2019)؛ (الأرزة، سلوادي، اللحام، العبيدية، و أبو شخيدم، 2016)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، 2017)

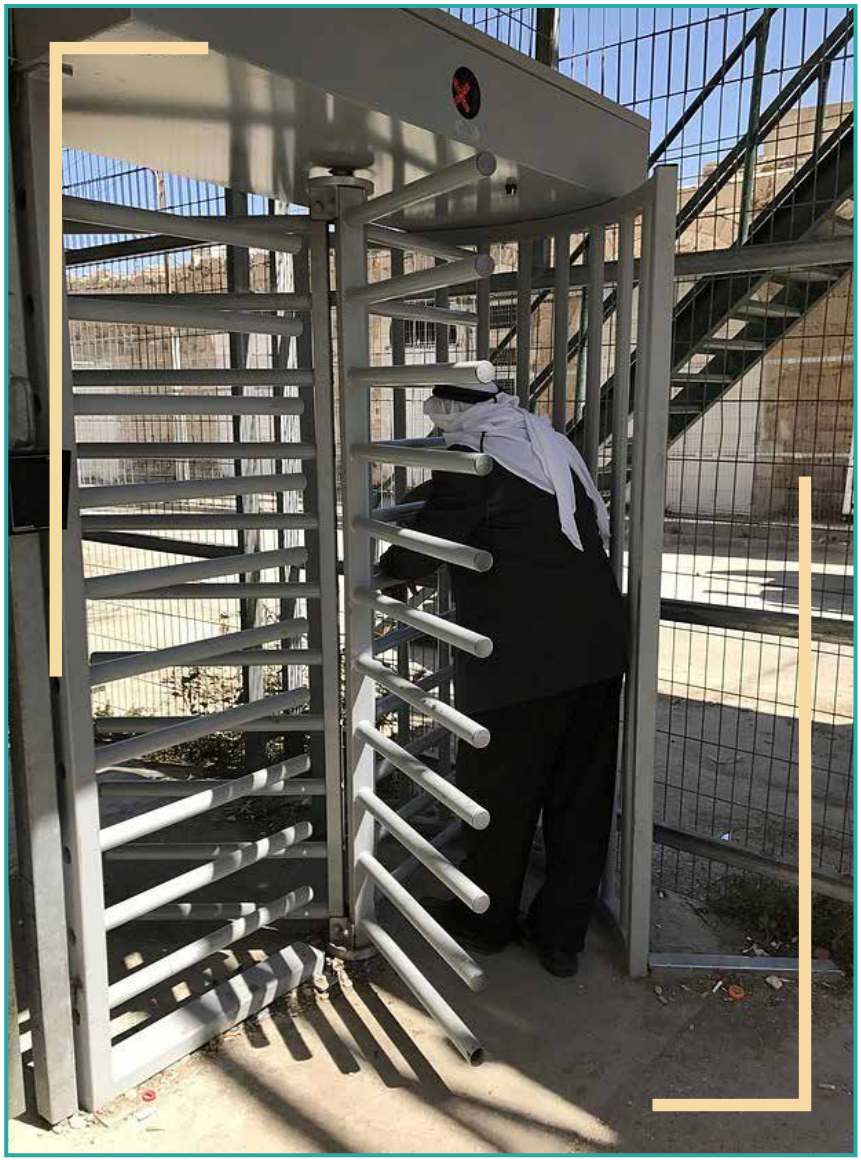

صورة 53: مسن فلسطيني يعبر حاجز أبو الريش في منطقة (H2)، التقطت الصورة يوم 28 آب/أغسطس 2017. (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، 2017)

3. شبكة الطرق الاستيطانية:

عملت سلطات الاحتلال الصهيوني على إنشاء بنية تحتية ضخمة للمشروع الاستيطاني، وذلك من خلال تطوير شبكة طرق رابطة بين المستوطنات الصهيونية بعضها ببعض، كما سيطرت على شبكة الطرق الرئيسية القائمة في منطقة H2))، وعملت على تأهيلها ووضع الحواجز العسكرية عليها لمنع الفلسطينيين من استخدامها، فتفصل من خلال ذلك بين أحياء مدينة الخليل وتمنع التواصل بينها وتحد من حركة المواطنين الفلسطينيين فيها.

فبعض الشوارع في منطقة H2)) مخصصة لاستخدام المستوطنين بصفة حصرية، ويُحظر سير المركبات الفلسطينية عليها، في حين يُمنع المشاة الفلسطينيون من السير على شوارع أخرى.

فمثلاً في شارع المصلين؛ هناك سياجٌ يفصل ما بين الطريق المعبد -الخاص لاستخدام المستوطنين- وبين الطريق الترابي غير المعبد والذي يقع بجانبه لاستخدام الفلسطينيين.

أما الحال في شارع الشهداء فهو مختلف فهذا الشارع مغلق -منذ مجزرة الحرم الابراهيمي- بوجه حركة الفلسطينيين سواء مشياً أو بالسيارات، ومتاح حصرياً لاستخدام المستوطنين؛ بحجة توفير الأمن للمستوطنين، وترجع أهمية شارع الشهداء للصهاينة كونه حلقة الوصل الرئيسية بين البؤر الاستيطانية في منطقة H2)) غير المتواصلة جغرافياً، وتم أيضاً إغلاق شوارع أخرى مرتبطة بشارع الشهداء جنوباً، وجنوب شرق، وشمالاً صوب مستوطنة كريات أربع[1].

(1) (بتسيلم، 2019)؛ (Aloni & Hareuveni, 2019)؛ (الأرزة، سلوادي، اللحام، العبيدية، و أبو شخيدم، 2016)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، 2017)

صورة 54: سَدة (عائق مادي) داخل حي السلايمة لمنع الوصول إلى طريق المصلين. (بتسيلم، 2019)

4. تحديد حي تل الرميدة وشارع الشهداء كمنطقة عسكرية مغلقة:

أُعلن حي تل الرميدة وشارع الشهداء منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2015، كمنطقة عسكرية مغلقة. ولا يُسمح بالمرور إلا لسكان المنطقتين الفلسطينيين المسجلين لدى الجيش، والمخصص لهم رقم مكتوب بخط اليد على غلاف بطاقات الهوية الخاصة بهم، وفقط يسمح لهم المرور عبر حاجزي (باب الزاوية وجلبرت) اللذين يتحكمان بالوصول إلى منازلهم (انظر خريطة 8).

كان لنظام الترقيم وتحصين حاجز باب الزاوية أثر شديد على ظروف المعيشة للفلسطينيين، مما زاد من عزلتهم وفصل العائلات عن بعضها البعض؛ فلم يعد بإمكان الأشخاص الذين انتقلوا من المنطقة قبل تطبيق نظام الترقيم زيارة أسرهم، وكذلك الأقارب أو الأصدقاء الذين يعيشون خارج المنطقتين محرومون من دخول المنطقة.

وأيضاً يتطلب إدخال المواد كبيرة الحجم مثل الأجهزة الكهربائية أو الأثاث تنسيقاً مسبقاً مع مكتب الارتباط المدني الصهيوني، وبما أنه لا يُسمح للفلسطينيين بقيادة سياراتهم داخل المنطقة، فإنهم يضطرون لنقل المواد بواسطة عربات صغيرة تُدفع بالأيدي[1].

صورة 55: تُظهر الصورة أدراج يستخدمها الفلسطينيون كطريق التفافية لشارع الشهداء (بتسيلم، 2014)

(1) (بتسيلم، 2019)؛ (Aloni & Hareuveni, 2019)؛ (الأرزة، سلوادي، اللحام، العبيدية، و أبو شخيدم، 2016)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، 2017)

صورة 56: شارع الشهداء: وهو أحد مراكز الحركة الرئيسية في مركز مدينة الخليل، سلطات الاحتلال تمنع الفلسطينيين من الدخول إلى الشارع حتى سيرًا على الأقدام، ولا تسمح إلا بحركة المستوطنين في الشارع، يسدّ الجيش أبواب البيوت المفتوحة إلى الشارع، والفلسطينيون القلائل الذين يواصلون العيش هناك يضطرّون للخروج من بيوتهم بطرق أخرى. (بتسيلم، 2014)

5. عزل حيّي السّلايمة وغيث عن باقي المدينة بسياج:

أقامت السلطات الصهيونية في 2012 سياجاً حديدياً يحيط بحيي السلايمة وغيث مع بوابة مثبتة فيه، يفتحها الجنود في ساعات محددة من النهار ووفق اعتبارات يحدّدونها هم؛ وفي شهر أيار/مايو 2017 أقامت سلطات الاحتلال سياجاً من الأسلاك الشائكة بطول 50 متراً وارتفاع 1,5 متر على مقاطع إسمنتية؛ بهدف إحكام الطوق أكثر على حيي السلايمة وغيث؛ حيث يفصل هذا السياج وتلك البوابة سكان الحيين عن الشارع الرئيس الذي يربطهما بباقي أجزاء المدينة، ومن

ناحية أخرى يُشكل عقبة تحول دون الوصول إلى المرافق الصحية، ووصول سيارات الإسعاف إلى المنطقة، وقد أدى هذا الوضع إلى استفحال الشعور بالعزلة، خاصة في أوساط النساء والأطفال (انظر خريطة 8).

يعمل أفراد شرطة الاحتلال، والذين يتمركزون على هذه البوابة، على إغلاقها بصورة عشوائية ودون إشعار مسبق، مما يضطر الفلسطينيين إلى سلوك المخارج البديلة أي السير في مسارات أطول، أو المشي بين المنازل أو السير في أزقة ضيقة وصعود الأدراج، ولا يستطيع كبار السن وذوو الإعاقة والأطفال الصغار التنقل عبر هذه الطرق.

وفي حين يستخدم المستوطنون من «مستوطنة كريات أربع» الطريق الرئيس الذي يقع خلف السياج (والذي يطلقون عليه «طريق الصلوات») للوصول إلى الحرم الإبراهيمي سيراً على الأقدام أو بالسيارات؛ يُحظر على المركبات الفلسطينية السير على هذا الطريق[1].

6.الحرمان من الحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية:

أدى نظام التصاريح والحواجز إلى انتهاك حق التعليم، حيث أُجبر أطفال المدارس على المرور عبر نقاط التفتيش يومياً في طريقهم من وإلى مدارسهم، وهم عادة ما يتعرضون لتفتيش حقائبهم والتفتيش الجسدي، والانتظار لوقت طويل، والاعتداءات أو احتجازهم عند نقاط التفتيش هذه، ناهيك عن هجمات المستوطنين عليهم، إضافة لأنهم يحتاجون أنْ يسلكوا طرقاً التفافية طويلة للوصول إلى مدارسهم.

ساهم نظام التصاريح والحواجز والمناطق العسكرية المغلقة بالفصل والعزل ما بين المواطنين

(1) (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا)، 2017)

الفلسطينيين بالحاق أضرار بالغة بالنسيج الاجتماعي في هذه المنطقة؛ فالزيارات تنقطع، ويصبح من الصعب المحافظة على الروابط الأسرية، كما تغدو اعتبارات الزواج تعتمد على إذا ما كانت الأسرة تعيش في منطقة مغلقة أم لا.

ومن ناحية أخرى أثرت تلك النُظم القمعية على حق الفلسطينيين في اختيار أو المحافظة على بقائهم في بعض الأحياء، بل وتحرص سلطات الاحتلال على خفض الوجود الفلسطيني في منطقة H2)) من خلال: مصادرة الممتلكات السكنية وإخلاء الفلسطينيين منها، وإغلاق المحلات التجارية، والحرمان من الوصول إلى الأراضي والمنازل الفلسطينية، والحرمان من إعادة تأهيل وبناء البيوت، والحرمان من استخدام الحيز العام أو المرافق العامة، وفرض قيود على الوصول إلى أماكن معينة في البلدة القديمة، والحرمان من جمع الشمل، و/أو إلغاء حق الإقامة -بشكل مؤقت أو دائم- كنوع من العقاب؛ وتأتي أيضاً إقامة البؤر الاستعمارية -وهي مستعمرات أُنشئت عن طريق احتلال المستعمرين للبيوت أو الأراضي التي يملكها الفلسطينيون، والتي تكون بالقرب من المستعمرات القائمة كإستراتيجية لتوسيع المستعمرة في المستقبل – كوسيلة هامة لتفريغ المدينة من أهلها والاستيلاء عليها بالقوة من خلال فرض سياسة الأمر الواقع.

وإضافة لذلك، فقد ساهم إنشاء المستوطنات في منطقة H2)) في حرمان الفلسطينيين من الإقامة داخل وحول المناطق المحيطة بالمستوطنات، وتُؤثر هذه السياسة بشكل خاص على الفلسطينيين الذين يعيشون في تل الرميدة وشارع الشهداء.

أما على صعيد النشاط الاقتصادي في منطقة H2)) فيعاني من انحدار بعد أنْ كان مركزاً اقتصادياً هاماً في فلسطين، فبإغلاق شارع الشهداء تم إغلاق مجموعة من الأسواق التي كانت موجودة في المنطقة إما بأوامر عسكرية أو لأسباب قهرية نتيجة صعوبة وصول المتسوقين إلى

هـذه الأسـواق في ظـل الحواجـز العسـكرية التـي تحيـط بهـا واعتـداءات المسـتوطنين. فقـد بلغ عدد المحـلات المغلقـة مـا يزيـد عـن 1800 محـلٍّ تجـاريٍّ منهـا 512 أغلقـت بأوامـر عسـكرية، أمـا التجـار الذيـن بقيـت محلاتهـم مفتوحـة فيعانـون معانـاة كبـيرة في المنطقـة فهـم إذا أرادوا إدخـال أو إخراج بضائـع يحتاجـون إلى إجـراء تنسـيق من خلال الارتباط العسـكري الصهيوني، والـذي يضطرهم لانتظار الحصـول عـلى تنسـيق لأيـام وأحيانـاً إلى أسـابيع، وحتى في حـال تمت الموافقـة فإنّ التنفيـذ يكون بيد جنـود الاحتـلال المتواجديـن عـلى الحواجـز، والذيـن يماطلـون كثيراً.

وقـد سـاهم تحصـين الحاجزيـن العسـكريين (160 وأبـو الريـش) بالأبـواب الـدوارة وكاشـفات المعـادن في منتصـف العـام 2016 - في إعاقـة دخـول البضائـع إلى حيّـيّ السـلايمة وغيـث وغيرهما من الأحيـاء في المنطقـة المتـضررة مـن المسـتوطنات في المدينـة.

حيـث كان يتعـين عـلى الفلسـطينيين سـابقاً إفـراغ الشـاحنات عـلى الحاجـز، ثـم يحمّلونهـا عـلى عربـات تجرهـا الحمـير، أمـا الآن، فعـلى الفلسـطينيين الذيـن يريـدون نقـل البضائـع تأمـين التنسـيق المسـبق مـع سـلطات الاحتـلال مـن أجـل السـماح للمركبـات التي تحمـل لوحـات فلسـطينية بالمرور عـبر الحاجـز، ودخـول المنطقـة المقيـد الوصـول إليهـا، وإنـزال البضائـع خـارج البوابـة، ومن ثـم نقلها بالأيـدي في عبـوات صغـيرة عـبر البوابة[1].

(1) (بتسيلم، 2019)؛ (Aloni & Hareuveni, 2019)؛ (الأرزة، سلوادي، اللحام، العبيدية، و أبو شخيدم، 2016)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، 2017)

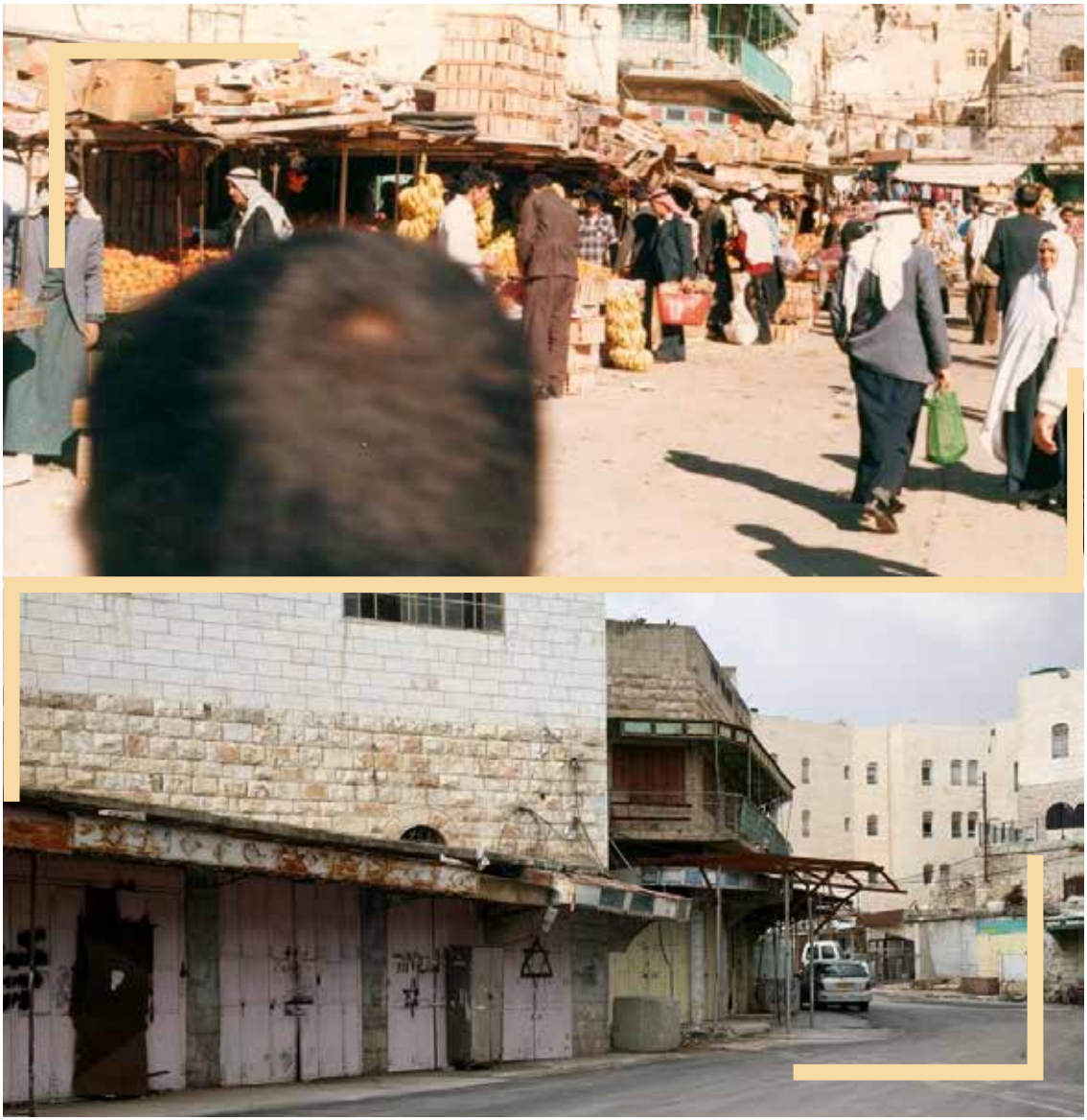

صـورة 57: في الصـورة العلويـة سـوق الفواكـه في الخليـل في سـنوات التسـعين؛ في الصـورة السـفلية نفـس السـوق عـام 2007، وقـد تـم إغلاقـه. (بتسـيلم، 2019)

7. الحرمان من الوصول إلى الموارد الطبيعية والحصول على الخدمات:

تُسيطر سلطات الاحتلال بصورة غير قانونية على الموارد الطبيعية في منطقة H2)) من خلال آليات عسكرية وقرارات سياسية، فبالإضافة إلى حرمان الفلسطينيين من الحصول على هذه الموارد؛ فإنّ سلطات الاحتلال تمتنع عن تقديم الخدمات الأساسية للفلسطينيين في منطقة H2)) - مثل المياه والكهرباء والخدمات الصحية وخدمات الدفاع المدني وخدمات الصيانة الأساسية وغيرها- حتى في حالات الطوارئ، وفي ذات الوقت تعيق تقديم هذه الخدمات من قبل الجانب الفلسطيني؛ في حين تُقدم سلطات الاحتلال كافة الخدمات وبشكل مستمر للمستوطنين الذين يعيشون في ذات المنطقة. فمثلاً القيود المفروضة على الوصول إلى المنطقة H2)) تُؤخّر أو حتى تمنع سيارات الإسعاف من الوصول إلى المرضى، وسيارات الإطفاء من الوصول للحرائق، الأمر الذي يُشكل انتهاكاً للعديد من الاتفاقيات الدولية. والحقيقة أنّ دولة الاحتلال باعتبارها القوة القائمة بالاحتلال؛ فإنّها ملزمة بموجب القانون الدولي بضمان حصول الفلسطينيين الذين يعيشون في الخليل على الاحتياجات الإنسانية، وضمان قدرتهم على ممارسة كل حقوقهم الإنسانية بما في ذلك حقهم في حرية التنقل وحقهم في عدم التعرض للتمييز[1].

8. عُنف عناصر قوّات الأمن والمستوطنون ضد سكان المدينة الفلسطينيين:

تتوسع سلطات الاحتلال في استهدافها الممنهج لمدينة الخليل بصورة عامة، ولبلدتها القديمة على وجه التحديد، في محاولة منها لطرد السكان الأصليّين وإحلال المستوطنين اليهود مكانهم، وهو ما يجعلها دائمة البحث عن أساليب جديدة لإحداث هذا الاحلال.

(1) (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة، تموز /يوليو 2013)؛ (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة، آب/ أغسطس 2011)

فبمرور السنين وبدعم مطلق من سلطات الاحتلال نشأت في أوساط المستوطنين في الخليل ظواهر التنكيل المنهجيّ بالمواطنين من: اعتداءات جسديّة وإلقاء الحجارة ورش رذاذ الفلفل على الفلسطينيين، وتخريب الممتلكات الفلسطينية والسرقة والتحرش اللفظي والجنسي بالفلسطينيين، ومحاولات دهسهم، كما يعمد المستوطنون إلى إلقاء مخلفاتهم ونفاياتهم في البيوت القديمة والأماكن المغلقة [بفعل القرارات العسكرية الصهيونية]، وقد بلغ الأمر بهم إطلاق النار على الفلسطينيين وإعدامهم بدم بارد.

التواجد العسكريّ الصهيوني يفرض على مواطني المدينة الفلسطينيّين الاحتكاك اليوميّ والمستمرّ بعناصر قوّات الأمن الصهيونية في الحواجز والشوارع، والذي يرافقه إذلال متواصل عبر الاعتداء الجسديّ وتلقّي التهديدات والإهانات.

كما يعاني الفلسطينيون من الاعتقالات التعسّفيّة على يد قوات الأمن الصهيونية، وتطال هذه الاعتقالات القاصرين، أي مَن هم تحت سنّ المسؤوليّة الجنائيّة.

بل وقامت قوات الاحتلال بالعديد من عمليات القتل الإجرامي وغير المبرر ضد فلسطينيي منطقة H2)) أغلبها عند نقاط التفتيش، وغالباً يعبث جنود الاحتلال في مسرح الجريمة والأدلة عن طريق رميهم لسكاكين بجانب «المهاجمين الفلسطينيين المزعومين»، لتبرير عمليات القتل على أنها دفاع عن النفس ضد هجمات الطعن؛ وبلا شك تُلاقي هذه الأفعال الشنيعة الاستحسان من قبل أعضاء الحكومة الصهيونية وجيش الاحتلال[1].

(1) (بتسيلم، 2019)؛ (Aloni & Hareuveni, 2019)؛ (الأرزة، سلوادي، اللحام، العبيدية، و أبو شخيدم، 2016)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، 2017)

الخلاصة:

لقد اتّضحت منذ زمن طويل الأهداف بعيدة المدى التي ترمي إليها دولة الاحتلال من وراء تلك السياسات الإرهابية، فهي تهدف لجعل ملايين الفلسطينيّين مجرّدين من الحقوق السياسيّة محكومين بالعيش في معازل زجّتهم فيها دولة الاحتلال، وحتى هذه المعازل الصغيرة تُنهب أو تُصادر أراضيها وتُستغل مواردها الطبيعيّة لاحتياجات المستوطنين اليهود؛ كل ذلك بهدف التضيق على الفلسطينيين ودفعهم إلى ترك وطنهم.

إنّ هذه المنظومة الاستيطانية في قلب مدينة الخليل أنتجت أوضاعاً صعبة تُلخصها لجنة إعمار الخليل بما يأتي:

«لقد أضحت البلدة القديمة مدينة تعيش تحت نظام أبارتايد متكامل، الكثير من الشوارع حُجزت كلياً للمستوطنين، ويُمنع الفلسطينيون من استعمالها، شوارع أخرى يسمح للفلسطينيين السير فيها، ولكن يمنع عليهم قيادة مركباتهم، وشوارع أخرى مسموح للفلسطيني قيادة مركبته لكنْ يُمنع عليه الترجل منها. ويوجد في البلدة القديمة منازل منع سكانها من استخدام أبواب منازلهم فحولوا شبابيكها إلى أبواب، أو فتحوا أبواباً جديدة لمنازلهم، وآخرون لم يستطيعوا حل مشاكل الوصول إلى منازلهم إلا بالسير على أسطح المنازل المجاورة. أحياء لا يمكن للفلسطيني أنْ يدخلها إلا إذا كان من سكانها، وبالتالي لا يسمح لأحد بزيارتها، وأحياء أخرى لا يمكن دخولها إلا عبر بوابات ونقاط تفتيش جسدي. كل هذه «الترتيبات» لتسهيل الحياة وتأمينها لأقل من 400 مستوطن يسكنون في البلدة القديمة ومحيطها»(1).

(1) (الحلايبة، حمزة ;، 2020، صفحة 16)

ثانياً: مظاهر الأبارتايد في قطاع غزة:

المظهر الأول للأبارتايد: الحصار الصهيوني الغاشم على قطاع غزة:

تمهيد معلوماتي عن حصار قطاع غزة:

رغم ما يُشار غالباً إلى أنّ الحصار الصهيوني على قطاع غزة حدث بعد صعود حركة حماس إلى السلطة عام 2006 ثم سيطرتها على القطاع عام 2007، فإنَّ عزل القطاع في الواقع يعود إلى ثلاثة عقود مضت؛ فبعد انطلاق الانتفاضة الأولى بأكثر من عام واعتباراً من حزيران 1989 فُرضت البطاقة الممغنطة لتقييد خروج المواطنين الفلسطينيين من قطاع غزة إلى أي مكان آخر على أرض فلسطين التاريخية، بحيث كان يُمنع أي شخص من مغادرة القطاع عبر حرمانه من الحصول على البطاقة الممغنطة، وكانت ذريعة الأمن هي السبب الرئيس الذي أطلقه الاحتلال الصهيوني كسبب لفرض البطاقة الممغنطة.

وعشية حرب الخليج سنة 1991، تطور الأمر وأنشأ الاحتلال الصهيوني أول نقطة تفتيش للدخول والخروج من قطاع غزة، وتم فرض نظام التصاريح على الغزيين، وخلال عقد التسعينات تم إنشاء المزيد من نقاط التفتيش وبناء «جدار إلكتروني» لإرغام الغزيين على المرور عبر نقاط التفتيش، والتي تُفتح وتُغلق بشكل متقطع وغير متوقع.

ولضمان تطبيق هذه القرارات بدأت شرطة الاحتلال تشن مطاردات لا هوادة فيها لإلقاء القبض على «المتسللين» واعتقالهم، وأخذت المحاكم العسكرية الصهيونية تفرض غرامات باهظة على الذين يُقبض عليهم بلا تصريح مرور سليم، وتجدر الإشارة أنه ما قبل عام 1994 لم تكن نقاط التفتيش منهجية، ولم يكنْ هناك «حدود» بحد ذاتها، وكان من السهل نسبياً الخروج من

قطاع غزة، ولكنْ مع اكتمال إحاطة «الجدار الإلكتروني» بقطاع غزة واستلام السلطة الفلسطينية لإدارة قطاع غزة عام 1994 تغيرت الكثير من المعطيات؛ حيث جرى تطوير الآلية العسكرية البيروقراطية الخاصة بنظام التصاريح، وأصبح المسؤولون الفلسطينيون وسطاء يقومون بنقل التصاريح المصادق عليها من قبل الاحتلال الصهيوني إلى المواطنين الفلسطينيين، أو يخطرونهم برفض منحها.

وأثّرت هذه الحدود على حياة الغزيين بصورة رئيسة، فمغادرة قطاع غزة إلى الضفة الغربية أو الأراضي المحتلة عام 48 (لأي سبب سواءً كان ضرورياً للعلاج أو لمجرد زيارة الأقارب) كان يتطلب تصريحاً من الاحتلال الصهيوني، والحصول على هذا التصريح غير مضمونٍ البتة.

بعد الانتفاضة الثانية عام 2000 وحتى انسحاب الصهاينة من مستوطنات قطاع غزة 2005، زادت وطأة الحصار على الغزيين فقد كان الاحتلال يُقسم قطاع غزة إلى ثلاث مناطق معزولة على الأقل، وفي أي وقت يحلو له ذلك، ويضع لذلك مبررات أمنية واهية؛ ولكنَّ الغرض من هذا التقسيم هو التضييق على حياة الغزيين، وبسبب هذا التقسيم الوحشي كان أهل غزة يضطرون للمشي أميالاً على شاطئ بحر قطاع غزة للوصول إلى وجهتهم يومياً، تحت خطر التعرض الدائم لإطلاق القنابل الصوتية أو الرصاص الحي عليهم؛ وبهذا التحدي لإغلاقات الاحتلال أثبت أهالي غزة مرونة عجيبة وقدرة لا حدود لها على تحمل الصعوبات؛ ولكنّ هذا التحدي لم يكن جزءاً من استراتيجية مركزية محسوبة لتحدي الأوامر والسياسات الصهيونية وفرض التغيير، إنما كانت قراراً فردياً وسلوكاً يتبناه المجتمع الغزي بأكمله.

مع انسحاب المستوطنين من قطاع غزة وتفكيك المستوطنات في أغسطس/آب 2005 خفت قليلاً شدة الحصار وبات تقسيم قطاع غزة إلى أجزاء صغيرة معزولة من كوابيس الماضي، ولكنْ

لم تدم الفرحة كثيراً ففي يناير/كانون الثاني 2006 ومع فوز حركة حماس في الانتخابات البرلمانية للسلطة الفلسطينية؛ فرض المجتمع الدولي حظراً على السلطة الفلسطينية وعلق المشاريع التنموية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفي يونيو/حزيران 2007 ومع سيطرة حركة حماس على الحكم في قطاع غزة، بدأت سنين عجاف من الحصار الشديد على قطاع غزة، والذي بلغ أوجه في عام 2008، وخاصة مع شن حرب الفرقان على القطاع نهاية عام 2008 وبداية عام 2009، ومع صمود أهالي غزة يئس الاحتلال الصهيوني من كسر شوكته، ففكر بسياسة جديدة وهي التخفيف من شدة الحصار قليلاً ولكنْ مع التلويح بعصى غليظة لردع المقاومة في قطاع غزة؛ فأضحى الحال بين جزر لدرجة أنها بلغت الحلقوم، ومدّ لا يتجاوز عنق الزجاجة؛ ولازال الحصار يخنق قطاع غزة حتى يومنا الحالي، ولا يتوانى الاحتلال بين الفينة والأخرى عن ارتكاب المجازر الوحشية ضد أهالي قطاع غزة وهدم البيوت عبر طيرانه الحربي ودباباته؛ لِينسف أحلام أكثر من 2 مليون فلسطيني يعيشون في قطاع غزة، ولِدفعهم إلى الهرب من أرض فلسطين، وتشكيل أداة ردع لأي فلسطيني يفكر بالعودة إلى قطاع غزة[1].

وبلا شك فإنَّ هذا الحصار الوحشي يخرق القانون الدولي الإنساني وينتهك بشكل صارخ حقوق الإنسان، ويثبت هذا الحصار أنّ دولة الاحتلال الصهيوني هي دولة أبارتايد وحشي، مصداقاً للمادة الثانية الفقرة (ج) من الاتفاقية الدولية لحظر جريمة الفصل العنصري، سابقة الذكر في الفصل الأول من الكتاب.

(1) (هاس، عميرة، 2002)؛ (منظمة العفو الدولية، 2010)؛ (بتسيلم، 2017)

خريطة 9: قطاع غزة

محددات الحصار على قطاع غزة:

1. الحصار الجوي:

في مطلع عام 1998 بدأت الخطة التشغيلية للخطوط الجوية الفلسطينية عبر مطار غزة الدولي في قطاع غزة، ولكنْ ما لبث أنْ تم إغلاق المطار في تشرين أول من عام 2000 عقب اندلاع الانتفاضة الثانية، وقام الاحتلال بقصفه خلال الأعوام 2001 و2007و 2014 مما أدى إلى تدميره بالكامل، وبتدمير مطار غزة الدولي تلاشى حلم مشروع مبنى الشحن الجوي، الذي كان هدفه تحفيز النمو الاقتصادي في فلسطين وبالتالي رفع مستوى المعيشة للشعب الفلسطيني. واليوم يسيطر الاحتلال الصهيوني سيطرة تامة على المجال الجوي لقطاع غزة ويمنع أيّة حركة للأشخاص أو للبضائع عبر الجو، فلا يوجد أي حركة جوية من وإلى قطاع غزة، باستثناء حركة الطائرات الصهيونية، والتي تقوم بعمليات مراقبة، تجمع من خلالها المعلومات أو تستبيح فضاء قطاع غزة لِتفجّر أهدافاً معينة وتنسف حياة المواطنين الآمنين[1].

صورة 58: صورة أرشيفية: مطار غزة الدولي قبل تدميره بالصواريخ الحربية الصهيونية عام 2001. (سكاي نيوز عربية، 2018)

(1) (جبور، وآخرون، 2011، صفحة 10)؛ (دائرة الدراسات والأبحاث-وزارة النقل والمواصلات، 2018، الصفحات 14-16)

صورة 59: بقايا مطار غزة الدولي بعد تدميره. (شبكة ابو نواف، 2015)

صورة 60: صورة أرشيفية: حجاج فلسطينيون ينتظرون إقلاع طائرتهم من مطار غزة الدولي. (شبكة ابو نواف، 2015)

2. الحصار البحري:

يُسيطر الاحتلال الصهيوني سيطرة تامة على المياه الإقليمية لقطاع غزة ويمنع حركة المسافرين والبضائع عبر البحر، ويضع لذلك مبررات أمنية واهية؛ فعلى الرغم من موافقة الاحتلال الصهيوني على إقامة ميناء بحري في قطاع غزة وفقاً للاتفاقيات الموقعة مع السلطة الفلسطينية، إلا أنه في العام 2001 دمر منشآت تابعة للشركة المنفذة، كانت قد أُقيمت في الموقع المخصص لتطوير ميناء غزة، ومنذ ذلك الحين يحظر الاحتلال الصهيوني بناء الميناء عبر رفضه تقديم تعهدات ملزمة للمانحين بعدم هدمه إذا تم بناؤه[1].

وتجدر الإشارة بأنّ حظر إنشاء الميناء يكلف الشعب الفلسطيني حوالي 250 مليون دولار أمريكي سنويّاً، يدفعها الفلسطينيون للاحتلال الصهيوني مقابل استخدام موانئه للاستيراد والتصدير، وفي المقابل لو تمت إقامة ميناء في غزة فسيصب هذا الدخل في خزينة الحكومة الفلسطينية، وسيُخفّض تكلفة المشتريات للتاجر الفلسطيني، وبالتالي سينْخفض السعر على المستهلك، وفي المحصلة النهائية سيكون ذلك مقدمة لإمكانية الاستقلال النقدي وصك عملة فلسطينية مستقلة[2].

تضييق مساحة الصيد:

عقب حرب الفرقان تم تقليص منطقة الصيد من ستة أميال إلى ثلاثة أميال بحرية فقط – ومع ذلك فقد اشتكى الصيادون الفلسطينيون قائلين إنّه: «بعد ميلين ونصف، يبدأ «الإسرائيليون» بإطلاق النار»، وفي فترات لاحقة وفي تفاهمات مع المقاومة تم زيادة مسافة الصيد إلى 6 أميال، وبعد فترة يُخلف الاحتلال بوعده ويبدأ بملاحقة الصيادين واعتقالهم وإطلاق النار عليهم ومصادرة مراكب صيدهم.

(1) (جبور، وآخرون، 2011، صفحة 11)

(2) (دائرة الدراسات والأبحاث-وزارة النقل والمواصلات، 2018، الصفحات 17-28)

يُشكل تلاعب الاحتلال الصهيوني بحدود منطقة الصيد عقاباً جماعياً وغير قانوني لقطاع غزة بأكمله؛ فمن المعروف أنّه في المياه القريبة جداً من الساحل تعيش كميات قليلة من الأسماك الصغيرة فقط، بمعنى آخر تم حرمان الغزيين من أهم الموارد الطبيعة وهي الأسماك، وبصورة رئيسة فإنّ هذه التقييدات المستمرة التي تفرضها سلطات الاحتلال على الصيادين تُلحق ضرراً بالغاً بقطاع الصيد ككل، فالكثير من الصيادين اضطروا خلال السنين الماضية إلى ترك المهنة، ووفقاً لمعطيات الأمم المتحدة؛ انخفض عدد الصيادين في قطاع غزة من حوالي 10 آلاف عام 2000 إلى حوالي 3700 صياداً مسجلين عام 2019، منهم فقط ألفان يعملون في الصيد بشكل منتظم ويوميّ.

وقد بات واضحاً أنّ العقوبات المتكررة التي تفرضها سلطات الاحتلال بخصوص حدود منطقة الصيد – والتي تزيد من تآكل مهنة الصيد كمصدر معيشة لائق للصيادين في غزة- تهدف لضرب الاقتصاد الفلسطيني[1].

3. الحصار البري:

على الرغم من خروج قوات الاحتلال من قطاع غزة في عام 2005، إلا أنّ قطاع غزة تحول إلى أشبه ما يكون بسجن كبير تلفه الأسلاك والحواجز من كل الاتجاهات، في ظل واقع يستخدم فيه الاحتلال الإغلاق كسياسة عقاب جماعي تنعدم فيه كل معاني الإنسانية.

تحيط بقطاع غزة ستة معابر، أربعة معابر لنقل البضائع من وإلى غزة، واثنان لحركة الأفراد من وإلى القطاع، ولكنْ منذ عام 2007 أغلق الاحتلال ثلاثة معابر من المعابر المخصصة لنقل البضائع، أما المعابر التي ظلت مفتوحة فهي معبر كرم أبو سالم لنقل البضائع من وإلى قطاع

(1) (مسلك - مركز للدفاع عن حريّة الحركة، 2019)؛ (منظمة العفو الدولية، 2010)

غـزة، ومعـبر «إيـرز» لعبـور المسـافرين باتجـاه الضفـة الغربيـة والأراضي المحتلـة عـام 48 والأردن أو بالعكـس، وتقتـصر فيـه حركـة الفلسـطينيين اليوم على جزء من الحالات الإنسـانية أو الحـالات الطبية العاجلـة؛ ومعـبر رفـح الـبري المخصـص لعبـور المسـافرين بـين مـصر وقطـاع غـزة[1] (انظـر خريطة 9، والصـور مـن 61 إلى 63).

صورة 60: معبر كرم أبو سالم التجاري: أو كما يسميه الاحتلال معبر كيرم شالوم هو معبر حدودي على الحدود بين قطاع غزة ومصر ودولة الاحتلال، وهو المعبر الوحيد المخصص لمرور الشاحنات التي تحمل البضائع والوقود من دولة الاحتلال إلى قطاع غزة، ويخضع لسلطة المعابر البرية التابعة لوزارة الدفاع الصهيونية.
(عربي 21، 2018)

(1) (جبور، وآخرون، 2011، صفحة 11)

صورة 62: معبر رفح البري: هو معبر حدودي يقع في مدينة رفح بين قطاع غزة وشبه جزيرة سيناء في مصر، تم تشييد المعبر بعد الاتفاق المصري الصهيوني للسلام سنة 1979، فتحت دولة الاحتلال المعبر في تاريخ 25 نيسان 1982 ، فأُخضع المعبر لإدارة «سلطة المطارات الإسرائيلية».

في عام 1994 قضت اتفاقية أوسلو بإخضاع معبر رفح لسيطرة «إسرائيلية وفلسطينية مشتركة»، فيما احتفظت دولة الاحتلال بالمسؤولية الأمنية المطلقة عليه، وبحقها في منع الفلسطينيين غير الواردة أسماؤهم في سجل السكان من عبور الحدود، فضلاً عن حقها بالتحقيق مع المسافرين أو إلقاء القبض عليهم، وبقي الحال كذلك حتى انسحاب الصهاينة من غزة عام 2005، لتستلم إدارته السلطة الفلسطينية، وفي يوم 25 حزيران 2006 قام مقاومون فلسطينيون بمهاجمة موقع عسكري تابع للجيش الصهيوني في كرم أبو سالم وخطفوا الجندي الصهيوني جلعاد شاليط، واتخذ الاحتلال هذا الحادث ذريعة لإغلاق المعبر لسنوات بالاتفاق مع المصريين.

مؤخراً ومنذ منتصف عام 2018 تَقَطّع فتح المعبر، ولكنْ تشترط السلطات المصرية حيازة الفلسطينيين أوراق ثبوتية تعترف بها سلطات الاحتلال من أجل السماح لهم بدخول قطاع غزة.

(مسلك - مركز للدفاع عن حريّة الحركة، 2009، الصفحات 13-21)؛ (أوتشا، 2018)

صورة 63: معبر بيت حانون (معبر إيريز): يقع أقصى شمال قطاع غزة، ويربط القطاع بالأراضي الفلسطينية التي احتلت عام 1948، وهو ممر إجباري لكل من يرغب بالسفر من غزة إلى دولة الاحتلال أو الضفة المحتلة. ويستوجب المرور من خلاله الحصول على تصريح مسبق من الجانب الصهيوني، والفئات المؤهلة للحصول على هذه التصاريح المرضى المحوّلين للعلاج الطبي خارج غزة ومرافقيهم، والتجار، والموظفين العاملين في المنظمات الدولية، والحالات الإنسانية الاستثنائية.

يتمّ تشغيل المعبر من قِبل سلطة المعابر البريّة في «وزارة الدفاع الصهيونية» ومكتب الارتباط الخاص بمديريّة التنسيق والارتباط في قطاع غزة، بالإضافة إلى مسؤولين عن التنسيق والارتباط بين الجهات المختلفة ذات الصلة بهذه الإجراءات.

المعبر «بوابة لإذلال» الغزيّ الذي يُجبر على المرور به للعلاج، خصوصاً في ظل عدم وجود بدائل، فيستغل الاحتلال المعبر كمصيدة للإيقاع بالفلسطينيين واعتقالهم أو ابتزازهم لإجبارهم على التعامل مع الاحتلال استخباراتيّاً.

(وحدة تنسيق أعمال الحكومة في المناطق، 2019)؛ (السنوار، محمد، 2017)

السيطرة الصهيونية على قطاع غزة من خلال السيطرة على المعابر:

قطاع غزة مساحة صغيرة مكتظة بالسكان فقيرة بالموارد وبحاجة ملحة للحركة التجارية مع العالم الخارجي للحصول على المواد الأساسية، وإدارة اقتصاد مُنتِج؛ ويحتاج أهلها للسفر من أجل العمل في الخارج في ظل انعدام فرص العمل أو السفر للتعليم أو حتى للسياحة؛ ولكنّ سيطرة الاحتلال على المعابر البرية «المتنفس الوحيد» تجعل حياة الغزيين بين طرفي كماشة، حيث يتحكم الاحتلال بأنواع الصادرات والواردات للقطاع وبسفر الغزيين من وإلى القطاع.

فعلى صعيد الواردات: يفرض الاحتلال التقييدات على دخول بضائع مدنيّة معينة إلى غزة، بادعاء أنها قد تستخدم لأغراض عسكريّة، تعُرّف هذه البضائع بـ «ثنائية الاستخدام»، دخول هذه المواد «ثنائية الاستخدام» يتطلب تصريحاً خاصاً، والتنسيق بين جهات «إسرائيليّة» وفلسطينيّة، واستيفاء المطالب الإجرائيّة المختلفة، وفي أغلب الأحيان لا يمكن الحصول على تصاريح خاصة لإدخال بضائع «ثنائية الاستخدام» إلى قطاع غزة، بمعنى أنّ هذه القائمة تتحول في بعض الأحيان إلى قائمة سوداء. وبفرض سلطات الاحتلال تصاريح لدخول البضائع؛ أصبح الاحتلال المتحكم الحصري بمختلف نواحي الحياة الاقتصادية والصناعية والتجارية والمعيشية؛ فمثلاً عندما تُلزِم دولة الاحتلال الصهيوني منظمة دولية على تغيير موقع بناء مدرسة ما في قطاع غزة، كشرط للحصول على ترخيص لإدخال مواد البناء الضرورية، فإنّها بلا شك تؤثر على سياسة التنظيم والبناء في قطاع غزة.

وعلى صعيد الصادرات: عندما يقرر الاحتلال الصهيوني أنّه يمكن تصدير الورود والمشغولات اليدوية مثلاً، ولكنْ ليس البوظة أو البسكويت أو المشروبات؛ فإنه يحدد عمليّاً أي نوع من الصناعات يمكن أنْ تقوم في قطاع غزة.

ولا يتوانى الاحتلال من استنزاف التاجر الغزيّ بأكثر من طريقة فهو لا يمنحه تصاريح للوصول إلى المعابر الحدودية الصهيونية لنقل البضائع الصادرة والواردة، وبالتالي يضطر التاجر الفلسطيني لنقل بضائعه عبر الشاحنات الصهيونية وبتكاليف عالية لتصب في الخزينة الصهيونية، وهذه التكاليف ترفع سعر البضاعة عند المستهلك وتجعلها غير قادرة على منافسة البضائع الصهيونية، وإمعاناً في الضغط على التاجر الغزي يتبع الاحتلال على المعابر إجراءات معقدة لدخول الشاحنات التي تحمل البضائع الفلسطينية، مما يجعلها تنتظر لساعات وأحياناً لأيام، والذي بدوره يؤدي إلى تلف البضائع وخاصة المنتجات الزراعية والدوائية؛ نتيجة سوء التخزين[1].

وبخصوص ممارسات الاحتلال الإجرامية ضد قطاع غزة أعربت جمعية چيشاه مسلك -مركز للدفاع عن حريّة التنقل- وهي مؤسسة «حقوق إنسان إسرائيلية» عن ذلك بقولها: «بحكم سيطرة «إسرائيل» البيّنة على القطاع، يفرض القانون الدولي على «إسرائيل» واجب ضمان حياة سليمة ومنتظمة لسكان القطاع... إنّ على «إسرائيل» أنْ تُلغي القيود الجارفة المتبقية، وأنْ تتيح تنقّلاً حُرّاً للأشخاص والبضائع، والذي سيتيح نموّاً اقتصاديّاً وتطوّراً ذاتياً وممارسة حياة عائلية صحيّة – كل هذا وفقاً لفحوصات أمنية فردية؛ تقع على «إسرائيل» مسؤولية السماح بحرية التنقّل المنتظم للأشخاص والبضائع بين غزة والضفة الغربية، اللتين تتقاسمان حتى الآن اقتصاداً مشتركاً، وجهازاً تعليمياً واحداً، وجهاز صحة واحد، وإلى ما لا نهاية من العلاقات الاجتماعية والعائلية»[2].

(1) (جبور، وآخرون، 2011، صفحة 12)؛ (نيازَنا، معيان، 2017، الصفحات 3-4)؛ (دائرة الدراسات والأبحاث-وزارة النقل والمواصلات، 2018، الصفحات 19-20)

(2) (چيشاه-مسلك -مركز للدفاع عن حريّة التنقل، 2016)

دراسة حالة: المنطقة المحظورة في قطاع غزة على طول الحدود الشرقية والشمالية:

تحظر القوات الصهيونية على الفلسطينيين دخول المنطقة المحاذية للشريط الحدودي داخل القطاع لمسافة تصل بين 300-1500متر من حدود قطاع غزة مع دولة الاحتلال (انظر خريطة 9)، وتطلق عليها اسم «المنطقة العازلة»، حيث لا ترد بإطلاق النار على كل مَن يتواجد فيها، وتدعي أنّ ذلك لـ «دوافع أمنية»، مقتطعة بذلك نحو 30% من الأراضي الزراعية و17% من مساحة قطاع غزة، لكنّ هدفها الرئيس من ذلك هو خلق مساحة حدودية فارغة تتيح رؤية واضحة على طول الحدود، وتجعل الفلسطينيين في مرمى نيرانها من بُعد مئات الأمتار.

فمنذ عام 2014، استكمل الاحتلال الصهيوني تجريف الأراضي الزراعية والسكنية بالقرب من الحدود الشرقية والشمالية لغزة، وأيضاً تدمير المحاصيل الزراعة هناك من خلال الرش الجوي غير المعلن لمبيدات الأعشاب خلال فترات الحصاد الرئيسة؛ والذي بدوره لم يقتصر فقط على أراضي «المنطقة العازلة» بل توغل في عمق الأراضي الفلسطينية مئات الأمتار.

جنباً إلى جنب مع تجريف وتسوية الأراضي السكنية والزراعية المنتظمة، يُعد رش مبيدات الأعشاب الجوية جزءاً من عملية تصحر بطيئة، والتي حولت منطقة حدودية نشطة زراعياً إلى أرض بور؛ ومن زاوية أخرى حذرت منظمة الميزان لحقوق الإنسان من أنّ استهلاك الماشية على المدى الطويل للنباتات -التي تتأثر بالمواد الكيميائية التي تم رشها- له آثار سلبية قد تضر بصحة البشر الذين يستهلكون اللحوم من تلك الماشية بعد ذلك.

ومن جانبها ادعت وزارة الدفاع الصهيونية أنها لا تُنفذ أي رش جوي فوق منطقة قطاع غزة،

لكـنْ فقـط فـوق أراضي «دولـة إسرائيـل على طول الجـدار الأمنـي»؛ وفي الرد على هـذا الادعاء نشرت وكالـة الأبحـاث اللندنيّـة (Forensic Architecture) تقريراً يدحض هذه الأكاذيـب الصهيونية، وجاء فيـه أنّ تحليـل الفيديـو الـذي يوثـق عمليـة الـرش الصهيونيـة يُظهـر أنّ تلـك العمليـات تمـت عندما كانـت الريـاح شرقيّـة، وبالتـالي حملـت الرياح المـواد الكيميائيـة ذات التركيـز العالي والمـضر إلى عمق قطـاع غـزة، ويشـدد التقريـر أنّـه في هـذه الظروف يـؤدي الرش إلى أضرار عشـوائية وغير محسـوبة.

إنّ الممارسـات الوحشـية الصهيونيـة عـلى المناطـق المحاذية للحـدود داخل قطاع غـزة تقوّض أمن الفلسـطينيين وسُـبل عيشـهم، وتُعتـبر انتهـاكاً صارخـاً لحقـوق الإنسـان الأساسـيّة ومخالفـة للقانـون الصهيـوني والـدوليّ، ولا يوجـد أي مـبرر أو أي أسـاس قانـونيّ للاسـتمرار بهـذه الممارسـة الهدّامة[1].

صورة 64: صورة تُوضح عمليات الرش الصهيونية للمبيدات السامة على حدود غزة. (عطا الله، محمد، 2019)

(1) (جبور، وآخرون، 2011، الصفحات 16-17)؛ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا)، 2018)؛ (Al Mezan Center for Human Rights, 2018)؛ (Weizman, 2019)؛ (Gisha, 2019)؛ (بتسيلم- مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة، 2010)

4.التحكم بسجل السكان الفلسطيني:

بعد الاحتلال الصهيوني لقطاع غزّة والضفّة الغربيّة، وفي شهري أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول 1967، قام الجيش الصهيوني بإجراء تعداد للفلسطينيين المتواجدين في الأراضي الفلسطينية المحتلّة، وأصبح هذا التعداد المرجع الأساسي للسجل السكاني الخاص بالفلسطينيين المتواجدين هناك، وبعد التعداد، أصدرت سلطات الاحتلال بطاقات هوية شخصية للفلسطينيين المسجّلين في السجل السكاني (انظر صورة 65).

وقضت الأوامر العسكرية الصهيونية بألاّ تُمنح «الجنسية الإسرائيلية» لحاملي بطاقات الهوية تلك، ولكنْ يُسمح لهم بالإقامة، والعمل، والملكية الخاصة، والميراث في الأراضي المحتلة عام 67، أما الفلسطينيون غير المسجلين، فيتعيّن عليهم الحصول على تصاريح زيارة مؤقتة -كانت صعبة المنال- قبل التمكن من الدخول إلى الأراضي المحتلّة عام 67، ولا يمكن لهم الإقامة فيها بشكل دائم.

وفي سبتمبر/أيلول 1967، أنشأت سلطات الاحتلال منظومة «جمع شمل الأسرة»[1]، والذي يمكن بموجبه للفلسطينيين [المُقيمين في الأراضي المحتلة عام 67] تقديم طلبات [إقامة داخل الأراضي المحتلّة] باسم الأقارب المقرّبين جداً لهم؛ وكان ذلك الإجراء الوحيد الذي يُمكّن فلسطيني الشتات من الحصول على الإقامة الدائمة في الأراضي المحتلّة عام 67. ولكنْ يبدو أنّ هذا الاجراء كان شكلياً فلم يُطبق إلا على أعداد هزيلة، فقد اعتمدت سلطات الاحتلال معايير تعسفية

(1) جمع شمل الأسرة: هو طريقة اخترعتها سلطات الاحتلال لإسكات المجتمع الدولي حول قضية فلسطينيي الشتات، وادعت أنها من خلال هذه المنظومة تتيح لفلسطيني الشتات [ممن لهم أقارب درجة أولى متواجدين في الأراضي المحتلة عام 1967] صلاحية الإقامة الدائمة في وطنهم!

وصارمة في مسألة «جمع شمل الأسرة»، وعللت ذلك بأنها ليست ملزمة باعتبار «جمع شمل الأسرة» حقّاً من حقوق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة عام 67، بل أكدت أنّ جمع الشمل عمل تطوعي تقوم به السلطات الإسرائيلية»![1]

ومع قيام السلطة الفلسطينيّة في العام 1994، بدأت السلطة تُصدر للفلسطينيين في الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة بطاقات هويّة بناءً على التوافق مع سلطات الاحتلال؛ ولكنْ في ذات الوقت احتفظت سلطات الاحتلال بحق التحكّم بسجلات السكان الفلسطينيين لديها، وتحديد أرقام الهويّات التي تصدرها السلطة الفلسطينية.

فلا تعترف سلطات الاحتلال بالتغييرات التي تدخلها السلطة الفلسطينية على السجل السكاني الفلسطيني، وفقط تسمح لها بتسجيل الولادات والوفيّات، وباستبدال البطاقات البالية؛ لذلك لا تستطيع السلطة الفلسطينية العمل بشكل أحادي وإصدار بطاقات هوية معترف بها للمقيمين من الفلسطينيّين في الضفة والقطاع دون موافقة سلطات الاحتلال؛ لأنّ سيطرة هذه الأخيرة على السجل السكاني للفلسطينيين يتم أصلاً من خلال سيطرتها على المعابر الحدودية وحركة الفلسطينيين داخل الضفة الغربية وقطاع غزة، فعندما يتفحص جندي صهيوني في أي نقطة تفتيش أو معبر حدودي بطاقة هوية أصدرتها السلطة الفلسطينية دون موافقة سلطات الاحتلال، ويكتشف أنّ اسم حامل البطاقة لا يظهر على جهاز الحاسوب لديه، فإنّه سيقوم بسحب تلك البطاقة على أنّها غير قانونية، وحتى على صعيد معبر رفح الذي تسيطر عليه سلطات الاحتلال بطريقة غير مباشرة من خلال تعاونها مع السلطات المصرية، فإنّ الأخيرة تشترط حيازة الفلسطينيين لأوراق هوية تعترف بها سلطات الاحتلال من أجل السماح لهم بدخول قطاع غزة؛ والسابق يُعتبر علامة

(1) (Human Rights Watch، 2012، الصفحات 13-17)

واضحة في نظر الفلسطينيين، وربما في عيون العالم كذلك - على أنّ احتلال ما يسمى «إسرائيل» لقطاع غزة مازال مستمراً حتى بعد الانسحاب الصهيوني من القطاع عام 2005 [1].

بعد اتفاقية أوسلو دخلت أعداد كبيرة من الفلسطينيين إلى الضفة الغربية وقطاع غزة عبر تصاريح زيارة مؤقتة منحتها لهم سلطات الاحتلال، ومعظمهم أقاموا في وطنهم بانتظار قبول طلبات «جمع شمل الأسرة» التي تقدّم بها أقاربهم لِيحصلوا على إقامة دائمة في وطنهم، والتي تباطأ الاحتلال وقتّر في منحها لهم، ولم يمنحها إلاّ لأعداد قليلة منهم، وتكدست طلبات «جمع شمل الأسرة» عند سلطات الاحتلال بالآلاف، وازداد الطين بلة بعد اندلاع الانتفاضة الثانية في 29 سبتمبر/أيلول 2000، حيث قامت إدارة الشؤون المدنية لسلطات الاحتلال بتعليق الموافقة على طلبات جمع الشمل وتجميد أغلب التغييرات على السجل السكاني، ولا يزال هذا التجميد ساري المفعول؛ واقتصر التغيير على السجل السكاني على طلبات تسجيل الأطفال دون سن 16 والمولودون لأب أو أم فلسطينية لهم بطاقة هوية، مع وجوب أنْ يكون الطفل متواجداً بشكل فعلي في الأراضي المحتلّة عام 67 عند تقديم طلب الإقامة «جمع شمل الأسرة».

وفي حالة استثنائية ووحيدة وافقت سلطات الاحتلال عام 2007 على عدة آلاف من طلبات «جمع الشمل»، في إطار بادرة سياسية، وكانت هي الأخيرة لحد الآن، ولكنّ هذه الخطوة غير كافية البتة لتعديل الوضعية القانونية لآلاف من الفلسطينيين الذين واجهوا لسنوات رفض تغيير أو تحديث السجل السكاني بشكل متواصل.

وتُبرر سلطات الاحتلال تجميدها الحالي للتغييرات والتعديلات على سجل السكان، أو الموافقة على طلبات «جمع الشمل»، بما حدث في الانتفاضة الثانية وسيطرة حماس على قطاع غزة بعد

(1) (Human Rights Watch، 2012، الصفحات 37-40)؛ (Hass, 2005)؛ (B'Tselem, 2013)

ذلك، والتي تُعتبر مبررات واهية وعقاباً جماعياً لا إنسانياً بحقّ الفلسطينيين، وهو ما يحظره القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني[1].

صورة 65: شكل الهويات: أصدرت سلطات الاحتلال بعد حرب 67 هويات للفلسطينيين في الضفة وغزة كان لون محفظة الهوية لسكّان الضفّة الغربيّة برتقاليّاً، بينما أتى أحمر لسكّان قطاع غزّة، مع وجود نقش شعار «قوات الدفاع الإسرائيلي» على الغلاف الخارجي، فيما كان لون المحفظة البلاستيكيّة لبطاقة الهوية «للمواطنين الإسرائيليين» والمقيمين الدائمين هو الأزرق؛ وبعد استلام السلطة الفلسطينية الضفة والقطاع غيرت لون محفظة الهوية للون الأخضر، واستبدلت النقش الخارجي بنقش السلطة الفلسطينيّة، وعملت على تبديل الكتابة لتصبح بالعربيّة. (أبو مصطفى، جهاد، 2016)

(1) (Human Rights Watch، 2012، الصفحات 9، 17-20)؛ (جبور، وآخرون، 2011، الصفحات 14-15)

دراسة حالة: فلسطينيون معدومو المكانة القانونية:

يعيش في قطاع غزة اليوم بين 40-50 ألف فلسطيني -حسب إحصائية ذكرها موقع بتسيلم اليهودي عام 2013 - لا يملكون بطاقات هوية تعترف بها السلطات الصهيونية، بعضهم وُلد في قطاع غزة قبل اتفاقية أوسلو، إلا أنهم لم يحظوا باعتراف سلطات الاحتلال بكونهم مقيمين لأسباب عديدة منها: أنهم لم يجدّدوا بطاقات هوياتهم في التعداد السكاني في سنوات الثمانين، ومنهم مَن لم يُسجّلوا في طفولتهم لأسباب مختلفة، ولا يمكن تسجيلهم كبالغين في السجلّ السكاني من دون إجراء خاصّ. في حين دخلت مجموعة كبيرة من «الفلسطينيين بدون هوية» القطاع بعد اتفاق أوسلو بواسطة تصريح زيارة وظلوا فيه بعد انتهاء سريانه، ومجموعة أخرى صغيرة دخلت بالتهريب من خلال الأنفاق بين القطاع ومصر بعد عام 2009؛ وكما هو واضح فواقع هؤلاء الفلسطينيين نشأ نتيجة لسياسة سلطات الاحتلال الرامية إلى تجريد الفلسطينيين من هويتهم ومكانتهم القانونية في وطنهم، وتنتظر هذه السلطات المحتلة أي جهة دولية تحل مشكلتهم وتعطيهم جنسية أي دولة أخرى وتُرحلهم إلى هذه الدولة.

وهؤلاء «الفلسطينيون بدون هوية» لا يتمتّعون بأيّة مكانة قانونية في أيّ دولة أخرى، وهم بالنسبة للجانب الصهيوني مواطنون غير موجودين، لعدم حصولهم على بطاقة هوية، فلا يحق لهم إصدار جواز سفر فلسطيني؛ وعليه لا يستطيعون الخروج من القطاع البتة لأيّ شأن صغر أم عظم؛ كما لا يستطيعون العمل في وظائف منوطة بالسفر إلى خارج القطاع؛ ومَن يحتاج من «الفلسطينيين بدون هوية» إلى عناية طبية -ليست متاحة في قطاع غزة- فهو غير قادر على السفر إلى مصر، ولا يُسمح له بالدخول إلى دولة الاحتلال لأغراض العلاج الطبي، أضف إلى كل ذلك شعورهم بانعدام الأمان لافتقارهم إلى مكانة رسمية في بلدهم، وينتابهم خوف دائم من

توغل الاحتلال الصهيوني لقطاع غزة، والذي قد يعمل على طردهم خارج قطاع غزة وإرسالهم إلى المجهول. ومع ازدياد أعداد «الفلسطينيين بدون هوية» في قطاع غزة، بدأت السلطة الفلسطينيّة في قطاع غزة منذ عام 2007 بإصدار بطاقات تعريفيّة لهؤلاء، فأتت تشبه الهويّات الخضراء التي يحملها الفلسطينيّون إلى حدّ كبير، عدا عن وجود عبارة بطاقة تعريف في أعلى البطاقة، بالإضافة إلى أنّ لون محفظة البطاقة أزرق؛ ووظيفة البطاقة التعريفية تسهيل الأمور الحياتية لتلك الشريحة من الفلسطينيين داخل حدود قطاع غزة فقط، فأصحاب الهويّة الزرقاء في قطاع غزّة يعانون الأمرّين في ظل عدم الاعتراف بهم من قبل دولة الاحتلال والجهات الرسمية، وعليه هم لا يستطيعون السفر لعدم امتلاكهم جوازات سفر فلسطينيّة[1].

صورة 66: الهوية الفلسطينية الخضراء وجواز السفر الفلسطيني والذي تصدرهما السلطة الفلسطينية وتعترف بهما سلطات الاحتلال الصهيوني.

(1) (B'Tselem, 2013)؛ (The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories, 2013)؛ (أبو مصطفى، جهاد، 2016)؛ (وكالة فلسطين اليوم الإخبارية، 2012)؛ (السكافي، نجلاء، 2017)

صورة 67: أصدرت السلطات المصرية للفلسطينيين الذين هُجّروا عقب نكبة 1948 أو نكسة 1967 من فلسطين إلى الأراضي المصرية عبر سيناء، وللمواطنين المقيمين في قطاع غزة ما يُسمي بوثيقة سفر اللاجئين الفلسطينيين، لإثبات شخصياتهم وتمكينهم من التنقل في الخارج، إلا أنها لا ترقى إلى مرتبة جواز السفر، إذ لا تعترف بها كثيرٌ من الدول. (السكافي، نجلاء، 2017)

5. التحكم بجهاز الضرائب:

منـذ احتـلال قطـاع غـزة وحتـى اليـوم تواصـل سـلطات الاحتـلال التحكـم بجهـاز الضرائـب في قطـاع غـزة، معنـى ذلـك أنّ سـلطات الاحتـلال تتحكم بحجـم الجمارك وضريبـة القيمـة المضافة التي تُجبـى عـن البضائـع، وتتولى سـلطات الاحتلال تحويل أموال رسـوم الجـمارك وضريبـة القيمة المضافة للسـلطة الفلسطينية.

ويبـدو واضحـاً أنّ الاحتـلال بهـذه الطريقـة يؤثر على أسـعار البضائع والسـلع في قطـاع غزة وعلى السياسـة الماليـة الفلسـطينية بشـكل عـام، فمـن خـلال تحويل أمـوال الضرائب للسـلطة الفلسـطينية مـن عدمـه تتحكـم سـلطات الاحتلال بقـدرات السـلطة الفلسـطينية الماليـة اللازمة لتمويـل خدمات عامـة في الضفـة الغربيـة والقطـاع، مثـل تزويدهـا بالكهرباء وخدمـات الصحة، ورواتـب الموظفين وما شـابه ذلـك؛ وتتحكم سـلطات الاحتلال بأسـعار السـلع والبضائـع في قطاع غزة من خـلال تحديد قيمة ضريبـة القيمـة المضافـة لما يسـتورده الغزيون مـن «المنتجـات الإسرائيلية»، وقيمة الجـمارك المفروضة عـلى البضاعة المسـتوردة مـن خارج دولـة الاحتلال[1].

6. التحكم بالبنيّة التحتيّة للطاقة:

تـم بنـاء قطـاع الطاقـة منـذ العـام 1967 في قطـاع غـزة ليكـون معتمـداً بشـكل كامل عـلى دولة الاحتـلال، وبعـد اتفاقية أوسـلو وفي العام 1998 أقيمت في قطاع غزة محطـة لتوليد الطاقة الكهربائية (انظـر صـورة 68)، وبـدأت عملهـا عـام 2002، لكـنّ قدرتهـا الإنتاجية كانـت تغطي جزءاً مـن احتياج قطـاع غـزة للكهربـاء، وزاد الأمـر سـوءاً بعـد أنْ قصفهـا الاحتـلال عـام 2006 وعـام 2014، ولم يتـم

(1) (جبور، وآخرون، 2011، الصفحات 15-16)؛ (باشي، ساري ; مان، كينيث، 2007، الصفحات 56-57)

لغايـة الآن إصـلاح كافـة الأضرار التـي لحقـت بهـا، بسـبب القيـود الصهيونيـة المفروضـة عـلى إدخال المعـدات والمهنيـين. وقـد أثـرت عوامـل عديـدة على شـبكة الكهربـاء في قطـاع غزة، وأضحت الشـبكة متهالكـة، وعليـه زادت كميـة الفاقـد مـن الكهربـاء؛ وبخاصة بعد القيـود التي بدأ الاحتـلال الصهيوني بفرضهـا في شـهر تشريـن أول/أكتوبـر مـن عـام 2007 على إدخـال الوقـود والمعدات وقطـع الغيار إلى قطـاع غـزة، في إطـار الحـرب الاقتصاديـة التي يشـنها الاحتلال على القطـاع، ومارس الاحتـلال بعد عام 2007 سياسـة المنـع بدون أسـباب أو السـماح المقنن لدخـول الوقود الخاص لتشـغيل محطة الكهرباء والمركبـات والاسـتخدام المنـزلي والمولـدات الكهربائيـة، وكذلـك كل المتعلقـات الخاصـة بإنتـاج الطاقة الكهربائيـة البديلـة ... وغيرهـا؛ وعليـه أضحـى تطويـر قطـاع الكهرباء وسـد احتياجـات المواطنين من الوقـود والكهربـاء أمـراً منوطـاً بإنسـانية الاحتلال الصهيـوني المفقودة!

وتجدر الإشارة إلى أنّ مصادر الكهرباء في أفضل أحوالها والتي تغذي قطاع غزة هي:

- 120 ميجا واط تشتريها السلطة من الاحتلال الصهيوني.
- 90 ميجـا واط تنتجهـا محطـة توليـد الكهربـاء المحليـة في أحسـن أحوالهـا، ويُشـترط لإنتـاج هـذه الكميـة مـن الكهربـاء سـماح سـلطات الاحتـلال دخـول مـا يكفـي مـن الوقـود لتشـغيلها.
- 28 ميجا واط تشتريها السلطة من مصر وهذه الخطوط كثيرة التعطل.

وعليـه فـإنّ مجمـوع هـذه الإمـدادات الكهربائيـة هـو 238 ميجـا واط، وعندمـا يحـدث عطل في خطـوط الكهربـاء في جانـب دولـة الاحتـلال أو مـصر فـإنّ كميـة الكهرباء التـي تُغذي القطـاع تتراجع بالطبـع، وكذلـك الأمـر عندمـا يعمـد الاحتـلال وبـدون سـبب إلى قطـع إمـدادات الوقـود الضروريـة لتشـغيل محطـة توليـد الكهرباء.

صورة 68: المحطة الفلسطينية الوحيدة لتوليد الكهرباء: هي محطة توليد الطاقة الوحيدة بمناطق السلطة الفلسطينية، وأقيمت باتفاق بين السلطة الفلسطينية ومُستثمرين مُستقلين بهدف توفير الكهرباء لمدينة غزة وضواحيها، وبدأت عملها عام 2002، يملك المستثمرون 66 بالمئة من أسهم الشركة الفلسطينية للكهرباء التي تدير المحطة، وبقية الأسهم بملكية الجمهور؛ بموجب الاتفاق، تحصل محطة التوليد على الوقود اللازم لتشغيلها من السلطة الفلسطينية، بالإضافة إلى مبلغ شهري ثابت مقداره 2.5 مليون دولار، وذلك مقابل توليد كمية من الكهرباء التي كان من المفترض أنْ تصل حتى 140 ميجا واط، والتي لم تصل المحطة لها يوماً لعدة أسباب: نقص في الوقود، القدرة المحدودة لشبكة النقل، قصفها من قبل الاحتلال الصهيوني، الأمر الذي أدى إلى تدمير مولّداتها وخزانات الوقود. (نيازَنا، معيان، 2017، صفحة 2)

وبات واضحاً أنّ هذه الكمية المتذبذبة من الكهرباء تلعب على الوتر الحساس لحياة الغزيين، بل لعلنا عندما نعلم أنّ 238 ميجا واط تُمثل أقل من نصف احتياج سكان القطاع من الكهرباء اليومية؛ نوقنُ أنّ توقف محطة توليد الكهرباء أو أي عطل بالشبكة يقضي على الحياة اليومية للمجتمع الغزي، فانقطاع الكهرباء لساعات طويلة يمنع ضخ المياه من الآبار وتحويلها إلى البيوت وضخ مياه المجاري من البيوت وتحويلها إلى منشآت تطهير المجاري وتشغيل هذه المنشآت؛ بالإضافة لذلك، بدون الإمداد المنتظم للكهرباء لا يمكن توفير خدمات الرعاية الطبيّة، والتعليم والخدمات

الاجتماعيّة الكافية وتصبح الأجهزة الطبيّة مُعرضة للخراب المتكرر بسبب التيار الكهربائيّ غير المستقر، وبعضها يتوقف عن العمل لأنها لا تحتمل التيار الكهربائي غير المنتظم، ومن الصعب حفظ الأدوية في التبريد، وغير ذلك الكثير الذي يُشكل مفاصل حياة الغزيين اليومية[1].

صورة 69: طابور طويل في محطة وقود في مدينة غزة منذ الفجر بسبب أزمة الوقود: وكما يظهر في الصورة اصطفاف المواطنين في المحطة عبارة عن رسم هندسي جميل، فأصحاب الجالونات يقفون في الجهة الغربية وأصحاب السيارات في الجهة الشرقية. (فلسطين اليوم، 2012)

(1) (جبور، وآخرون، 2011، الصفحات 18-19)؛ (نيازَنا، معيان، 2017، صفحة 2)

7. التحكم بالبنى التحتية للمياه:

سرقة الصهاينة لمياه قطاع غزة:

في عـام 1950 وَقّـع الاحتـلال الصهيـوني اتفاقيـة التعايش مع مـصر والتي تم فيها تقليص مسـاحة قطـاع غـزة مـن 555 كـم مربـع إلى 362 كـم مربـع[1]، وكان مـن أهـم المغانـم الصهيونيـة جـراء هذه الاتفاقيـة هـو الاسـتيلاء عـلى بعض مصـادر الميـاه الجوفيـة[2]، وعمل الاحتـلال بعدها عـلى إقامة آبار ميـاه مركزيـة في هـذه المنطقـة (حـول قطـاع غـزة) لتمتص الميـاه الجوفية هنـاك، وتمنع وصـول المياه الطبيعيـة التـي كانـت تتـسرب سـابقاً لتغذي الخـزان الجوفي في قطـاع غزة.

وفي خطـة الاحتـلال الصهيـوني لسرقـة ميـاه قطـاع غـزة أيضـاً عمـل عـلى تجفيـف خمـس جداول تجـري في القطـاع خـلال فصـل الشـتاء: ثلاثة رئيسـية واثنتـان فرعيتان، هـذه الجداول تنبـع من جبال الخليـل وتحمـل مـا مقـداره 20 مليـون مـتر مكعـب مـن الميـاه العذبـة وتمـر بقطـاع غـزة وتصـب في البحـر المتوسـط ، وكانـت تسـتخدم مياه هذه الجداول لأغـراض الري، وتغذية الميـاه الجوفية في قطاع غـزة بأكـثر مـن 2 مليـون كـوب سـنويّاً؛ فعمـل الاحتـلال خـلال الفـترة مـا بـين 1980-1990 عـلى بناء الخزانـات والعديـد مـن قنـوات الـري والمنشـآت المائية الأخـرى والتي حولت مسـار الميـاه التي تقوم بتغذيـة جـداول قطـاع غـزة؛ وبالتـالي جفـت هـذه الجـداول وبـدأ السـكان ببنـاء منازلهـم ومزارعهم مـكان الجـداول الجافة.

(1) مساحة قطاع غزة اليوم 362 كم مربع، فعندما قرر الاحتلال عزل قطاع غزة وحصاره عام 1991 جعل خط هدنة اتفاقية التعايش هو الحدود الدولية مع ما يسمى «دولة إسرائيل».

(2) (أبو ستة، سلمان، 2013، صفحة 98).

وبذلك حُرم سكان قطاع غزة من جزء كبير من مصادر المياه العذبة، فأصبحت بذلك المياه الجوفية هي المصدر الوحيد للمياه العذبة في قطاع غزة والتي تغذيها فقط مياه الأمطار المحدودة؛ وعليه أثر السحب الجائر من الخزان الجوفي بشكل مباشر على منسوب المياه العذبة، حيث عمل على هبوط مستوى المياه في الخزان الجوفي، مما أحدث حالة فراغ أدت إلى اندفاع مياه البحر لشغله؛ فمع الزمن ينخفض مستوى الخزان الجوفي أكثر فأكثر وبكل تأكيد تزداد ملوحة المياه الجوفية تدريجياً، مما ينعكس بشكل تلقائي على نوعية المياه، وكميتها، ويخفض من جودتها، بارتفاع نسبة الكلورايد والنيترات إلى معدلات عالية جداً، وحسب تقرير للمركز الفلسطيني لحقوق الانسان في 21 ديسمبر 2011 فإنّ الوضع المائي لقطاع غزة خطير جداً: حيث تعتبر 90 % من مياه الشرب لا تصلح للشرب وفقاً لمعايير منظمة الصحة العالمية؛ وحسب إحصائيات عام 2018 تقارب نسبة تلوث مياه الشرب 98%، أي نسبة المياه الصالحة للشرب في تناقص شديد وأضحى المجتمع الغزي يعتمد على المياه المحلاة أو المياه المستوردة من الاحتلال الصهيوني لسد حاجته من مياه الشرب اليومية، والتي تزيد العبء على المواطن الغزي فكلفة المياه المحلاة تزيد أربعة أضعاف عن كلفة مياه البلدية المستخرجة من الآبار؛ ولذلك تضطر العائلات منخفضة ومعدومة الدخل للشرب من المياه الملوثة، ومن ناحية أخرى باتت مياه الآبار الجوفية في مناطق عديدة من قطاع غزة لا تصلح إلا لنوع محدد من المزروعات لارتفاع نسبة ملوحتها، بل وتطور بها الحال لتصبح غير صالحة للاستهلاك الآدمي اليومي[1].

(1) (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ، 2011)؛ (عرب 48، 2018)؛ (صافي، محيسن، عايش، و أبو قمر ، 2016، الصفحات 15-20)؛ (حلس، 2013)

البنية التحتية الهشّة للمياه:

تعـاني شـبكة أنابيـب تزويـد الميـاه من التهتـك فهي قديمـة ومهترئة، ونحـو ثلث كمية الميـاه التي تـسري فيهـا تضيـع سُـدى، بالإضافـة إلى ذلـك يُعـاني قطـاع غـزة مـن مشـاكل في شـبكة ميـاه الـصرف الصحـي أيضـاً، حيـث توجـد تجمعـات سـكنية في عموم قطاع غـزة تقـع في مناطق منخفضـة معرّضة لخطـر الفيضانـات، حتـى مـن هطـول الأمطـار الخفيفـة (انظـر خريطـة 10)، وتتفاقـم حالـة هـذه المناطـق عامـاً بعـد عـام بفعـل حالة شـبكات البنيـة التحتيـة المتهالكـة للمياه، والتي لم تشـهد سـوى الحـدّ الأدنى مـن التحديـث أو الإصـلاح على مدى العقد المـاضي؛ على الرغم من النمو السـكاني السريع والأضرار التـي أصابتهـا عـلى نطـاق واسـع بسـبب تكـرار العـدوان الصهيوني على قطـاع غزة.

صورة 70: فيضانات سبّبها هطول أمطار خفيفة، بالقرب من منزل عائلة وافي في خان يونس، الصورة في تشرين الثاني/نوفمبر 2017.
(OCHA, 2017)

تعاني شبكة الصرف الصحيّ في قطاع غزة من وضع كارثي على مدار السنين، فيعيش نحو 28 % من سكان قطاع غزة في مناطق لا تتوفر فيها شبكة صرف صحي، الأمر الذي يضطرهم إلى استخدام بدائل مثل آبار المجاري (الحفر الامتصاصية).

ويوجد في قطاع غزة خمس منشآت لمعالجة مياه الصرف والتي تعمل بشكل جزئيّ لأسباب عديدة، من بينها انقطاع الكهرباء، الأمر الذي لا يسمح باستكمال دورة معالجة مياه الصرف الصحيّ، وعليه فمعظم مياه الصرف الصحي يتم تسييلها إلى البحر بعد معالجتها جزئياً فقط، أو حتى دون أي معالجة أحياناً كثيرة، والذي أدى بدوره إلى ارتفاع نسبة تلوث مياه بحر قطاع غزة، وبالتالي حذرت وزارة الصحة الفلسطينية من خطر السباحة في مياه البحر في العديد من المناطق؛ وليس هذا وحسب؛ فبسبب الوضع الكارثي للبنية التحتية للمياه تتسرب 10% من مياه الصرف الصحي إلى الخزان الجوفي ملوثةً بذلك المياه والتربة، فتُفقد التربة خصوبتها، وترفع نسبة الأملاح والنترات في المياه الجوفية.

دور دولة الاحتلال بالوضع الكارثي للبنية التحتية للمياه:

1. سيطرة الاحتلال على المعابر جعلته المتحكم بكل وارد للقطاع فعمل على منع أو فرض تقييدات صارمة على دخول المعدّات وقطع الغيار، ومواد البناء اللازمة لتأهيل وتحسين وصيانة البنية التحتية للمياه.
2. عرقلة أيّة مشاريع إنمائية لحل مشكلة المياه والصرف الصحي: فقد أدى فرض تقييدات صارمة على دخول المعدات والمواد، التي يعدّها الاحتلال مواد «مدنية وعسكرية ذات استخدام مزدوج» إلى صعوبة إكمال 70% من المشاريع في مجال البنية التحتية للمياه، وأدى في المحصلة إلى خفض استعداد المانحين لتمويل مشاريع جديدة، وخاصة أنّ المعدات التي تحظر سلطات الاحتلال

دخولها لقطاع غزة غير محددة المعايير، ولا أحد يتوقعها (من الممكن أنْ تحظر أي شيء وبلا سبب).

3. العدوان الصهيوني المستمر على قطاع غزة: حيث يتم خلاله هدم وتدمير أو إعطاب أجزاء من البنية التحتية للمياه، وتمنع سلطات الاحتلال إعادة إعمار المدمر منها بعد ذلك؛ فمثلاً خلال حرب 2014 قصف الاحتلال خزاناً للمياه والذي مَول بناءه البنك الدوليّ، كما تم تدمير خزان «المنطار» في حي الشجاعية، وهذا القصف الهمجي يتسبب في ردع المجتمع الدوليّ من المبادرة لإقامة مرافق للبنى التحتيّة في قطاع غزة.

4. يعمل الاحتلال الصهيوني على فرض تقييدات أو حظر على دخول المختصين وطواقم العمل في مجالات إعادة تنمية البنية التحتية.

5. ما يفرضه الاحتلال الصهيوني من نقص في الكهرباء والوقود على قطاع غزة يُؤثر بطريقة مباشرة على مرافق استخراج المياه وتحليتها، وأيضاً على تزويد السكان بالمياه بشكل منتظم، ويُؤثر على إمكانية معالجة مياه الصرف الصحي قبل ضخها إلى البحر[1].

(1) (نيازَنا، معيان، 2017، الصفحات 7-11)؛ (OCHA, 2017)؛ (المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات، 2016)

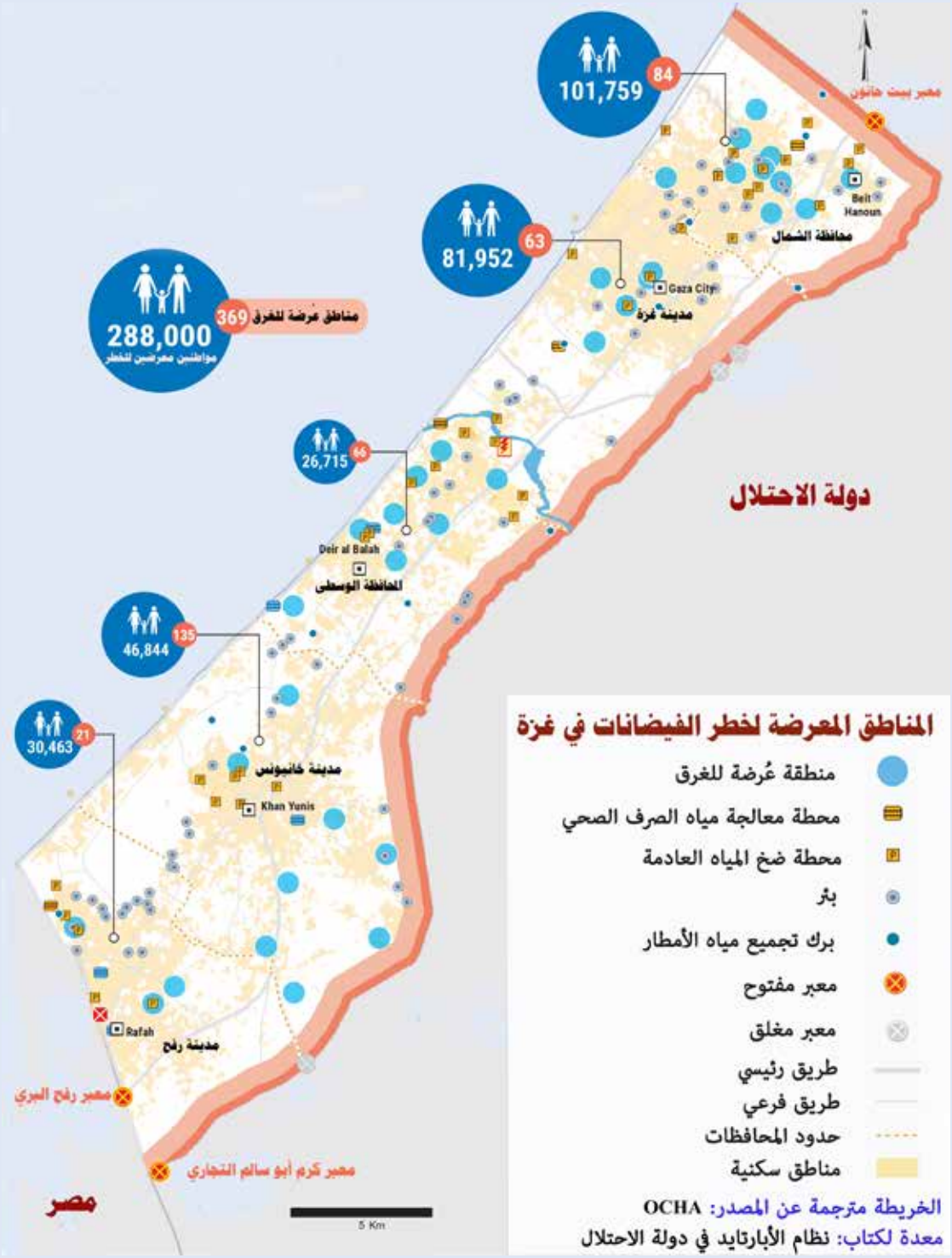

خريطة 10: المناطق المعرضة لخطر الفيضانات بفعل مياه الأمطار في قطاع غزة. (OCHA, 2019)

7.التحكم بالبنى التحتيّة للاتصالات «الاحتلال الرقمي»:

منـذ عـام 1967 تسـيطر سـلطات الاحتـلال عـلى شـبكات الاتصالات في قطـاع غزة، ورغـم اعتراف الاحتـلال الصهيـوني في اتفاقياتـه مـع منظمـة التحريـر بحقِّ الفلسـطينيين في إقامة وتشـغيل شـبكات اتصـالات مسـتقلة، وحقّهـم في تحديد السياسـة في هذا المجـال، وحقّهم في اختيار نـوع التكنولوجيات المناسـبة لمسـتقبلهم، وتعهـدت سـلطات الاحتـلال أيضـاً أنْ تُسـهّل إدخـال كافـة المعـدات والأجهـزة اللازمـة، لبنـاء مثـل هـذه الشـبكات، لكـنّ الوعـود شيء والواقـع شيء مغايـر تمامـاً، فنجد أنّ سـيطرة سـلطات الاحتـلال عـلى شـبكات الاتصـالات هـي سـيطرة شـاملة وواسـعة؛ فالاتصـالات الدوليـة بـين قطـاع غـزة وخـارج فلسـطين سـواء بالهواتـف الأرضيـة أو الخلويّـة تنتقـل عـبر قنـوات «الشـبكة الإسرائيليّـة»، وكذلـك الأمـر بالنسـبة للمكالمـات بـين قطـاع غـزة والضفـة الغربيّـة، كـما أنّ الإنترنـت في قطـاع غـزة يمـرّ عـبر «الشـبكة الإسرائيليـة» هـو الآخـر، وسـلطات الاحتـلال هـي التـي تحـدد أي موجـات وذبذبـات تُعطى للشركات الخليوية الفلسـطينية، وحتى إنّها تسـيطر عـلى تخصيص ترددات الراديـو للفلسـطينيين وتفـرض التقييـدات عليها، مما يتيح لسـلطات الاحتلال التجسـس على شـبكات الاتصالات الفلسـطينيّة أو قطعها وقتما تشـاء، والتشـويش على بث الراديو أو السـيطرة عليه؛ ويعزو البعـض أنّ عدم اسـتخدام سـلطات الاحتـلال صلاحياتها بقطـع الاتصالات والإنترنت عـن قطاع غزة أو قطـع اتصالهـا بالعـالم الخارجـي هـو التزامهـا بالاتفاقيـات الدولية، ولكنْ لعل السـبب يعـود إلى رغبة الاحتـلال بإبقـاء قطاع غـزة تحـت المراقبة والسـيطرة.

تبعيّـة قطـاع غزة «للشـبكة الإسرائيلية» هـو حصيلة للتحكـم الصهيوني بالغـلاف الخارجي لقطاع غـزة، وبالمعابـر بـين قطـاع غـزة والضفـة الغربيـة بمـا في ذلـك إمكانية إدخـال المعـدات ومـدّ الكوابل والبُنـى التحتيـة؛ حيـث تحظر سـلطات الاحتـلال على سـبيل المثال، إدخـال أنواع معينة مـن المعدات

للمناطق الفلسطينية بوصفها معدات «مدنية وعسكرية ذات استخدام مزدوج»، وهذه المعدات ضرورية لتحسين شبكات الاتصالات أو بناء شبكة مستقلة، ومثال على تلك المعدات المحظورة: كوابل الاتصالات، والألياف الضوئيّة، وأجهزة الراوتر، وأجهزة موجات الميكرو التي توصل بين ألياف البدالات المختلفة، وأجهزة الاستقبال؛ ففي حالات حدوث عطل في شبكة الألياف الضوئيّة التي تمر الاتصالات عبرها، يتطلب الأمر التنسيق مع سلطات الاحتلال لغرض إصلاحها.

مواطنو قطاع غزة محرومون من الخدمات الشبكية المتقدمة، مثل الإنترنت السريع وشبكات الجيل الثالث المتاحة في الضفة الغربية منذ عام 2018، وتعزو سلطات الاحتلال سبب القيود التي تفرضها على الترددات واستيراد المعدات للغزيين إلى مخاوف أمنية؛ معللةً بأنّ بناء هذه الشبكة المتطورة للغزيين سيؤثر على الترددات التي يستخدمها الجيش الصهيوني، الأمر الذي يُشكل خطورة عليه وربما يتم استخدام هذه الشبكة المتطورة لأغراض التجسس[1]!

(1) (جبور، وآخرون، 2011، الصفحات 18-19)؛ (نيازَنا، معيان، 2017، الصفحات 2-13)؛ (السعدي، محمود ; عبيدات، محمد، 2018)

المظهر الثاني للأبارتايد: خضوع قطاع غزة لحكم القانون العسكري الصهيوني:

يخضع قطاع غزة للحكم العسكري منذ احتلاله عام 1967 وحتى بعد ما يسمى «فك الارتباط»[1] (تفكيك المستوطنات وانسحاب المستوطنين من قطاع غزة في العام 2005)، ولا يزال القانون العسكري الصهيوني سارياً على قطاع غزة، ويجلو ذلك من خلال سيطرة سلطات الاحتلال على المجال الجوي والمياه الإقليمية لقطاع غزة، وعلى إدارة سجل السكان الفلسطيني، وعلى حركة الأشخاص والبضائع إلى غزة ومنها. كما تواصل سلطات الاحتلال جباية الجمارك وضريبة القيمة المضافة على البضائع التي تدخل إلى قطاع غزة، والسيطرة أيضاً على البُنى التحتية للقطاع، وفي المقابل تمارس سلطات الاحتلال هذه السيطرة الخانقة على قطاع غزة دون تواجد فعلي بقوّات برية على الأرض، وهذا ما يمكن أنْ نسميه الاحتلال المريح.

ووفقًا للمادة 42 من معاهدة لاهاي للعام 1907 «تُعتبر منطقة معينة منطقة محتلة عندما تكون خاضعة فعلياً لسلطة جيش عدائي، ويكون الاحتلال فقط في المنطقة الواقعة تحت سلطة الاحتلال وسيطرة المحتل»؛ وبالتالي، يبقى قطاع غزة، في نظر الأمم المتحدة، تحت الاحتلال العسكري، بالرغم من أنّ الفلسطينيين يخضعون للحكم الذاتي بالكامل؛ وتأتي رغبة الاحتلال الصهيوني بتنفيذ هذه الطريقة المبتكرة من الاحتلال (الاحتلال المريح) في التخلص من أيّة مسؤولية عن قطاع غزة مع الاحتفاظ في ذات الوقت بالسيطرة التامة عليه.

وكعادة الصهاينة في المراوغة يستندون للمصطلح الضيق في تعريف الاحتلال في محاولةٍ منهم لإخراج أنفسهم من هذا المأزق، حيث يبررون ذلك بقولهم إنهم لم يعودوا ملزمين ببنود القانون الدولي للاحتلال بعد خطة «فك الارتباط» (انظر صورة 71)، لعدم وجود قوات برية لهم على

(1) نصت خطة فك الارتباط على أنّ «الانسحاب سوف يُنهي احتلال إسرائيل لقطاع غزة».

أرض قطاع غزة[1]، ولعل سلطات الاحتلال تناست أنّها تتحكم بقطاع غزة بجهاز التحكم عن بُعد، وهي تسكن بعيداً في بيت عاجي رفيع، أو ما يمكن أنْ نسميه الاحتلال المريح؛ فلا هي رفعت يديها الغليظتين عن رقبة قطاع غزة لينعم بالعيش الرغيد، ولا هي قامت بتنفيذ كامل التزاماتها تجاه مواطني قطاع غزة الخاضعين للاحتلال عملاً بالقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان؛ وهذا التصرف أقل ما يمكن وصفه بأنّه أبارتايد وحشي ولا إنساني.

وفي ذات السياق يقول البرفسور ريتشارد فولك[2] [في ورقة عمل قدمها للمؤتمر العالمي حول أبعاد وتداعيات الفصل العنصري (الأبارتايد) «الإسرائيلي» ووسائل مكافحته، والمنعقد في إسطنبول بتاريخ 29-30 نوفمبر/ تشرين الثاني 2019]:

«جوهر الاحتلال هو الحفاظ على السيطرة الفعالة، وقد استمر ذلك من خلال السيطرة على الحدود، والدخول والخروج، والمجال الجوي والمياه الإقليمية، وعمليات التوغل العسكرية الدورية التي تتم وفقاً لتقدير إسرائيل دون محاسبة دولية، وإعادة نشر القدرات العسكرية لجيش الدفاع الإسرائيلي في أنماط تهدد الأمن الداخلي للسكان المدنيين في غزة».

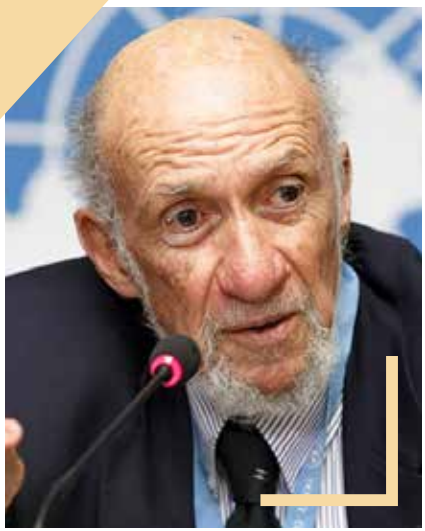

صورة 71: ريتشارد فولك: يهودي أميركي، وأستاذ فخري للقانون الدولي في جامعة برنستون، ومقرر سابق للأمم المتحدة معني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، عُرف بمواقفه المناهضة للسياسات الصهيونية، والمؤيدة للحقوق الفلسطينية. وصفته الخارجية الصهيونية بأنه غير «مرحب به بإسرائيل». (شبكة الجزيرة الاعلامية، 2017)

(1) (جبور، وآخرون، 2011، الصفحات 21-43)؛ (باشي، ساري ; مان، كينيث، 2007، الصفحات 70-82)

(2) وهو يهودي أميركي، ومقرر سابق للأمم المتحدة معني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، وأحد مؤلفي تقرير الإسكوا عام 2017 عن الممارسات «الإسرائيلية» تجاه الشعب الفلسطيني ومسألة الأبارتايد.

ويقول أيضاً: «لا يمكن إنهاء الاحتلال بالانسحاب المادي لقوات الأمن من الأراضي المحتلة حالياً ما دام الأبارتايد «الإسرائيلي» قائماً».

ويردف فولك في ذات الورقة البحثية: «تُطبَّق خطة «فك الارتباط» بمرسوم أحادي الجانب، خدمةً للمصلحة الذاتية «الإسرائيلية» – فالانسحاب خفف الأعباء الاقتصادية والسياسية الناجمة عن السيطرة المادية المباشرة التي شملت حماية المستوطنين «الإسرائيليين» غير الشرعيين، وأعد للمستقبل «الإسرائيلي» المرغوب فيه الذي لم يتصور الدمج الإقليمي لغزة عن طريق الضم».

صورة 72: «فك الارتباط»: بين أغسطس وأيلول عام 2005 انسحبت دولة الاحتلال من جانب واحد من 21 مستوطنة تشمل كل مستوطنات القطاع وأربع مستوطنات في شمال الضفة الغربية، حيث تم نقل 9 آلاف مستوطن إلى داخل الخط الأخضر في خطة مدبرة من قبل رئيس الوزراء آنذاك أرييل شارون والمعروفة باسم «فك الارتباط»؛ الصورة تُظهر معارضي «فك الارتباط» من الصهاينة وهم يقاتلون قوات الأمن الصهيونية في مستوطنة كفار داروم. (Haaretz, 2015)

المظهر الثالث للأبارتايد: قمع الاحتلال الصهيوني لمسيرات العودة:

مع احتدام الحصار الصهيوني على أهل غزة واستمراره لسنوات طويلة، انطلقت مسيرات العودة وكسر الحصار على الحدود الفاصلة بين قطاع غزة ودولة الاحتلال، كوسيلة احتجاج سلمية ضد سياسة الأبارتايد التي ينتهجها الاحتلال الصهيوني ضد قطاع غزة، فقابل الصهاينة المسيرات السلمية بوابل من الرصاص الحي، والذي أسفر عن استشهاد المئات وجرح الآلاف (انظر خريطة 11)، وهذه الجريمة المتكررة على مرأى ومسمع من العالم تُعيد إلى الأذهان ما قامت به دولة الأبارتايد في جنوب إفريقيا من مذبحة شارفيل في العام 1960 ضد المتظاهرين السلميين؛ وتُمثل عمليات قمع مسيرات العودة السلمية خرقاً صارخاً للقانون الدولي، وبلا شك تُثبت أنّ دولة الاحتلال الصهيوني هي دولة أبارتايد، مصداقاً للمادة الثانية الفقرة (و) من الاتفاقية الدولية لحظر جريمة الفصل العنصري[1].

وفي ذروة مسيرات العودة ومع تزايد الإصابات بداية شهر نيسان عام 2018 نشر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية تحذيراً من أنّ: «العنف ضد المدنيين - في مثل هذه الحالة السائدة في غزة يمكن أنْ يُشكل جرائم حرب»، وقال: «إنّ أي شخص يأمر أو يشجع أو يُنفذ هذا العنف يكون عرضة للمحاكمة أمام المحكمة». وفي رده على صدمة المجتمع الدوليّ من مقتل العشرات من الغزيين؛ استخدم الاحتلال الصهيوني حيلته الموثوقة في مثل هذه الحالات وسارع إلى الإعلان أنّه «يحقّق في حالات استثنائيّة»، في حين ادعى جيش الاحتلال بأنّ إطلاق النار على المتظاهرين يمكن استخدامه كرد شرعي على الاضطرابات العنيفة التي تُشكل خطراً حقيقياً وشيكاً على «قوات جيش الدفاع الإسرائيلي أو المدنيين الإسرائيليين»، وأنَّ قواعد الاشتباك تسمح «بإطلاق نار دقيق

(1) (فولك و تيلي، 2018، صفحة 7)

على الساقين لأنهما المُحرض الرئيس، بهدف إزالة خطر الشغب العنيف»؛ وهذا الهراء لا يُمثل أي جزء من الحقيقة، والتي تخلص إلى أنّ منهجية الاحتلال تقضي باستمرار ممارسة سياسية الأبارتايد ضد الشعب الفلسطيني في سبيل طرده من أرضه بكل السبل المتاحة له. ويقول بتسيلم وهو [مركز المعلومات «الإسرائيلي» لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة] في رده على ادعاءات الاحتلال: «على المجتمع الدوليّ أنْ يتوقّف عن الانبهار بالإعلانات الترويجيّة التي تنشرها «إسرائيل» حول تحقيقات تجري أو ستجري، لا يوجد أساس عقلانيّ يجعلنا نتوقّع أنْ تَجري في «إسرائيل» تحقيقات فعليّة، لا يوجد لدى «إسرائيل» أدنى استعداد للتحقيق مع سياستها هي نفسها أو التنديد بها أو مساءلة ومحاسبة المسؤولين عن هذه نتائجها؛ لذلك على المجتمع الدّوليّ أنْ يستخدم نفوذه ويُشغّل جميع روافع تأثيره لكي يفرض على «إسرائيل» إجراء تغيير جذريّ على سياستها ووقف إطلاق النار على المتظاهرين العزّل فوراً»[1].

صورة 73: «الجنود الصهاينة يطلقون الرصاص والغاز المسيل للدموع على المتظاهرين الفلسطينيين على الحدود مع قطاع غزة في مسيرات العودة الكبرى، الصورة أخذت يوم 8 يونيو/حزيران 2018. (Konrad, 2019)

(1) (بتسيلم، مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة، 2019)؛ (Konrad, 2019)؛ (بتسيلم، 2019)

صورة 74: فلسطينيون ينقلون جريحاً أصيب بنيران الاحتلال الغاشم خلال مسيرات العودة الكبرى بالقرب من الحدود الشرقية لمدينة غزة، الصورة التقطت يوم 2 نوفمبر 2018. (Konrad, 2019)

صورة 75: ناشطون يهود وفلسطينيون يتظاهرون في مدينة تل أبيب؛ كوسيلة احتجاج على مرور سنة على ذكرى قتل القناصة الصهاينة 64 من المتظاهرين السلميين في مسيرات العودة في غزة وإصابة الآلاف بجراح، تضمنت المسيرة عدداً من أعضاء الكنيست من حزب حداش اليساري، وشملت المسيرة رسالة مسجلة من أحمد أبو أرتيمة، أحد المنظمين الرئيسيين لمسيرات العودة الكبرى في غزة؛ ورفع المشاركون في المسيرة لافتات تدعو لمقاطعة مسابقة الأغنية الأوروبية (يوروفيجن) المقامة في مدينة تل أبيب، وقال شحاف ويسبين، أحد النشطاء اليهود الذي يقف وراء إجراءات الاحتجاج على يوروفيجن:« إنَّ حقيقة أنَّ المنافسة تجري في «إسرائيل» هي إدامة للاحتلال ومحاولة إخفائه وراء بريق وصورة جميلة». الصورة التقطت يوم 14 أيار/مايو 2019.

(Ziv, 2019)

خريطة 11: الخسائر البشرية في مسيرات العودة: من 3/30 إلى 9/31 2018. (OCHA, 2019)

الفصل الرابع

4

مقارنة أبارتايد جنوب إفريقيا بالأبارتايد الصهيوني

تمهيد:

تتخذ المقاربة والمقارنة بين دولة الاحتلال وجنوب إفريقيا أهمية متصاعدة على مستوى الخطاب الفلسطيني والخطاب المناصر لقضية فلسطين، وهي مقاربة آخذة بالانتشار وتحظى باهتمام فكري ودولي، ولكنْ من المهم التمييز بين الأبارتايد كظاهرة سياسية تاريخية عينية تطورت في جنوب إفريقيا في فترة زمنية معينة من ناحية، وكظاهرة محرمة ومجرمة حسب القانون الدولي من ناحية أخرى.

فليس من الصواب عقد المقارنات بين ممارسات دولة الاحتلال وممارسات نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا؛ لإثبات أنّ دولة الاحتلال هي دولة أبارتايد، لأنّ الأبارتايد ليس مجرد لائحة من الممارسات التي ارتكبها نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا نُقارنها مع ممارسات الدول الأخرى، لنقول إنَّ هذا النظام أو ذاك شبيه بالأبارتايد؛ فإذا أردنا أنْ نثبت أنّ دولة الاحتلال هي دولة أبارتايد، فإنّه يجب علينا النظر في الاتفاقيات الدولية التي حددت مفهوم ومصطلح وممارسات الأبارتايد، ونقارن بنود هذه الاتفاقيات مع ما هو موجود على أرض الواقع؛ وسنجد بلا شك أنّ الأبارتايد الصهيوني أكثر تعقيداً ووحشية من سالفه الجنوب إفريقي، ويحتاج منا إلى توجهات فكرية وعملية قوية لمناهضته.

صورة 76: البرفسور جون دوغارد (broken)

أوضح القاضي الجنوب إفريقي -جون دوغارد [وهو خبير قانوني جنوب إفريقي والمقرر الخاص السابق لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة] كيفية اكتساب المصطلح للتطبيق العالميّ بقوله:

«...ومما يؤكد قصد تطبيق الاتفاقية على حالات غير جنوب إفريقيا إقرار أحكامها في سياق أوسع، وفي نصوص قانونية تم اعتمادها قبل سقوط نظام الفصل العنصري وبعده... ويمكن أنْ نخلص إلى أنَّ اتفاقية الفصل العنصري قد انقضى مفعولها بقدر ما يتعلق الأمر بالدافع الأصلي إلى وضعها، وهو نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا، إلا أنّ أثرها لا يزال ملموساً كنوع من أنواع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بموجب كلّ من القانون الدولي العرفي ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية»[1].

وقد بات واضحاً أنّ مصطلح الأبارتايد قد اكتسب تطبيقاً عالمياً في القانون الدوليّ، وبالتالي فهو لا يقتصر على حالة جنوب إفريقيا فحسب؛ وبناء على ذلك لا بد من تكاثف الجهود القانونية لإخضاع دولة الاحتلال للتحقيق والمحاكمة ضمن الولاية القضائية لمحكمة الجنايات الدولية على جريمة الأبارتايد التي تنتهجها. ورغم أوجه الشبه بين الأبارتايد في جنوب إفريقيا ودولة الاحتلال، إلا أنه توجد أيضاً نقاط اختلاف، ترتبط بطبيعة وجذور المشروع العنصري في جنوب إفريقيا عن المشروع الاستعماري الصهيوني المركب في فلسطين. فالمنظومة الصهيونية مركبة وتعتمد على أدوات حكم وإدارة وسيطرة متعددة والتي تتكاثف معاً بهدف تأبيد بنية «الدولة القومية اليهودية»، وهو ما يعني بشكل أو بآخر ديناميكية منظومة الحكم وتطويرها وملاءمتها المستمرة وفق الاحتياجات المتجددة للواقع، إذ يتم الاعتماد على أدوات الاحتلال العسكري والاستعمار الاستيطاني وأدوات الأبارتايد لإقامة السيطرة اليهودية وتثبيت «التفوق الإثني اليهودي»، مقابل حصر الوجود الفلسطيني وإخضاعه وتقليصه.

(1) (فولك و تيلي، 2018، صفحة 32)

سنستعرض في هذا الفصل أهم نقاط التلاقي بين نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا ودولة الاحتلال، وكذا أهم ما يجعل دولة الاحتلال تتميز بأبارتايد أكثر وحشية وإجرام.

القسم الأول: أوجه التشابه الرئيسة بين نظامي الأبارتايد:

أولاً: البُعد الاستعماري للنظامين:

ففي كلا النظامين في جنوب إفريقيا وفلسطين؛ أتى مستوطنون من الخارج استولوا على أراضٍ مأهولة وطردوا سكانها وأصحابها الأصليين، بَيْد أنّ الصهاينة طردوا الأصلانيين إلى خارج فلسطين في حين اكتفى البيض في نفيهم إلى المناطق الفقيرة من جنوب إفريقيا.

صورة 77: مهاجرون يهود وصلوا في 14 أبريل 1920 إلى ميناء حيفا في فلسطين على متن سفينة تيودور هرتزل، ضمن سلسة الهجرات اليهودية إلى فلسطين.
Flashbak, Everything Old Is) (New Again, 2013

ونجد أيضا فارقاً في المحفز الاستعماري لكلا المشروعين، فالمشروع الجنوب إفريقي كان محركه البُعد الاقتصادي، وفي المقابل كان محرك المشروع الصهيوني الفكر الأيديولوجي.

حيث كانت العلاقة تكاملية بين الاستعمار الأبيض في جنوب إفريقيا والأصلانيين، فقد تم التعامل مع السود كعنصر ضروري، وما كان لدولة جنوب إفريقيا أنْ تكون لولا وجود اليد السوداء العاملة الرخيصة؛ في حين هَدَف المشروع الاستعماري الصهيوني إلى إقامة «وطن قومي يهودي» على أرض فلسطين، وشكل الفلسطيني بالأساس عائقاً يقف أمام تحقيق هذا المشروع، لذلك يبذل ويبذل الصهاينة كلّ جهدهم من أجل محوه وإزالته واقتلاعه من أرضه.

ثانياً: ادعاء نظامي الأبارتايد أنَّهما دولة ديمقراطية:

دولة البِيض في جنوب إفريقيا كانت تدّعي أنها الدولة الديمقراطية الوحيدة في القارة الإفريقية، تماماً كما تدّعي دولة الاحتلال بأنها الدولة الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط، رغم كلّ ما تمارسانه هذه وتلك من تمييز عنصري وجرائم ضد المواطنين الأصليين.

في واقع الحال نستطيع القول بأنّ كلا النظامين كانا يقومان على مؤسسات حديثة، تتمتع بنظام قضائي قوي ومستقل، وفصل بين السلطات، ولكنهما مارسا نظاماً يمكن وصفه بالديمقراطية العنصرية؛ إذ إنّ ديمقراطيتهما كانت مخصصة لفئة معينة من السكان(البيض/اليهود) في حين وضعت البقية على هامش القانون أو خارج حلبة حساباتهما[1].

(1) (يفتاحئيل، أورن، 2009)؛ (سلامة، عبد الغني، 2018)

صورة 78: صورة تكشف زيف ديمقراطية دولة الاحتلال. (شبكة الجزيرة الاعلامية، 2017)

ثالثاً: الفكر الأيديولوجي العنصري لكلا النظامين:

ارتبط الأبارتايد الجنوب إفريقي بأيديولوجية وجود الأفريكانز البيض؛ تلك الأيديولوجية التي تتمحور حول رقي العرق الأبيض وتميزه عن غيره من الأعراق، وللحفاظ على هذا التميز يجب قيام دولة نقية للبيض فقط، وهذا فعلاً ما قاموا به في جنوب إفريقيا.

وبنفس الكيفية ارتبط الأبارتايد الصهيوني بأيديولوجية وجود دولة الاحتلال، تلك الأيديولوجية التي بنت أساسها على فكرة إقامة «دولة يهودية»، لأنّ «اليهود هم شعب الله المختار»؛ وفي سبيل إقامة هذه الدولة قاموا بجريمة التطهير العرقي ضد الفلسطينيين، حيث طردوهم من

أراضيهم في عام 1948، واستولوا عليها وأقاموا عليها «الدولة اليهودية» ورفضوا عودة اللاجئين الفلسطينيين بعد ذلك من أجل الحفاظ على أرضٍ بديموغرافية يهودية عالية[1].

وفي الحالتين فإنّ العنصرية مُمأسسة، فقد كان على غير البيض في جنوب إفريقيا وغير اليهود في دولة الاحتلال، البحث عن هوية وطنية أخرى غير هوية الدولة التي يعيشون فيها، ولعل الفرق الوحيد الذي تميزت به دولة الاحتلال أنّ اليهودي كان يحصل على «الجنسية الإسرائيلية» بشكل فوري، بينما المهاجر الأبيض إلى جنوب إفريقيا لم يكن يحصل على المواطنة مباشرة، مع أنّ الهجرة كانت محصورة للبيض أيضاً.

رابعاً: تشريع نظام الفصل العنصري برلمانياً:

نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا تم تشريعه من قبل البرلمان مع وصول الحزب الوطني إلى الحكم عام 1948، أي إنّ الأبارتايد الإفريقي كان صريحاً وحدد بشكل علني أنّه يُطبق نظام الفصل العنصري، في حين إنّ الأبارتايد الصهيوني كان أقل جرأة فقد حاول لسنوات نفي هذه التهمة عن نفسه، حيث جعل القوانين التي تحكم الفلسطينيين في فلسطين تستند بشكل كبير إلى قرارات عسكرية غامضة، وقوانين طوارئ متوارثة لم تعد صالحة للتطبيق منذ عقود، وبقيت كذلك منذ بداية الاحتلال عام 1948 حتى صدور قانون القومية اليهودي «يهودية الدولة»، والذي جاء في تموز عام 2018، ودستر كل أنظمة القمع والفصل العنصري على شكل قانون عام، ليتم تنفيذ الأبارتايد من خلاله وفقاً للقانون الصهيوني.

(1) (سلامة، عبد الغني، 2018)

صورة 79: قال بنيامين نتنياهو معبراً عن فرحته بإقرار قانون القومية اليهودي:«هذه لحظة فارقة في تاريخ الصهيونية وتاريخ دولة «إسرائيل»». (i24NEWS، 2018)

صورة 80: أُقر قانون القومية اليهودي وسط صراخ النواب الفلسطينيين (فلسطينيي 48) وتمزيق بنوده. (Fitoussi, 2018)

صورة 81: أحد رجال الأمن يسحب النائب جمال زحالقة من مقعده ويدفعه خارج قاعة الكنيست، بعد تمزيق النواب الفلسطينيين لأوراق قانون القومية بعد إقراره.
(BBC, 2018)

القسم الثاني: أهم الأسباب لكون نظام الأبارتايد الصهيوني أكثر وحشية من قرينه الجنوب إفريقي:

أولاً: الضفة الغربية وقطاع غزة لم ترتقِ لدرجة بانتوستانات جنوب إفريقيا:

بقراءة ممارسات الأبارتايد الصهيوني في قطاع غزة والضفة الغربية والمشروحة تفصيلاً في الفصل السابق، نلاحظ أنها أكثر وحشية وإجراماً مما قام به نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا، فحصار قطاع غزة وتقطيع أواصل الضفة الغربية وحصر الفلسطينيين في معازل لا ترتقي لدرجة بانتوستانات جنوب إفريقيا.

وفي توضيح هذه الفكرة يقول: البروفيسور جون دوغارد [وهو خبير قانوني جنوب إفريقي والمقرر الخاص السابق لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة]:

صورة 82: البرفسور جون دوغارد (broken)

«في سبيل تقديم تعليق مكثف بناءً على تجربتي الشخصية؛ نظام الفصل العنصري الإفريقي... كان يهدف إلى إنشاء «بانتوستانات» مخصصة للسود وقابلة للحياة، بحيث تم بناء المدارس، وإنشاء المستشفيات والطرق للأفارقة الجنوبيين السود على الرغم من أنّ القانون لا يُلزم بعمل ذلك، كما تم إنشاء المصانع في تلك الأقاليم المخصصة لتوفير فرص عمل للسود؛ بينما نظام «إسرائيل» فشل حتى بتوفير هكذا عنصر للفلسطينيين، وعلى الرغم من إلزامها وفقاً للقانون بتلبية الاحتياجات المادية للشعب الواقع تحت الاحتلال، إلا أنها تركت هذا كله للجهات

المانحـة الأجنبيـة والـوكالات الدوليـة، وتبعـاً لذلـك فـإنَّ ممارسـات «إسرائيـل» الاسـتعمارية في الأرض الفلسـطينية المحتلـة هـي الأسـوأ؛ حيـث يتم اسـتغلال الأراضي والمياه مـن قبل تجمعات المسـتوطنين العدوانيـة والتـي لا مصلحـة لهـا في رفاهيـة الشـعب الفلسـطيني وذلك بمباركـة من «دولـة إسرائيل» وتحـت رعايتهـا وتغطيتهـا»[1].

ويقـول: البروفيسـور جـون دوغـارد أيضـاً: «إنّ الكثـير مـن سـمات الاحتـلال «الإسرائيـلي» تفـوق مـا اتصـف بـه نظـام الفصـل العنـصري في جنـوب إفريقيـا، حيـث التدمـير واسـع النطـاق للمنـازل، وتجريـف وتخريـب الأراضي الزراعيـة، والتوغـل العسـكري والاغتيـالات المنظمة، التي يجـري تنفيذها الآن في فلسـطين؛ كل هـذه الأفعـال تتجـاوز أية ممارسـات مماثلة في نظام الفصـل العنصري في جنوب إفريقيـا، ويكفـي الإشـارة هنـا إلى أنـه لم يتـم أبـداً بنـاء جـدار للفصـل بـين البيـض والسـود في جنوب إفريقيـا كـما هو الحـال في فلسـطين»[2].

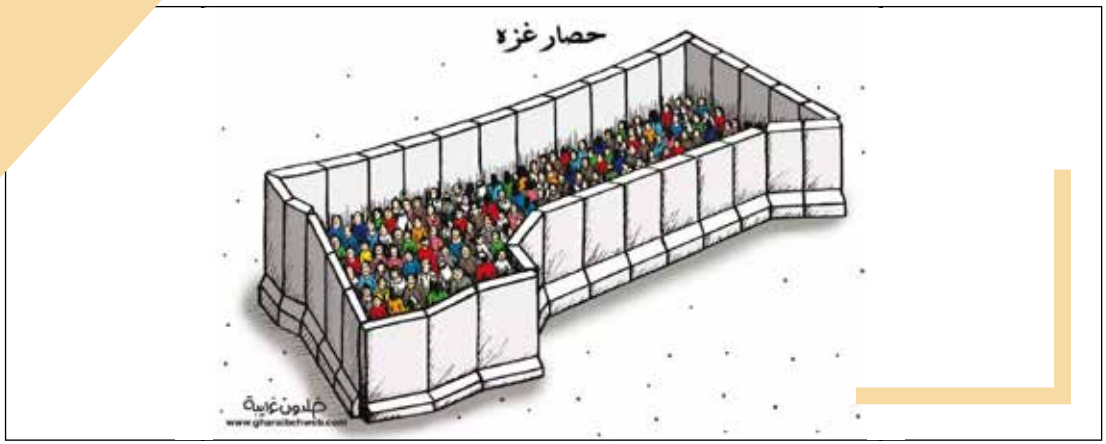

صورة 83: كاريكاتير يُعطي صورة عن واقع الحصار في قطاع غزة. (خلدون غرايبة، 2018)

(1) (دوغارد، جون، 2011)

(2) (دوغـارد، جـون، 2007)

صورة 84: صورة تُمثل جدار الفصل العنصري في الضفة الغربية، والذي تظهر عليه رسومات لفنانين اتخذوه وسيلة لإيصال رسائلهم السياسية والتعبير عن حقهم في فلسطين، فيما يسمى بالفن الاحتجاجي. (اليوم السابع، 2017)

صورة 85: رسوم جرافتي ضخمة على الجدار العازل في مدينة بيت لحم بالضفة الغربية المحتلة تصوّر ترامب وهو يعانق الجدار، فتعطي الفلسطينيين الذين قيّد الجدار حركتهم متنفساً فكاهياً. (اليوم السابع، 2017)

ثانياً: التطهير العرقي ضد الفلسطينيين هو قمة الوحشية:

التطهير العرقي هو البنية التحتية، والشرط الأساسي، للفكر المؤسس «للدولة اليهودية والديمقراطية» في فلسطين على الطراز الغربي، فدولة ديمقراطية غير يهودية ليست بحاجة للتطهير العرقي، ودولة يهودية غير ديمقراطية هي الأخرى ليست بحاجة للتطهير العرقي؛ لذلك ارتكب الصهاينة أبشع جرائم التطهير العرقي ضد الفلسطينيين منذ عام 1947 حتى يومنا هذا، ويقوم أساس هذه الجرائم على الفكر الأيديولوجي القاضي بتفريغ أرض فلسطين من سكانها الأصليين وتوطين اليهود مكانهم، وعليه فإنَّ كل فلسطيني يُشرَّد ويُنفى إلى خارج حدود فلسطين التاريخية يُعتبر نجاحاً لنظام الأبارتايد الصهيوني، وأي نجاح في عودة الفلسطينيين المشردين يُشكل تهديداً للنظام برمته.

إذن تجعل قضية اللاجئين الفلسطينيين الأبارتايد الصهيوني أكثر إجراماً، إذ إنّ القضية الأساسية ليست المساواة بين مجموعتين مختلفتين (كما كان الحال في جنوب إفريقيا)، إنما القضية الأساسية هي عودة اللاجئين، وإرجاع أرض فلسطين وخيراتها المنهوبة.

فالأفارقة السود في جنوب إفريقيا كانوا يقيمون داخل جنوب إفريقيا وعلى أرضها، أما أكثر من نصف الفلسطينيين فإنهم يقيمون خارج فلسطين، ونضالهم الأول ومطلبهم الأول هو أنْ يكونوا على أرض فلسطين.

وواضح أنّ انعكاس نظام الأبارتايد على المواطنين الفلسطينيين أصعب بكثير من الانعكاسات التي كانت في جنوب إفريقيا، فنجد أنّ 87% من أرض جنوب إفريقيا كانت معدة للبيض، في حين أنّ ما يزيد على 93% من أرض فلسطين هي مخصصة لليهود فقط.

وباختصار يمكننا القول: إنَّ سياسة التهجير القسري للمواطنين الفلسطينيين، وحرمانهم من حقَّهم في العودة، والتي هي حجر الأساس لمشروع الأبارتايد الاستعماري الإحلالي الصهيوني؛ تُعتبر فظائع خاصة فقط بدولة الاحتلال سبقت بها نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا بمراحل.

صورة 86: صورة تصف بشاعة التطهير العرقي بحق الفلسطينيين، حيث تُظهر الصورة اللاجئين الفلسطينيين الذين نزحوا على متن قوارب إلى لبنان أو مصر في عام 1949. (UN Archives, 2019 1949)

الفصل الخامس

5

مقاطعة المحتل
سِلاحٌ من أسلحة المقاومة

تمهيد:

ويأتي السؤال بعد كلّ هذا التفصيل عن الاضطهاد الذي يعانيه الشعب الفلسطيني في كل بقاع العالم؛ ماذا بعد؟

فهذا الشعب المكلوم سواءً في داخل فلسطين أو في خارجها يقف أمام خيارين، إما اليأس والاستسلام، أو المقاومة سواءً المسلحة أو السلمية، ولعل أوسع طرق النضال هو النضال السلمي عبر نافذة مقاطعة الاحتلال، لِما له من تأثير واضح من جهة، وسهولة الالتحاق به من قِبَل كل أبناء الشعب الفلسطيني ومناصريه من جهة أخرى؛ ولِتفعيل هذا النضال فنحن بحاجة لِتحديد الأهداف بشكل واضح ورصد الآليات والإستراتيجيات مُمكنة التحقيق، حيث يقع ذلك على كاهل كلِّ فلسطيني أو متضامن يتبنى المقاطعة كنهج أنْ يكون متحرراً من عقدة الخوف واستعجال النتائج، وأنْ يحمل رسالة واضحة تُقنع الجمهور العابر للقارات بأهمية المقاطعة وأسبابها في سبيل كسب تضامنهم ومقاطعتهم للاحتلال الصهيوني.

والمقاطعة هي سياسة تمارسها الدول والشعوب على حد سواء، ولعلنا نعجز عن إقناع الدول بانتهاج سبيل المقاطعة، ولكنَّ أحضان الشعوب ومؤسسات المجتمع المدني لازالت مفتوحة لنا، وتنتظر بنهمٍ سبيلاً يساعدها في دعم قضية فلسطين.

ويمكن القول أنَّه وعلى امتداد التاريخ شهد العالم موجات تغير عارمة على يد من رفعوا ألوية المقاومة السلمية، واتخذوا من المقاطعة أحد أسلحة المقاومة، كونها تساهم في وضع قواعد جديدة للعبة الصراع السياسي، وقد شرحنا في الفصل الثاني من هذا الكتاب تجربة جنوب إفريقيا وكيف كان للمقاطعة دور بارز في إنهاء نظام الأبارتايد فيها.

صورة 87: مقاطعة الاحتلال الصهيوني أحد وسائل الكفاح السلمي الذي يتكامل مع غيره من وسائل الكفاح المسلح والسلمي

القسم الأول: هل نداءات مقاطعة دولة الاحتلال هي وليدة هذه اللحظة؟

بكل تأكيد لا؛ فالمقاطعة انطلقت من مبادئ تحقيق العدالة والقضاء على الظلم، من أول يوم بدأ المشروع الصهيوني يتغلغل في أرض فلسطين، فتمت حملات المقاطعة والتوعية بها منذ عام 1922، وازدادت وتيرتها حتى وصلت إلى دعم عربي عندما أعلنت جامعة الدول العربية عام 1945 عن حملة مقاطعة للمنتجات الصهيونية، ورغم عدم وجود مقياس دقيق يُوضح مدى تأثير حملات المقاطعة على اليهود في الفترة ما قبل احتلال فلسطين عام 1948، فإنَّ الكثير من الدلالات تُشير إلى مدى القلق والضيق الذي سببته حملات المقاطعة لليهود (انظر الصور من صورة 88 إلى صورة 91).

مقاطعة تجار العرب
لليهود

ابرق مكاتب النيويورك تايمس من القدس، جوزيف ليفي، الى جريدته بما يلي :

« يعد العرب مقاطعة تجارية أشد تأثيراً ضد اليهود — فالتجار العرب في كل انحاء فلسطين ولاسيما في القدس ينظمون حركتهم تنظيما دقيقا وقد اجتمع نحو مئة منهم في مكتب اللجنة التنفيذية العربية في القدس ليضعوا الخطط الترقية وتحسين التجارة والصناعة العربيتين في البلاد بحيث لا يحتاجون بعد الى اليهود والى التعامل معهم في شيء

وقد تم اتفاقهم في الاجتماع على المنهاج الاتي :

١— يستجلب تجار العرب مباشرة البضائع التي كانوا حتى الان لايحصلون عليها الا من اليهود .

٢— ان لا يستجلبوا البضائع الا بواسطة الوكلاء من تجار العرب .

٣— الشروع فى الاكتتاب حالا لتنشيط التجارة العربية الحرة .

٤— تعيين خمسة من تجار العرب لجنة تنفيذية للعمل بالمقررات التي تم الاتفاق عليها في الاجتماع وهم يزودوز، بسلطة الكلام والعمل بالنيابة عن تجار العرب كلهم .

خامساً — تعيين زعيم التجار في كل شارع تجارى لمراقبة رفاقه التجار العرب ومنعهم من ان يشتروا من تجار الجملة من اليهود ولا بلاغ تجار المفرق من العرب مقاطعة كل تاجر من تجار الجملة من العرب اذا تحققوا انه يعامل اليهود.

وقد اعترض عدد من التجار في الاجتماع على هذه التدابير الضيقة في المقاطعة وقالوا انها تسبب ضرراً عظيما الملاكين العرب لان المستأجرين اليهود يهددون اذ ذاك باخلاء البيوت ولكن على الرغم من هذه الاعتراضات عزمت الاكثرية على العمل بالمقاطعة حتى ولو اخلى المستأجرون اليهود بيوت العرب

وقد كان الاجتماع سريا وسئلت الصحافة العربية فى فلسطين بنوع خاص الا تنشر شيئا عما حدث فيه

صورة 88: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 15 آذار/مارس 1930 يتحدث عن مقاطعة اليهود وآلية تنفيذ هذه المقاطعة.
(جريدة فلسطين، 1930)

تفصيلات عن الاجراءات

التي اتخذتها سوريا لمقاطعة البضائع الصهيونية

القاهرة في ٣ك ٢ ـ لمراسل فلسطين الخاص ـ فيما يلي شرح الاجراءات التي اتخذتها الحكومة السورية لتنفيذ قرار مجلس جامعة الدول العربية بشأن مقاطعة البضائع الصهيونية :

١ ـ ان تمتنع وزارة الاقتصاد والتموين من منح رخص الاستيراد لاي بضاعة مصنوعة من قبل الصهيونيين أو منتجاتهم ولو كان الوسيط عربيا

٢ ـ منح اصحاب اجازات الاستيراد مهلة انتهت في ٣١ ـ ١٢ ـ ١٩٤٥ لاستيراد البضائع والمنتجات التي تم التعاقد بشأنها قبل تاريخ هذا البيان وتلغى الاجازات التي تم التعاقد بشأنها قبل اليوم وكذلك تلغى الاجازات التي لم تستورد محتوياتها فعلا قبل ٣١ ـ ١٢ ـ ٤٥ ولو كان التعاقد واقعا قبل تاريخ هذا البيان

٣ ـ اما البضائع الصهيونية الموجودة في البلاد والتي استوردت قبل ٣١ ـ ١٢ ـ ٩٤٥ فانها

ا) تخضع للتصريح الاجباري الذي يجب ان يتقدم الى وزارة الاقتصاد حتى ٢٥ الجاري وسوف تحدد المهلة اللازمة لتصريفها نهائيا

ب) يمنع نقل هذه البضائع خارج المدن ومقاطعاتها

ج) يمنع التعامل مع المصدرين والمنتجين الاجانب اذا كان انوكيل او الوسيط صهيونيا

٤ ـ يمنع نقل البضائع والركاب بوسائط صهيونية

٥ ـ تصادر البضائع الصهيونية المستوردة او الموجودة بحيازة الافراد خلافا للنصوص المذكورة اعلاه وتباع ويخصص نصف ثمنها لمصلحة صندوق الامة لانقاذ اراضي فلسطين ويمنح النصف الاخر للمخبرين وللمصادرين

٦ ـ تتخذ وزارة الاقتصاد التدابير المقتضية لتسهيل تصدير المنتجات والمصنوعات السورية المماثلة للانتاج الصهيوني لتأمين حاجات العرب في فلسطين حتى ولو ادى ذلك الى الحد من الاستهلاك الداخلي في سوريا

٧ ـ تحدد مهلة لتصفية الحسابات العالقة بين السوريين والصهيونيين ضمن شرائط تحدد بالاتفاق مع لجنة فرعية قوامها مدير البنك العربي وبنك مصر ورئيس الغرفة التجارية

٨ ـ تعيين لجان فرعية اختصاصية لتحديد المصنوعات والمنتجات الصهيونية والتعويض عنها بانتاج محلي او استيراد غير صهيوني

٩ ـ تعيين لجنة دائمة لمتابعة تنفيذ هذه القرارات واتخاذ مقررات جديدة

١٠ ـ تقترح الحكومة وضع تشريع يخضع التعامل مع الصهيونيين وحيازة البضائع والمنتجات الصهيونية لاحكام قانون حماية الاستقلال

صورة 89: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 4 كانون الثاني/يناير عام 1946، يتحدث عن الإجراءات العملية التي اتخذتها الحكومة السورية في سبيل مقاطعة اليهود. (جريدة فلسطين، 1946)

فلسطين

جريدة يومية اخبارية سياسية مصورة

الجامعة العربية تقرر مقاطعة بضائع اليهود ـ وفد اللجنة العليا لمصر

صورة 90: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 1 كانون الأول/ديسمبر 1945، يتحدث عن إعلان جامعة الدول العربية قرار مقاطعة البضائع اليهودية. (جريدة فلسطين، 1945)

بعد مقاطعة البضائع الصهيونية

المنتجون البريطانيون والاتصال بالعرب رأساً

لندن في ٣ ـ و.ا.ع ـ علمت وكالة الانباء العربية ان المكتب العربي في لندن يعد تسهيلات خاصة للمنتجين البريطانيين الذين يريدون تعديل بعض تدابيرهم في الشرق الاوسط نتيجة لمقاطعة الجامعة العربية للمنتوجات الصهيونية وتعتقد عدة شركات بريطانية ان توسيع نطاق المقاطعة والتشدد في تنفيذها بتطلبان تعديلا هاما في سياسة التصدير وتعيين الوكلاء في البلاد التي ظل اليهود فيها هم الذين يمثلون الشركات وبيوت التصدير ، وقد تلقى المكتب العربي عدة استعلامات من التجار الذين لا يرغبون في اضاعة الوقت ويريدون تنفيذ العقود الجديدة التي ارتبطوا بها ويتوقع القسم التجاري في المكتب العربي وهو الذي يتولى الرد على هذه الاستعلامات ان تتكاثر وتتزاحم عليه كما ازداد اثر حركة المقاطعة ظهورا واستذاع نشرات خاصة في الصحف والاوساط التجارية البريطانية لاسترعاء نظر التجار البريطانيين الى التسهيلات التي في وسع المكتب العربي ان يعدها لهم

صورة 91: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 4 كانون الثاني/يناير عام 1946، يتحدث عن أثر المقاطعة العربية لليهود على المُنتجين البريطانيين. (جريدة فلسطين، 1946)

واستمر نهج المقاطعة كأرضية راسخة في التعامل العربي مع الصهاينة حتى توقيع اتفاقية كامبد ديفيد بين مصر ودولة الاحتلال، فقلبت الاتفاقية ميزان العلاقات من المقاطعة الشاملة إلى مرحلة بداية تطبيع[1] العلاقات مع الاحتلال، وجاءت الضربة القاسمة للمقاطعة العربية باتفاقية أوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية ودولة الاحتلال، والتي انفرط بعدها العقد، فلا أحد يستطيع أنْ يكون مَلكيًاً أكثر من الملك!

صورة 92: اتفاقية كامب ديفيد: يظهر في الصورة الرئيس المصري أنور السادات، والرئيس الأميركي جيمي كارتر، ورئيس الوزراء الصهيوني مناحيم بيغن، وهم يضحكون عند التوقيع على اتفاقيات كامب ديفيد في 17 أيلول/سبتمبر 1978. (Kennerly, 2018))

(1) التطبيع هو القبول بدولة الاحتلال كدولة طبيعية في الشرق الأوسط، والتعامل معها على هذا الأساس.

صورة 93: اتفاقية أوسلو: تم توقيع اتفاقات أوسلو في واشنطن عام 1993 وفي طابا المصرية عام 1995، وكان أول اتفاق سلام رسمي بين دولة الاحتلال والقيادة الفلسطينية، وتحمل الاتفاقات اسم المدينة النروجية التي جرت فيها المفاوضات السرية، وكانت عبارة عن 14 جولة بين كانون الثاني/يناير وآب/أغسطس 1993 في مناطق عدة من النروج وبرعاية الولايات المتحدة؛ في الصورة يظهر الرئيس الأميركي في حينه بيل كلينتون مع رئيس الوزراء الصهيوني اسحق رابين والزعيم الفلسطيني ياسر عرفات، مع شيمون بيريز الذي كان يشغل في حينه منصب وزير الخارجية، الصورة في حديقة البيت الأبيض، ويظهر في الصورة عرفات يمد يده مبتسماً إلى رابين، في حين رابين قَبِلَ مصافحته بعد تردد. (أبو كريم، منصور ؛ 2008)؛ (جريدة النهار، 2016)

صورة 94: بعد عام على اتفاقية أوسلو: فاز رابين وبيريز وعرفات بجائزة نوبل للسلام (كما يظهر في الصورة)، «للجهود التي بذلوها لتحقيق السلام في الشرق الأوسط»!، وأكد بيريز عند تسلمه الجائزة أنّ: «جيوش الاحتلال أصبحت من الماضي»؛ في حين عارض اليمين الصهيوني توقيع اتفاق أوسلو بشدة، وبعد عامين فقط من المصافحة التاريخية وبعد أشهر من توقيع اتفاق أوسلو الثاني، اغتال يهودي اسحق رابين عبر إطلاق الرصاص عليه، في حين اغتيل ياسر عرفات بالسم في عام 2004. (جريدة النهار، 2016)

وأدت حالة التطبيع الناشئة إلى هدم أُسس المقاطعة العربية لدولة الاحتلال، وسعى الاحتلال الصهيوني بكل طاقته إلى نسج علاقات تطبيعية مع سائر الدول العربية، وكاد أنْ يستقر وضع هذا الاحتلال المسخ وقارب أنْ يصبح كياناً طبيعياً في المنطقة العربية، حتى اندلعت انتفاضة الأقصى عام 2000، ومن بعدها مجزرة مخيم جنين عام 2002؛ لِتكشف هذه وتلك اللثام عن قُبح وجه هذا الكيان ونواياه الاستعمارية، ومع انتشار صور المجازر التي ارتكبها هذا الاحتلال المجرم بدأت تنشط حملات المطالبة بمقاطعة دولة الاحتلال في الدول الأوروبية وأمريكيا الشمالية، وكانت بداية هذه الحملات عام 2003 في الجامعات البريطانية، حيث أصدرت بياناً تدعو فيه إلى مقاطعة دولة الاحتلال أكاديميّاً، وتبع ذلك إعلان بيان المقاطعة الأكاديمية والثقافية في العام 2004.[1]

وبعد مرور عام على صدور القرار التاريخي لمحكمة العدل الدولية، والذي اعتبر قيام دولة الاحتلال ببناء الجدار على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 هو عمل غير قانوني، وفي يوم 9 تموز/ يوليو من عام 2005 أطلقت مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني **نداء المقاطعة**، والذي جاء فيه:

«نناشد، نحن ممثلو المجتمع المدني الفلسطيني، ومنظمات المجتمع المدني في العالم وكل أصحاب الضمائر الحية بفرض مقاطعة واسعة «لإسرائيل»، وتطبيق سحب الاستثمارات منها، في خطوات مشابهة لتلك المطبقة ضد جنوب إفريقيا خلال حقبة الأبارتايد. كما ندعوكم لممارسة الضغوط على حكوماتكم من أجل فرض المقاطعة والعقوبات على «إسرائيل»، ونتوجه إلى أصحاب الضمائر في المجتمع «الإسرائيلي» لدعم هذا النداء من أجل تحقيق العدالة والسلام الحقيقي».

وذكر **نداء المقاطعة** أنَّ: «هذه الإجراءات العقابية السلمية يجب أنْ تستمر حتى تفي

(1) (مصلح، معاذ، 2018، الصفحات 13-15)؛ (مسلم، نجاح عبد الباري، 2015، الصفحات 55-91)

«إسرائيل» بالتزاماتها في الاعتراف بحق الشعب الفلسطيني - غير القابل للتصرف - في تقرير المصير، وحتى تنصاع بالكامل للقانون الدولي عن طريق:

- إنهاء احتلالها واستعمارها لكلّ الأراضي العربية وتفكيك الجدار.
- الاعتراف بالحق الأساسي بالمساواة الكاملة لمواطنيها العرب الفلسطينيين.
- احترام وحماية ودعم حقوق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم كما هو منصوص عليه في قرار الأمم المتحدة رقم 194».

وجاء **نداء المقاطعة**: «انطلاقاً من انتهاكات «إسرائيل» المستمرة للقانون الدولي»؛ ولأنَّ: «كل أشكال الوساطة الدولية وصنع السلام لم تتمكن لغاية الآن من إقناع أو إجبار «إسرائيل» على الإذعان للقانون الإنساني واحترام الحقوق الأساسية للإنسان وإنهاء احتلالها واضطهادها للشعب الفلسطيني»[1].

شكل هذا النداء الأساس الذي انطلقت منه «**حركة مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها**» المعروفة اليوم ب (BDS)، وهذه الحركة تُعرِّف نفسها على أنها: «حركة فلسطينية ذات امتداد عالمي، تسعى لمقاومة الاحتلال والاستعمار الاستيطاني والأبارتايد «الإسرائيلي»، من أجل تحقيق الحرية والعدالة والمساواة في فلسطين وصولاً إلى حق تقرير المصير لكلّ الشعب الفلسطيني في الوطن والشتات»؛ وتحظى هذه الحركة بدعم من قبل اتحادات ونقابات وأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني الدولي وحركات شعبية وغيرها من الجهات التي تمثل الملايين من الأعضاء عبر كافة قارات العالم، كما تؤيدها شخصيات مؤثرة في الرأي العام[2].

(1) (مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني، 2005)
(2) (اللجنة الوطنية الفلسطينية للمقاطعة (BNC))

ويمكننا القول أنَّ جهود حركة المقاطعة (BDS) منصبة بشكل كبير على الغرب حيث تتركز معظم الاستثمارات الصهيونية وشركائها من الشركات العالمية، ومن ناحية أخرى فإنَّ سبب هذا التركيز منسجم مع هدف الحركة بخلق قوى ضاغطة تؤثر على سياسات الولايات المتحدة والدول الأوروبية باعتبارها الدول الأكثر دعماً لدولة الاحتلال.

وتضع حركة المقاطعة (BDS) نُصب عينيها ضرورة إضعاف شبكة علاقات دولة الاحتلال الدولية وكشف زيف صورته المُجمّلة؛ لذلك انطلقت حركة المقاطعة (BDS) من مبادئ القانون الدولي، وهو ما يعني ضمنياً إقرارها بحل الدولتين؛ ورغم ذلك لا يعني هذا مُطلقاً أنَّ المنتمي لهذه الحملات أو يدعو لها هو متنازل عن حق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة عام 48 أو مقر بوجود دولة الاحتلال، ولكنْ كان لا بد من مخاطبة الغرب باللغة التي يفهمها وهي لغة القانون الدولي.

ويتضح من السابق أنَّ حركة المقاطعة (BDS) تُركّز على معركة الإعلام والعلاقات العامة، فمثلاً تقوم حركة المقاطعة (BDS) بمراسلة الفنانين والمثقفين والأكاديميين الذين تتم دعوتهم من قبل دولة الاحتلال للمشاركة في أنشطة ثقافية وأكاديمية مختلفة، ويتم الطلب منهم احترام نداء حركة المقاطعة، وعدم المساهمة في تبييض جرائم الاحتلال[1].

وسارعت حركة المقاطعة (BDS) المشي بخطى ثابتة في سبيل نشر رسالتها السامية مما ساهم في انتشارها في أوساط جمعيات وحركات مدنية مناصرة للشعب الفلسطيني، وظهرت نُسخ من حركة المقاطعة (BDS) في عدد كبير من الدول العربية، وعدد من دول الاتحاد الأوروبي، وجنوب إفريقيا والأمريكيتين اللاتينية والشمالية، ودول في شرق آسيا.

(1) (مصلح، معاذ، 2018، الصفحات 36-49)

وظهرت في ذات الإطار حملات تدعو إلى مناهضة التطبيع المتفشي حديثاً، تهدف تلك الحملات للعمل ضد «استعمار العقل» المتمثل بالتطبيع -أي القبول بدولة الاحتلال كدولة طبيعية في الشرق الأوسط- من خلال رفض مفهوم التعايش القائم على علاقات القوة كما هي، وإنشاء مفهوم التشارك في المقاومة ضد بنية المشروع الاستعماري، وساهمت تلك الحملات المناهضة للتطبيع في وضع معايير التطبيع في كل المجالات، وتسعى إلى توعية الشعوب بمخاطر التطبيع وتعمل بكل قوتها لوقف كل الأنشطة التطبيعية أو إفشالها.

ويمكننا القول أنَّ حملات المقاطعة ومناهضة التطبيع [التي تشكل مجموع: لجان المقاطعة عبر العالم، ولجان مناهضة التطبيع عبر العالم، وقوى المجتمع المدني ومؤسساته المختلفة بما فيها الفصائل السياسية، وحركة التضامن العالمية وغيرها] تُكّون مجتمعة: **جبهة موحدة ضد دولة الاحتلال**، تتجاوز هذه الجبهة الجغرافيا وتعمل كحركة اجتماعية عالمية بتضافر جماعي، ومنتهجة أسلوب المقاومة السلمية، مما يجعل من الصعوبة بمكان على دولة الاحتلال محاربتها أو التصدي لها[1].

ولعل من أهم إنجازات نشاطات حملات المقاطعة في العالم هو بداية عزل النظام العنصري الصهيوني أكاديمياً وثقافياً وسياسياً، ونوعاً ما اقتصادياً كذلك، ولعلنا عند الخوض في إنجازات حملات المقاطعة اقتصادياً، نرى الكثير من الضبابية في تقديرها في بعض الأحيان، ويعود ذلك إلى صعوبة تحديد الخسائر من فرص الاستثمار لأنّها تقديرية.

(1) (اللطيف، وآخرون، 2018)

وفي ذلك قال وزير المالية الصهيوني السابق يائير لبيد في خطاب ألقاه أمام مؤتمر معهد دراسات الأمن القومي التابع لجامعة تل أبيب بتاريخ 2014/1/29، معلقاً على تعاظم حملات المقاطعة في العالم: «إنَّ عدم الشعور بتأثير المقاطعة حالياً سببه أنّها عملية تدريجية... لكنَّ الوضع الحالي خطير جداً... فنظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا لم يتنبه إلى بداية حملة المقاطعة التي تعرض لها»[1].

صورة 95: يائير لبيد.
(فلسطين اليوم، 2015)

وقال رئيس الوزراء الصهيوني بنيامين نتنياهو في اجتماع حكومته يوم 2015/5/31: «نحن في خضم نضال كبير يدور ضد «دولة إسرائيل»، حملة دولية لتشويه اسمها، إنَّها غير مرتبطة بأفعالنا؛ إنَّها مرتبطة بوجودنا ذاته... إنَّ المقاطعة الفلسطينية تذكرنا بهجمات مماثلة واجهها الشعب اليهودي في الماضي»[2].

صورة 96: بنيامين نتنياهو.
(Zvulun, Ronen;، 2018)

ورغم بعض النجاحات التي حققها سلاح المقاطعة، إلا أنَّ حملات المقاطعة تنشط بشكل واضح في مواسم محددة، كأوقات الحروب والاعتداءات التي يشنها الاحتلال الصهيوني على الفلسطينيين، وهذا يُضعِف التأثير التراكمي الذي تحققه تلك الحملات؛ ومن زاوية أخرى يُخطئ البعض في أسلوب

(1) (المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار»، 2014)؛
(2) (The Globe and Mail, 2015)

خطابه ودعوته للمقاطعة ومناهضة التطبيع فيستخدم ذات الطريقة والمعايير للجميع، رغم أنّ الخطاب الموجه للعرب والفلسطينيين بكل تأكيد لا بد أنْ يكون مختلفاً عن ذلك الموجه للغرب، ومعايير التطبيع والمقاطعة في داخل فلسطين بلا شك مختلفة عن تلك في خارج فلسطين؛ لذا فالحاجة الماسة اليوم تتطلب جعل نشاط المقاطعة ومناهضة التطبيع نشاطاً يتصف بالاستمرارية لا الموسمية، وجعل خطاب المقاطعة ومناهضة التطبيع يتصف بالتخصصية حسب الجمهور لا بالعمومية.

القسم الثاني: سياسات دولة الاحتلال في مواجهة حركة المقاطعة

تمهيد:

بات الاحتلال الصهيوني يعتبر حملات المقاطعة من أكبر «الأخطار الاستراتيجية» المحدقة به، حيث شكّلت حملات المقاطعة العالمية ضد دولته قوى ضاغطة على علاقاته في المستويات السياسية والاقتصادية والثقافية والرياضية والأكاديمية كافة، وفي بداية انطلاق حملات المقاطعة تم تكليف وزارة الخارجية الصهيونية بمواجهة موجة حركة المقاطعة، ومع فشل هذه الوزارة في التصدي لها من ناحية ومع تطور فكر دولة الاحتلال من الدفاع عن النفس إلى الهجوم من ناحية أخرى، تم نقل ملف حركة المقاطعة إلى وزارة الشؤون الاستراتيجية في حزيران/ يونيو 2013.[1]

وفيما يلي ذكر لبعض السياسات التي اتبعها الاحتلال الصهيوني لمواجهة حركة المقاطعة:

(1) (مصلح، معاذ، 2018، صفحة 43)؛ (Barghouti, Why Israel Fears the Boycott, 2014)

أولاً: سياسة تجميل صورة الاحتلال:

مع انطلاق نداء المقاطعة وتضرر صورة دولة الاحتلال من ورائه، أطلقت سلطات الاحتلال حملة «وسم إسرائيل»؛ والتي تهدف إلى صناعة صورة وردية لدولة الاحتلال بعيداً عن سياق الصراع السياسي والديني، وتعمل الحملة بالأساس على تكوين جسور وروابط بين المجتمع الصهيوني في فلسطين والمجتمعات الأوروبية والأميركية، من خلال تصوير دولة الاحتلال كمجتمع مماثل في القيم والثقافة لتلك المجتمعات الغربية، وركزتْ تلك الحملة على عاملين جاذبين هما: الانفتاح والتطور التكنولوجي.

وانطلقت في ذات الإطار حملات دعائية لشركات صهيونية تساهم في تلويث بيئة الفلسطينيين، سُميت «بالغسيل الأخضر»، حيث تقوم تلك الشركات بالترويج لنفسها كمؤسسات صديقة للبيئة من خلال مبادرات مخادعة للتغطية على ممارساتها المعادية للبيئة، فهي مثلاً تُغلف ما يقوم به الصهاينة من سرقةٍ لأراضي الفلسطينيين في صورة المحافظة على جمال الطبيعة وتحويل الأراضي لمحميات طبيعية، وهي في الواقع سرطان استيطاني للأرض.

أما على الصعيد الداخلي الصهيوني فعملت الحكومة الصهيونية على تفعيل نشاط قسم القانون الدولي التابع للادعاء العام العسكري في الجيش الصهيوني، بهدف توعية القادة الميدانيين في الجيش، عبر دورات مكثفة عن القانون الدولي، بحيث يقوموا بالالتفاف حول القانون الدولي في أثناء الاعتداءات التي يقومون بها ضد الفلسطينيين، وإقناع العالم أنّهم يتصدوا لاعتداءات الفلسطينيين ضدهم، وأيضاً تحرص الحكومة الصهيونية على فتح حوار مع المنظمات الإنسانية الدولية، ومنظمات المجتمع المدني لإقناعهم أنَّ دولة الاحتلال ملتزمة بالقانون الدولي، أو على الأقل، التأثير عليهم وبالتالي التخفيف من حدة تقاريرهم التي تكشف انتهاكات دولة الاحتلال.

ولا يعدم الاحتلال وسيلة إلاّ ويُجندها في تجميل صورة إجرامه، فيخاطب كلّ مجتمع بما يتناسب مع ثقافته أو يدخل من مداخل مقنعة له، فمثلاً تُركز الآلة الإعلامية الصهيونية الموجَّهة للعرب على بناء صور تقارب مُضللة بين ثقافة المجتمع الصهيوني والمجتمع العربي، ويسعى الاحتلال إلى الابتعاد عن الصراع السياسي والديني في خطابه الموجه للعرب، فيتم التركيز بشكل مكثف على دور دولة الاحتلال في التطور التكنولوجي، وغيرها من المجالات الأخرى[1].

ويعمد الاحتلال بتركيزه على تلك المجالات إلى بناء أفكار تطبيعية لدى المواطن العربي مع الزمن، ويطمح من وراء آلته الإعلامية إلى انخراط الشباب العربي في مشاريع تطبيعية، أو على الأقل، وقوفهم على الحياد وعدم مناهضتهم للأفكار التطبيعية.

وقد ساهمت اليوم التناقضات والخلافات التي حصلت بعد «الربيع العربي» في تغلغل الدعاية الصهيونية في المجتمعات العربية، فبدأ جزء من الشباب العربي ينبهر بالتكنولوجيا المتقدمة في دولة الاحتلال، وتراجع منسوب العدائية ضد الصهاينة عند جزء آخر؛ ولا يخفى على أحد أنَّ مواقع التواصل الاجتماعي ساهمت بشكل مباشر في نشر الرواية الصهيونية، فصفحة أفخاي أدرعي والمنسق مثلاً يتابعها الملايين من العرب، سواءً أكانوا معها أو ضدها ففي كلا الحالتين هم يساهمون في انتشار هذه الصفحات أكثر فأكثر، وهو جزء من التطبيع المرفوض مع دولة الاحتلال.

(1) (مصلح، معاذ، 2018، الصفحات 43-58)؛ (اللطيف، وآخرون، 2018)

صورة 97: العمل على بناء صور تقارب بين الثقافة اليهودية والعربية باستخدام رموز مرتبطة بالثقافة اليومية العربية: يظهر في الصورة تغريدة للمتحدث باسم جيش الاحتلال للإعلام العربي أفخاي أدرعي على حسابه في تويتر، وقد أرفق مع التغريدة مقطعاً يُظهر أحد الجنود وهو يصب القهوة من غلاية قهوة، شبيهة بتلك التي تتواجد في كل بيت عربي، ويُذكر أنَّ أدرعي يُقدِم التهنئة للمسلمين في المناسبات الدينية الإسلامية، بل ويذكر بعض آيات القران الكريم والحديث الشريف في استشهاده على عدم شرعية ما تقوم به المقاومة مثلاً.

(ادرعي, افيخاي ;، 2017)

ثانياً: سياسة الهجوم المضاد:

وجد الاحتلال الصهيوني أنَّ الحملات الدعائية ضد مد حملات المقاطعة غير كافية البتة، وخاصة مع وجود مجموعة من اليهود الأمريكيين المنخرطين في حملات المقاطعة، وفي ذلك كتب شابتاي شافيت- رئيس الموساد السابق- في مقال نُشر في صحيفة هارتس بتاريخ 2014/11/24، بعنوان لأول مرة، أخشى على مستقبل الصهيونية: «وصلت معاداة السامية وكراهية «إسرائيل» إلى أبعاد غير معروفة، سبقت ما كان عليه قبل الحرب العالمية الثانية، ولقد فشلت دبلوماسيتنا العامة وعلاقاتنا العامة بشكل مأساوي، مقارنة بما أنجزه الفلسطينيون في جامعات الغرب وخاصة الولايات المتحدة، نحن نخسر المعركة من أجل دعم «إسرائيل» في الأوساط الأكاديمية. مع تحول عدد متزايد من الطلاب اليهود كمعادين «لإسرائيل»... في حين حركة المقاطعة [BDS] التي تسعى لنزع الشرعية عن «إسرائيل» قد نمت، وأضحى عدد لا بأس به من أعضاءها من اليهود»[1].

صورة 98: شابتاي شافيت رئيس الموساد السابق (1989- 1996)
(Alster, 2017)

فهذه المخاوف التي أطلقها رئيس الموساد السابق للعلن عام 2014 كانت تجتاح الأوساط الصهيونية منذ سنوات وترفض البوح بها، وبناءً على تلك المخاوف قررت سلطات الاحتلال الانتقال من مجرد الرد على الهجمات الإعلامية إلى أخذ موقع الهجوم المضاد أي «نقل معركة الرأي العام

(1) (Shavit, 2014)

إلى أرض الخصم»؛ فبدأت بشن هجمات مضادة على حركة المقاطعة وناشطيها ومناصريها؛ اتصفت هذه الهجمات المضادة في البداية بالمواربة، ولكنْ مع عدم جدوى الأخيرة أضحت هذه الهجمات حرباً علنية، **واتبعت دولة الاحتلال في ذلك طرق عديدة منها:**

1. اتهام حملات المقاطعة بمعاداة السامية:

بنت الأجهزة الدعائية لدولة الاحتلال استراتيجيتها على تجريد حملات المقاطعة من هدفها المعلن -إنهاء الاحتلال واستعادة حقوق الشعب الفلسطيني- والصاق تُهمة معاداة السامية بها، حيث وصفت نشاطها أنّه موجه بشكل خاص ضد كل اليهود؛ وتروج تلك الأجهزة أنَّ اليهود في العالم هم على شفا محرقة جديدة على يد حركة المقاطعة وأنصارها، لِتلعب بذلك على اللاوعي في العقلية والذاكرة الأوروبية، وتستغل بذلك عقدة الذنب التي تنتاب الكثير من المواطنين الأوروبيين، وبذلك يصور الاحتلال نفسه بصورة «الضحية» التي يجب أنْ يقف العالم لِنصرتها[1]!

ويبدو أنّ الاستراتيجية الإعلامية آتت أُكلها لدى بعض السياسيين الغربين، فها هي هيلاري كيلينون تُصرح في عام 2016، أثناء دعايتها الانتخابية للرئاسة الأمريكية أنَّ «حركة المقاطعة معادية للسامية ويجب محاربتها»، وقد قال وزير العدل البريطاني الأسبق مايكل جوف في المؤتمر الدولي لمكافحة معاداة السامية أنَّ: «حركة المقاطعة تنشر الأكاذيب وتستخدم الأبارتايد ضد «إسرائيل»»، في حين ذهب رئيس الحكومة الفرنسية الأسبق مانويل فالس إلى التنديد بحملات المقاطعة كونها تخفي «كراهية نابعة من معاداة للسامية»[2].

(1) (مصلح، معاذ، 2018، صفحة 54)؛ (Barghouti, Why Israel Fears the Boycott, 2014)

(2) (اللطيف، وآخرون، 2018)

2. سن قوانيين وتشريعات في القانون الصهيوني ضد حركة المقاطعة ومناصريها:

ومع حلول عام 2010، بدأت أروقة البرلمان الصهيوني بدراسة قانون لمعاقبة المؤسسات والأفراد المنخرطين بمقاطعة دولة الاحتلال [قانون منع المس بدولة «إسرائيل» بواسطة المقاطعة] بحجة أنَّ المقاطعة تُسبب ظلماً أو ضرراً مدنياً. وفي 11 تموز/يوليو 2011 أي بعد عام من المداولات صادق الكنسيت على قانون المقاطعة[1]، ويتيح هذا القانون: «تقديم شكاوى ودعاوى أضرار للمحكمة ضد أفراد أو مؤسسات تنادي بالمقاطعة أو تعلن التزامها بها، وذلك دون حاجة أنْ يثبت المدّعين وقوع الأضرار، ويخول القانون وزير المالية من فرض عقوبات مالية على المؤسسات التي تنادي بالمقاطعة، ومن ضمن تلك العقوبات إلغاء الإعفاءات الضريبية الممنوحة للمؤسسات غير الربحيّة»[2].

وبعد إقرار قانون المقاطعة في الكنيست، قدمت منظمات حقوقية مختلفة التماساً إلى «محكمة العدل العليا الإسرائيلية» ضد هذا القانون للمطالبة بإلغائه لكونه غير دستوري، فنظرت المحكمة في الالتماس المقدم لها، ورفضته وأقرّت بدستورية القانون، بإجماع القضاة، ولكنَّ المحكمة في هذا القرار الذي أصدرته في 2015/4/15، ألغت بنداً واحداً من بنود قانون المقاطعة، وهو البند الذي أتاح لمقدم الدعوى مطالبة نشطاء المقاطعة بدفع تعويضات، دون الحاجة إلى إثبات وقوع الضرر؛ بمعنى أنَّه تم تطبيق تعديل على قانون المقاطعة يضبط دفع التعويضات المالية في حال إثبات الضرر المادي الناتج من جراء المقاطعة[3].

(1) (مصلح، معاذ، 2018، الصفحات 52-54)؛ (المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل- عدالة، 2011)
(2) (عدالة- المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في اسرائيل، 2012)
(3) (Adalah, 2015)

وتجدر الإشارة أنَّ إلغاء هذا البند جاء لإسكات الانتقادات اللاذعة التي وُجهت لدولة الاحتلال بسبب قانون المقاطعة، فبعد نهاية موجة الانتقادات التجأ الاحتلال إلى سياسة فرض الأمر الواقع، حيث صادقت اللجنة الوزارية الصهيونية للتشريع -في يوم 2017-/11/5 على مشروع قانون يفرض بموجبه على كلِّ مَن يدعو أو يدعم مقاطعة جهات ومؤسسات صهيونية غرامة مالية تتراوح بين 100 و500 ألف شيكل دون إثبات وقوع أضرار جراء المقاطعة[1].

وفي آذار/مارس من عام 2017، أقر الكنيست الصهيوني مشروع قانون يحظر دخول الكيان لـ «الرعايا الأجانب الذين يدعون إلى المقاطعة الاقتصادية أو الثقافية أو الأكاديمية لإسرائيل أو المستوطنات»[2].

صورة 99: عمر شاكر

وفي تطبيق ذات القانون أيدت «المحكمة العليا الإسرائيلية» رفض وزارة الداخلية الصهيونية تجديد تأشيرة عمل عمر شاكر [مندوب منظمة هيومن رايت وش (Human Rights Watch)][3] في دولة الاحتلال، وأمرته بالمغادرة بحلول 25 نوفمبر/ تشرين الثاني 2019، ووضعت سبب هذا القرار أنَّ شاكر يدعم نشاط حركة المقاطعة؛ وقال شاكر في مؤتمر صحفي بالقدس يوم 25 نوفمبر/ تشرين الثاني قبل التوجه إلى المطار لرحيله:

(1) (NEWMAN, 2017)

(2) (Landau, 2018)

(3) Human Rights Watch: هي منظمة دولية غير حكومية معنية بالدفاع عن حقوق الإنسان والدعوة لها، مقرها مدينة نيويورك. تدافع عن حقوق الإنسان في 90 دولة حول العالم، وتسليط الضوء على الانتهاكات المرتكبة وتعمل على تقديم الجناة إلى العدالة. (Human Rights Watch)

«إذا تمكنت الحكومة «الإسرائيلية» من ترحيل شخص يوثق انتهاكات الحقوق دون مواجهة العواقب، فكيف يمكن أنْ نوقف انتهاكات حقوق الإنسان؟»[1].

وفي يوم 2018/1/7 أصدرت وزارة الخارجية الصهيونية «قائمة سوداء» تحوي 20 منظمة، وذكرت أنَّه لنْ يُسمح لأعضاء المنظمات العشرين المدرجة في القائمة بدخول البلاد بسبب دعمهم لحركة المقاطعة، وتجدر الإشارة أنَّ هذه القائمة تشمل بشكل أساسي منظمات أوروبية وأمريكية بالإضافة إلى مجموعات من أمريكا اللاتينية ومجموعة من جنوب إفريقيا، واللافت للنظر أنَّه من ضمن هذه القائمة منظمات يرأسها يهود أو لديهم عضوية فيها. وفي تعليقه على القرار قال وزير الشؤون الاستراتيجية الصهيوني جلعاد اردان: «لقد تحولنا من الدفاع إلى الهجوم... تحتاج منظمات المقاطعة إلى معرفة أنّ «دولة إسرائيل» ستعمل ضدها ولن تسمح لهم بالدخول إلى أراضيها لإلحاق الأذى بمواطنيها»[2].

صورة 100: جلعاد اردان

وبعد هذا القرار كتبت ريبيكا فيلكومرسون [المديرة التنفيذية لمؤسسة صوت اليهود من أجل السلام] والتي تقع ضمن «القائمة السوداء» مقالاً في هارتس بعنوان: أنا يهودية أمريكية في القائمة السوداء «لدولة إسرائيل»، لديّ عائلة في «إسرائيل»، لكنني لنْ أسكت، وكتبت في المقال: «تريد «إسرائيل» من القرار تخويف الأعداد المتزايدة من اليهود

(1) (Heinrich, 2019)

(2) (Vilkomerson, 2018)؛ (Landau, 2018)

الذين يناضلون من أجل المساواة والحرية لجميع الناس في «إسرائيل»/ فلسطين، ولكنها لنْ تنجح»، وعرجت على جانب آخر من سوداوية هذا القرار حيث ذكرت: «في الواقع، ومن المرجح أنْ يكون التأثير الأكبر للقانون «الإسرائيلي» الجديد على الفلسطينيين - داخل «إسرائيل» وفي الأراضي المحتلة وفي الشتات، فعلى سبيل المثال قد يضطر الفلسطينيون -من الضفة الغربية أو غزة أو شرقي القدس أو الخارج- المتزوجين من مواطنين «إسرائيليين» إلى الوقوع بين خيارين اثنين إما عدم السفر إلى الخارج مطلقاً، أو السفر مع احتمال عدم قبول عودتهم»[1].

صورة 101: ريبيكا فيلكومرسون على يمين الصورة مع كارولين هنتر والتي كانت جزءاً من الحركة النضالية لإنهاء نظام الأبارتايد في جنوب إفريقيا. الصورة في يوليو 2016. (JVP, 2018)

(1) (Vilkomerson, 2018)

European organizations

- France-Palestine Solidarity Association
- BDS France
- BDS Italy
- The European Coordination of Committees and Associations for Palestine
- Friends of Al-Aqsa
- Ireland Palestine Solidarity Campaign
- The Palestine Committee of Norway
- Palestine Solidarity Association of Sweden
- Palestine Solidarity Campaign
- War on Want
- BDS Kampagne

American organizations

- American Friends Service Committee
- American Muslims for Palestine
- Code Pink
- Jewish Voice for Peace
- National Students for Justice in Palestine
- US Campaign for Palestinian Rights

Other groups

- BDS Chile
- BDS South Africa
- BDS National Committee

صورة 102: قائمة بأسماء المؤسسات التي صنفتها دولة الاحتلال في «القائمة السوداء». (Landau, 2018)

3. التضيق على حركة المقاطعة من خلال مؤسسات المجتمع المدني الصهيونية:

تسعى دولة الاحتلال إلى تعزيز الدبلوماسية الشعبية، من خلال تفعيل مؤسسات المجتمع المدني الداعمة لدولتها على مستوى العالم؛ لتجابه حركة المقاطعة وتعمل على عزلها سياسيّاً وماليّاً من جهة، والتشهير بناشطيها والتضيق عليهم من جهة أخرى؛ فتعمل هذه المؤسسات

الصهيونية على مراقبة نشرات المؤسسات الغربية بشكل نشط، لتقوم بالضغط عليها لتغير خطابها ليتماشى مع الموقف الصهيوني، وتسعى تلك المؤسسات إلى زيادة الأدبيات التي تناقش القانون الدولي من وجهة نظر صهيونية حيث تبرر تصرفات الاحتلال الإجرامية لِتجعلها موافقة للقانون الدولي. وفي ذلك قال سفير الاحتلال السابق في الأمم المتحدة رون بروسور: «تستخدم (BDS) الأكاذيب والتلفيق والتشويه ضد «إسرائيل»، وستقوم البحوث القائمة على الحقائق التي تقوم بها مؤسسة مراقب المنظمات غير الحكومية بكشف حقيقة BDS))، يجب أنْ تشن الدولة من جهة والمجتمع المدني من جهة أخرى الحرب ضدها».

صورة 103: رون بروسور

ومن أحد الأمثلة على هذه المؤسسات: مؤسسة مراقب المنظمات غير الحكومية NGO Monitor)): وهي مؤسسة صهيونية تأسست في عام 2002، وظيفتها منذ إنشاءها التصدي للمنظمات التي تقود حملات المقاطعة، فمن مهامها مثلاً القيام بمراقبة مصادر تمويل كل مراكز حملات المقاطعة في العالم، ومحاولة ربطها بجهات قد تكون صنّفت بلوائح الولايات المتحدة أو أوروبا الإرهابية، بهدف إرهاب الممولين وردعهم عن التمويل، وتقوم المنظمة أيضاً بمراقبة جميع المؤسسات المحلية والعالمية الداعمة للمقاطعة، وتقوم بنشر التقارير عنها، ومهاجمتها في بعض الأحيان، حيث يتم تخصيص قسم كامل في موقعهم الإلكتروني لمهاجمة حركة المقاطعة والتشهير بناشطيها ونشر عناوين حساباتهم الإلكترونية، ليتم مهاجمتهم[1].

(1) (مصلح، معاذ، 2018، الصفحات 52-58)؛ (Goldenberg, 2019)

ثالثاً: سياسة الضغط الدولي بواسطة اللوبي الصهيوني:

وبموازاة سياسة الهجوم المضاد على حركة المقاطعة وناشطيها، تقوم مجموعات الضغط الصهيونية في دول العالم بمجهودات كبيرة في حشد الصهاينة في الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية، من أجل السعي للتأثير على صانعي السياسات في تلك الدول، لحملهم على مشاركة دولة الاحتلال في حربها ضد المقاطعة، وركزت مجموعات الضغط عملها في مهام منها:

1. **الضغط على بعض الدول والمؤسسات** لتقوم بالتحريض على حركة المقاطعة الفلسطينية ونشاطاتها وتصفها بمعادية السامية.
2. **تنشيط حملات المقاطعة المضادة** التي تشجعها بعض الدول كالولايات المتحدة، من خلال نصوص قانونية سابقة.

مثال: فقد قامت الولايات المتحدة بسن قانونين في سنتي 1976 و1977 لتجريم المقاطعة – تم سن هذه القوانين رداً على قرار مقاطعة الجامعة العربية النفطية للاحتلال الصهيوني عام 1973- وما زال القانونان نافذين وتستخدمهما المنظمات الصهيونية في محاربة حركة المقاطعة اليوم.

ففي حال قيام أي جهة أميركية بالمقاطعة، يقوم الصهاينة بتقديم شكوى قضائية ويتم معاقبة هذه الجهة بقطع الفوائد الضريبية عنها، وهذا أثر بدوره بشكل واضح على انخفاض في نِسب الاستجابة للحملات الداعية إلى مقاطعة دولة الاحتلال.

3. **السعي الحثيث لإقرار/تعديل قانون عقوبات في بعض الدول** لردع كل مَن تُسول له نفسه دعم حركة المقاطعة الفلسطينية، أو أي فرد أو مؤسسة ذات صلة بها، فمثلاً: يقوم المؤتمر الأوروبي اليهودي -وهي مؤسسة صهيونية داعمة للصهاينة- بالضغط لزيادة القوانين الأوروبية المناهضة للمقاطعة.

وعلى سبيل المثال: أدت حملات «منظمة مراقب المنظمات غير الحكومية الصهيونية» إلى وقف تحويل نحو 20 مليون يورو من الاتحاد الأوروبي إلى المنظمات غير حكومية التي انضمّت إلى نداء المقاطعة، إضافة إلى إيقاف تمويل الحكومة الهولندية لجمعية التنمية الزراعية الفلسطينية في عام 2013، حيث كان الدعم الهولندي للجمعية في السنوات الست السابقة لإيقاف التمويل نحو 37 مليون يورو[1].

وأيضاً: أقرّ البوندستاغ (البرلمان الألماني)، في أيار/مايو 2019، مشروع قانون يعتبر «حركة مقاطعة إسرائيل» (BDS)، حركة «مناهضة للساميّة»[2].

(1) (مصلح، معاذ، 2018، الصفحات 58-72)؛ (Abunimah, 2016)

(2) (عرب 48، 2019)

القسم الثالث: لماذا عليك المساهمة في النضال باستخدام سلاح المقاطعة؟

أولاً: ليدفع الصهاينة ثمن إرهابهم:

عندما سُأل نيف غوردون [رئيس قسم العلوم السياسية في جامعة بن غوريون في بئر السبع] هل يوجد حلٌّ للصراع الفلسطيني الصهيوني أم أنَّه ستبقى العملية هي إدارة للصراع وحسب؟ أجاب بالتالي:

«طبعًا يوجد حلّ... الإستراتيجية التي بإمكانها أنْ تؤدي إلى إحداث التغيير تندرج ضمن الإستراتيجيات غير العنيفة، وهي باعتقادي، أنَّه من دون أنْ يدرك الجمهور الذي ينتمي إلى وسط الخريطة السياسية في «إسرائيل»، أي الأغلبية، أنَّه يوجد للاحتلال ثمن فإنَّه لنْ يحدث تغيير في «إسرائيل»»، وعندما سُئل: هل تقصد ثمناً اقتصادياً؟ أجاب غوردون: «أقصد ثمناً يؤثر على حياة «الإسرائيلي» من النواحي الاقتصادية والأخلاقية والإنسانية، أنْ يواجه «الإسرائيلي» عندما يسافر إلى خارج البلاد ويقول إنَّه «إسرائيلي»، مَن يقول له: إنَّك مستعمر، وأنْ يتأثر من انخفاض قيمة صناديق التقاعد التي يشارك فيها، لأنَّ شركات أجنبية توقفت عن الاستثمار فيها، وأمور أخرى كثيرة كهذه»[1].

صورة 104: البروفيسور نيف غوردون: من أصحاب التوجهات اليسارية الراديكالية، ومن كبار الباحثين في جامعة بن غوريون والمناهضين للصهيونية، ترك جامعة بن غوريون وغادر دولة الاحتلال احتجاجاً على سياسة بلده ضد الفلسطينيين.
(عاصي، عمر، 2018)

(1) (غوردون، نيف، 2009)

ثانياً: للضغط على المجتمع الدولي لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة وفرض عقوبات على دولة الاحتلال:

دولة الاحتلال حسب القانون الدولي هي دولة أبارتايد كما أسلفنا سابقاً في هذا الكتاب، ولكنَّ الولايات المتحدة وحليفاتها من الدول يواصلون دعم وإسناد سياسة هذا الاحتلال العدوانية، وعليه فقد أخفق المجتمع الدولي في اتخاذ إجراءات تضمن احترام دولة الاحتلال لقواعد القانون الدولي والتزامه بها؛ ويعود سبب هذا الإخفاق إلى تبني المجتمع الدولي لما يُسمى بالسياسة المتوازنة حيال أطراف الصراع؛ حيث أنَّ الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، التي تُرتكب من قِبل دولة الاحتلال يتم تناولها بتصريحات دبلوماسية مصوغة بحذرٍ شديدٍ، فيتم فيها مساواة مخالفة بعض قواعد القانون الدولي الإنساني التي يرتكبها بعض الفلسطينيين في إطار حقهم في مقاومة الاحتلال؛ مع انتهاكات سلطات الاحتلال الجسيمة، وكأنَّ الصراع يدور بين دول!

إنَّ هذه الدبلوماسية الدولية المتبعة قد وفرت لدولة الاحتلال غطاءً يُخفي جرائمها، ومنعت مجلس الأمن الدولي من مجرد إدانتها، وبالتالي فإنَّ هكذا دبلوماسية تتحمل المسؤولية مع دولة الاحتلال على كل ممارساته غير القانونية[1]. والأمر يتعدى أحياناً التصريحات الدبلوماسية فيظهر الانحياز بالتراجع عن قرارات سابقة للأمم المتحدة، فقد أقرت الجمعية العامة في الأمم المتحدة عام 1975 بقرار رقم 3379: «أنّ الصهيونية هي أحد أشكال العنصرية والتمييز العنصري»[2]، إلّا أنها تراجعت عن موقفها من الصهيونية في العام 1991 بقرار رقم 86/46 [3].

(1) (اللجنة الوطنية لمقاطعة إسرائيل، وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات، 2008، صفحة 14)
(2) ((A/RES/3379 (XXX)
(3) (86/A/RES/46)

دراسة حالة: قرار الشرعية الدولية إنشاء قائمة سوداء خاصة بالشركات العاملة في المستوطنات:

صورة 105: زيد رعد الحسين: مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وهو أول آسيوي وعربي ومسلم يشغل هذا المنصب. (مفوضية حقوق الإنسان)

في آذار/مارس 2016 صوت مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لصالح إنشاء قائمة سوداء بالشركات العاملة في مستوطنات الضفة الغربية وشرقي القدس ومرتفعات الجولان، وهو اقتراح لم تعارضه أي دولة، حيث صدر القرار مع تصويت 32 دولة لصالحه وامتناع 15 عن التصويت؛ طلب ذلك القرار من مسؤولي حقوق الإنسان في الأمم المتحدة إنتاج قاعدة بيانات تحتوي جميع الشركات التي مكّنت أو استفادت من نمو المستوطنات الصهيونية.

وفي أيلول/سبتمبر 2017 راسل مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان آنذاك زيد الحسين 150 شركة صهيونية وعالمية محذراً من إضافتها إلى القائمة السوداء [الشركات المتورطة في أنشطة في المستوطنات الصهيونية غير الشرعية]، والتي يُعدّ عملها انتهاكاً للقانون الدولي ومُعارضاً لقرارات الأمم المتحدة، ومطالباً إياها بتقديم توضيحات بشأن تورطها وطبيعة عملها.

ووفقاً لبعض المصادر فإنَّ بعض هذه الشركات قد ردت على المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بالقول «إنَّها لنْ تُجدد عقودها أو توقع عقوداً جديدة في «إسرائيل»».

وفي حزيران/يونيو 2018 انسحبت الولايات المتحدة من مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، وقطعت تمويلها للمنظمة في آب/أغسطس من نفس العام، ويرجع ذلك جزئياً إلى ما وصفته واشنطن بـ «التحيز الثابت ضد إسرائيل»، وتجدر الإشارة أنَّ دولة الاحتلال ليست عضواً في مجلس حقوق الإنسان[1].

وفي 12 فبراير/شباط 2020 وبعد ما يقرب أربع سنوات من العمل، أصدرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قائمة سوداء تضم 112 شركة تنشط في المستوطنات الصهيونية في الضفة الغربية وشرقي القدس وهضبة الجولان، وتشمل القائمة 94 شركة صهيونية و18 شركة من ست دول أخرى، تعمل بشكل مباشر أو عن طريق وكلاء أو بطرق التفافية في المستوطنات، ومن ضمن هذه الشركات مصارف للاحتلال وكذلك شركات كبرى في البُنى التحتية والإنشاءات والتأمينات والخدمات والقطاعات الصناعية والتجارية وغيرها[2].

تمسّ هذه القائمة بعصب اقتصاد الاحتلال الضالع في تشابكات متوارية مع نشاطات الاستيطان، وتُشكِّل خطوة فائقة الأهمية لتصعيد الضغوط على مصالح الاحتلال والاستيطان من خلال حملات المقاطعة ونزع الاستثمارات وفرض العقوبات.

خلاصة القول:

لعله يمكننا القول أنَّ قرارات الأمم المتحدة اتجاه دولة الاحتلال إما أنها تبقى حبيسة الأدراج أو يتم الضغط عليها لتحويرها، وعليه فإنَّ فرض عقوبات دولية على دولة الاحتلال هو أمر

(1) (TOI STAFF, 2016)؛ (TOI STAFF, 2019)؛ (TOI STAFF, 2017)

(2) (AHREN, RAPHAEL;, 2020)؛ (عرب ٤٨، 2020)

شبه مستحيل، وممكن أنْ يتمثل الحل في بناء قاعدة مناضلة ضد الأبارتايد الصهيوني من الشعوب ومؤسسات المجتمع المدني العابرة للقارات، والتي سيكون لها الدور الإيجابي في الضغط لتطبيق القانون الدولي، وإنهاء الحالة الاستثنائية لدولة الاحتلال كدولة فوق القانون، ولعلَّ هذه الغاية تبدو بسيطة ولكنّها في الواقع ليست قريبة المنال فلا بد أنَّها تحتاج إلى سنوات من الكفاح الاستراتيجي.

ثالثاً: لمجابهة السياسات الصهيونية المحاربة لحملات المقاطعة:

خير دليل أنَّ المقاطعة هي سلاح فتاك هو ردة فعل دولة الاحتلال حيالها، وما تقوم به من إجراءات لمحاربتها منذ اليوم الأول لانطلاق نداء المقاطعة، والتي تم تفصيلها سابقاً، ولا بد لنا من المساهمة الفاعلة في دعم حملات المقاطعة من خلال التأكيد على طابعها الحقوقي المستند للقانون الدولي، بهدف استقطاب المزيد من الأنصار حول العالم من جهة، ولمجابهة المد الصهيوني الجارف الذي يسم حركة المقاطعة بمعاداة السامية من جهة أخرى، وعليه فإنَّ مشاركتنا في دعم حركة المقاطعة يُساهم في رجحان كفة الصراع للقضية الفلسطينية، وتجدر الإشارة أنَّ حركة المقاطعة والقضية الفلسطينية تجابها سيلاً جارفاً يُحاول أنْ يقتلع شوكتها، ولذلك لا بد أنْ نعمل سوياً لِتثبيت أقدام قضيتنا من خلال ضرب قلاع اللوبي الصهيوني.

القسم الرابع: دراسة حالة: الصـراع بين حـملات المقـاطعـة واللوبي الصهيوني على وسم منتجات المستوطنات في أوروبا:

مـا زال الـصراع يحتـدم في السـاحات والمجتمعـات الدوليـة بين اللـوبي الصهيوني وحركـة المقاطعة، وكلـما اسـتطاعت حركـة المقاطعـة التأكيد على حقّ الشـعب الفلسـطيني وإثبات إجـرام الاحتلال ضد هـذا الشـعب اسـتناداً إلى القانـون الـدولي، كلـما اسـتطاعت أنْ ترجـح كفتهـا، في حـين كلـما اسـتطاع اللـوبي الصهيـوني الترويـج أنَّ الحركـة هي حركة لا سـامية وحاول اسـتجلاب العـداء والعقوبات ضدها كلـما هبطـت كفتهـا. ورغـم كل محـاولات اللوبي الصهيـوني لطمس حمـلات المقاطعة في العـالم، إلا أنَّ عدالـة قضيتهـا تغلبـت عـلى خبـث ذلـك المحتـل الغاصـب، وفي الأسـطر التالية نعـرض مثـالاً حياً من الـصراع بينهـم، والـذي يُمثـل حالـة واحدة من حـالات الصراع غـير المنتهي إلا بـزوال الاحتـلال وإعادة الحقـوق المغتصبة.

صورة 106: مظاهرة في باريس رافضة لبيع منتجات صنعت في «المستوطنات الإسرائيلية» في باريس. (عربي 21، 2015)

أولاً: الاتحاد الأوروبي يعتمد مبادئ توجيهية لوسم منتجات المستوطنات الصهيونية:

كما هو معلوم فإنَّ المستوطنات المقامة على الأراضي المحتلة عام 1967 هي غير قانونية وفق القانون الدولي؛ ولكنَّ الاتحاد الأوروبي استغرق سنوات ليبلور موقفه إزاء تمييز البضائع التي تنتجها تلك المستوطنات، وقد أبرم الاتحاد الأوروبي اتفاقية التعاون المشترك مع دولة الاحتلال عام 1995 ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ عام 2000، والتي تُعفى بموجبها البضائع الصهيونية من الجمارك، وبالتالي تستطيع منافسة البضائع الأخرى بقوة في الأسواق الأوروبية. وبعد سنوات من الاتفاقية وفي عام 2010، ومستجيبةً للضغط المتزايد من المجتمع المدني -الداعي إلى الإقرار بعدم شرعية المستوطنات- قضت محكمة العدل الأوروبية بأنَّ: «المنتجات الصادرة من مستوطنات الاحتلال لا تستحق المعاملة الجمركية التفضيلية بموجب اتفاق الشراكة الموقع بين الاتحاد الأوروبي و»إسرائيل»».

صورة 107: محكمة العدل الأوروبية: هي أعلى هيئة قضائية للاتحاد الأوروبي، تتمتع بالاستقلالية التامة، تقوم بضمان فرز وتوحيد القوانين الأوروبية الواجبة التطبيق، ومقرها في لوكسمبورغ. (شبكة الجزيرة الاعلامية، 2017)

وفي سبيل إمكانية تطبيق ذلك القرار أصدر البرلمان الأوروبي بعد سنوات من الضغط من قبل المجتمع المدني، وبتاريخ 10 أيلول/سبتمبر 2015 قراراً يقضي بتمييز البضائع المنتجة في المستوطنات الصهيونية بعلامة: «منتَج في مستوطنات إسرائيلية» وليس «منتَج في إسرائيل»؛ وعليه فلنْ تستفيد منتجات المستوطنات من المعاملة التجارية التفضيلية بموجب اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ودولة الاحتلال [1]. وفي 2015/11/11 أقرت المفوضية الأوروبية -وهي الذراع التنفيذي للاتحاد الأوروبي- وسم منتجات المستوطنات الصهيونية بعلامة «منتَج في مستوطنات إسرائيلية». وفي تعليقها على القرار قالت دولة الاحتلال بأنَّ خطوة الاتحاد الأوروبي «تمييزية»، وأنَّها تضر بالاقتصاد الفلسطيني عموماً والعمال الفلسطينيين خصوصاً، في محاولة واضحة لتحويل الانتباه الدولي عن واقع المشروع الاستيطاني غير القانوني، وآثاره السلبية العميقة على الاقتصاد الفلسطيني، والتزامات الاتحاد الأوروبي الأخلاقية والقانونية [2].

صورة 108: تمييز البضائع المنتجة في المستوطنات الصهيونية بعلامة: «منتَج في مستوطنات إسرائيلية» وليس «منتَج في إسرائيل»، كما يظهر في الصورة وضع علامة على المنتج على أنه صُنع في الضفة الغربية (المستوطنات الإسرائيلية).
(Plus 61j, 2020)

(1) (Arafeh, al-Botmeh, & Farsakh, 2015)
(2) (Ravid , 2015)

ثانياً: ما مدى تأثير وضع وسم على صادرات مستوطنات الاحتلال إلى أوروبا؟

في إحصائية نشرتها صحيفة هآرتس في 2015/9/18: بلغ إجمالي صادرات مستوطنات الاحتلال إلى الاتحاد الأوروبي في عام 2012 ما يُمثل نسبة أقل من 1 في المائة من إجمالي صادرات دولة الاحتلال باستثناء الألماس، لعل هذه الإحصائية تنبؤنا أنَّ هذا الوسم وحتى مقاطعة منتجات المستوطنات بالكامل لنْ تُؤثر بشكل فعّال على اقتصاد الاحتلال الصهيوني، وواضح أنَّ المتأثر الوحيد هم المستثمرون في المستوطنات والتي رصدت لهم سلطات الاحتلال ميزانية سنوية لتعويض خسارتهم الناتجة عن دفعهم المبالغ الجمركية لبضاعتهم. وفي إطار آخر عملت الحكومة الصهيونية في عام 2014 على تحويل التصدير بالتدريج من أوروبا التي تهتم بحقوق الإنسان والقانون الدولي إلى دول لا تهتم كثيراً بها كالهند والصين، أو ما سُميَّ سياسية عدم وضع البَيض في سلة واحدة، بهدف تقليص تأثير المقاطعة الأوروبية لمنتجات المستوطنات؛ ورغم كل تلك الإجراءات لحل مشكلة منتجات المستوطنات فقد أجبر هذا الوسم العديد من المستثمرين الكبار في المستوطنات إلى نقل منشآت الإنتاج الخاصة بهم إلى داخل حدود دولة الاحتلال المعترف بها دولياً.

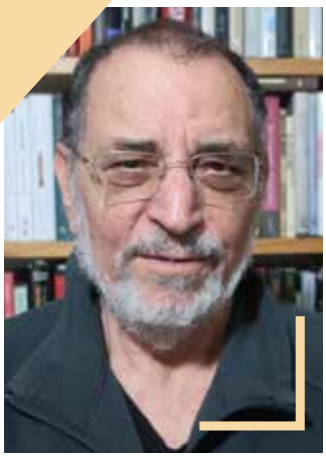

صورة 109: البروفيسور آري أرنون (haaretz, 2020))

مُعقباً على قرار الاتحاد الأوروبي بوسم صادرات مستوطنات الاحتلال؛ قال أري أرنون [أستاذ الاقتصاد بجامعة بن غوريون في النقب والمتخصص في الصراع الفلسطيني الصهيوني]: «الخوف هو أنَّ الأمر سيتطور إلى شيء أكبر، فبعض المتاجر التي لا ترغب في

التعامل مع متاعب وضع ملصقات خاصة على البضائع المستوردة من المستوطنات، قد يتوقفون عن جلب البضائع من «إسرائيل» بالكامل، وقد يتطور هذا أيضاً إلى مقاطعة شاملة، حيث تقطع الشركات والمستهلكون الأوروبيون العلاقات ليس فقط مع الشركات العاملة في المستوطنات، بل وأيضاً مع تلك الموجودة داخل «إسرائيل» والتي تنشط أيضاً في المناطق، مثل البنوك».

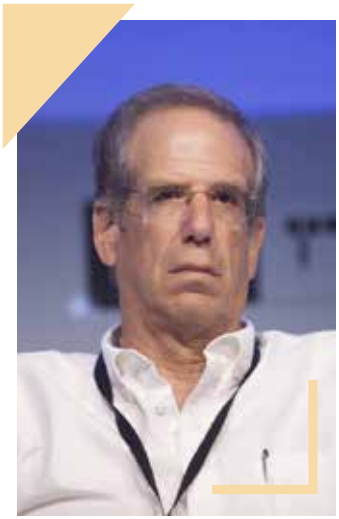

صورة 110: ياروم أرياف
((Milrod, 2020

وفي ذات السياق؛ قال ياروم أرياف [المدير العام السابق لوزارة المالية الصهيونية والمدير التنفيذي الأول في «شركة كيماويات إسرائيل»، وأحد أكبر المصدرين في الكيان]: «إنّ التوجيه الأوروبي الجديد، يُعد أكثر رمزية من أي شيء آخر، ففيما يتعلق بحجم الضرر الذي يلحق بالاقتصاد، فإنّه لا يكاد يُذكر، على الرغم من أنّه عندما يتعلق الأمر بالمصدرين الفرديين، فقد يكون هذا بالتأكيد كبيراً عليهم». وفي رأي أرياف: «إنَّ الخطر الرئيس لمرسوم وضع العلامات الجديد هو أنَّه يمكن أنْ يُؤدي إلى سلسلة من ردود الفعل منها مقاطعة المستهلك غير المعلنة ثم المقاطعة الشاملة «لإسرائيل»»[1].

ومن جانب آخر نلحظ حديثاً ومع ما يقوم به الناشطون من نشر للوعي بمظلومية الشعب الفلسطيني، تزايد الدعوات للمقاطعة الكاملة لدولة الاحتلال وليس فقط مقاطعة المستوطنات، ونجد أتباعها في أماكن غير محتملة، على سبيل المثال: أكاديميان أمريكيان (ستيفن ليفيتسكي أستاذ علوم الحكم بجامعة هارفارد، غلين ويل أستاذ مساعد في الاقتصاد والقانون بجامعة شيكاغو) كتبا

(1) (Maltz, 2015)؛ (اللطيف، وآخرون، 2018)

مقالاً في بواشـنطن بوسـت ذكـرا فيه بأنَّ:

«مقاطعـة المنتجـات الاسـتيطانية لـنْ يكـون لهـا تأثـير كافٍ لإقنـاع «الإسرائيليـين» بإعـادة التفكير في الوضـع الراهـن»، وبـدلاً مـن ذلـك دعـوَا إلى: «سـحب المسـاعدات الأمريكيـة والدعـم الدبلوماسي، ومقاطعـة الاقتصـاد «الإسرائيـلي» ككل والمقاطعة الأكاديمية وإيقاف المسـاعدات عـن «إسرائيل»؛ من أجـل أنْ تقـوم «إسرائيـل» بإعـادة حسـاباتها الاسـتراتيجية»، وقـالا أيضـاً: «نحـن نـدرك أنَّ بعض دعاة المقاطعـة يحركهـم المعارضـة (بـل وحتـى الكراهيـة) «لإسرائيـل»، لكـنْ الدافـع لدينا هـو عكس ذلك تمامـاً، دافعنـا هو حـب «إسرائيـل» والرغبـة في إنقاذها»[1].

صورة 111: البروفيسور غلين ويل على يسار الصورة، وستيفن ليفيتسكي على اليمين
(Times of israel, 2015)

(1) (Levitsky & Weyl, 2015)

ثالثاً: خسارة اللوبي الصهيوني في معركة قانونية أمام محكمة العدل الأوروبية:

قدمت شركة نبيذ بساغوت (Psagot) -ومقرها مستوطنة صهيونية في الضفة الغربية المحتلة- قضية في محكمة العدل الأوروبية (أعلى محكمة في الاتحاد الأوروبي) عام 2017، ضد قرار وزارة الاقتصاد والمالية الفرنسية، حيث جاء في هذا القرار إلزامية تمييز منتجات المستوطنات من المواد الغذائية، بشكل يُوضح منشأها بموجب الأنظمة التي سنّها الاتحاد الأوروبي سنة 2015 بشأن المنشأ التجاري.وجاء قرار محكمة العدل الأوروبية صباح يوم 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 صادماً للوبي الصهيوني حيث قضت المحكمة بضرورة وسم المواد الغذائية القادمة من مستوطنات الاحتلال، من خلال فرض علامة تُبين الأصل الذي أتت منه، وهو المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ والغرض من ذلك توفير معلومات واضحة للمستهلكين تُمكنهم من اتخاذ قرار الشراء من عدمه، فيصبح اختيار المستهلك للمنتج مبني على الوضوح، ورفضه لشراء المنتجات القادمة من المستوطنات قائم على المبادئ الأخلاقية والاعتبارات المتعلقة بمراعاة القانون الدولي؛ وأكدت المحكمة في هذا الصدد أنَّ هذه الاعتبارات يمكن أنْ تُؤثر على قرارات الشراء لدى المستهلكين.

في السابق كان قرار وسم منتجات المستوطنات هو فتوى فقط من قِبل الاتحاد الأوروبي، **ولكنْ بعد قرار محكمة العدل الأوروبية سيصبح الحكم على وسم تحديد المنشأ قانوناً وممارسة إلزامية للدول الأعضاء الـ 28**، والتي يجب أنْ تبدأ بتطبيقه اعتباراً من تاريخ صدوره، وهذا القرار سيمكّن الحكومة الفلسطينية، وكذلك مؤسسات المجتمع المدني الناشطة في مجال الدفاع عن الحقوق الفلسطينية، من اتخاذ مجموعة من الإجراءات السياسية والقانونية الهادفة للضغط على حكومات دول الاتحاد الأوروبي من أجل التنفيذ الفعّال لهذا القرار.

ومـن جانبهـا تعتـبر دولـة الاحتـلال قـرار المحكمـة مهينـاً للـشركات الصهيونيـة ولدولتهـا، بـل ومـا يخشـاه الاحتـلال أنْ يفتـح هـذا القـرار البـاب عـلى مصراعيـه لدعـاوى يرفعهـا منـاصرو القضيـة الفلسـطينية في الـدول الأوروبيـة لدى محاكمهم الوطنيـة، وأنْ تُلهِم هذه السـابقة القضائية في أوروبا دولاً أخـرى في خـارج القـارة بـأنْ تحـذو حذوهـا[1].

الخلاصة:

صحيح أنَّ التجارة في منتجات المستوطنات مع الاتحاد الأوروبي لـنْ تتوقـف مـع فـرض وسـم منتجـات المسـتوطنات، لكـنَّ قـوة الشـجرة لا تأتـي مـن ثمارهـا بـل مـن جذورهـا، وهـذا القـرار ليـس هـو نهايـة الصراع ولعلـه يُعتبـر الانطلاقة في سـبيل المقاطعة الدوليـة الكاملـة لدولـة الاحتـلال وعزلـه دولياً.

(1) (Patel , 2019)؛(Court of Justice of the European Union, 2019)؛ (AHREN, 2019)

صورة 112: الولايات المتحدة تبدأ في تصنيف منتجات المستوطنات على أنها «صنع في إسرائيل»: منذ عام 1995، تشترط السياسة الأمريكية على المنتجات الصهيونية المصنوعة في الضفة الغربية وقطاع غزة أنْ تُوضع عليها ملصقات توضح ذلك، وكان تصنيف هذه المنتجات على أنها «صُنعت في إسرائيل» يؤدي إلى فرض غرامات عليها؛ ولكنْ في نوفمبر/تشرين الأول 2020 وفي رده على قرار محكمة العدل سابق الذكر، أعلن وزير الخارجية الأمريكي مايك بومبيو [خلال زيارة شركة نبيذ بساغوت]: «إنّ السياسة الجديدة تقر بأنّ المُنتجين في المنطقة (ج) يعملون ضمن الإطار الاقتصادي والإداري «لإسرائيل» ويجب التعامل مع بضائعهم وفقًا لذلك». وفي ذلك الوقت، أصر بومبيو على أنّ: «الولايات المتحدة لا تزال ملتزمة بتحقيق «سلام مستدام» وستستمر في معارضة تلك الدول والمؤسسات الدولية التي تُزيل شرعية أو تعاقب «المنتجين الإسرائيليين والإسرائيليين» في الضفة الغربية من خلال إجراءات خبيثة لا تعترف بالواقع على الأرض»؛ الصورة خلال زيارة بومبيو لشركة نبيذ بساغوت بتاريخ 2020/11/19.

(TOI STAFF, 2020)

الخاتمة

الجرائم التي ترتكبها دولة الاحتلال لم تعد خافية على أحد، وقد بدأت العديد من الحكومات والمؤسسات تدينها، وتُعبّر عن رفضها لها، والبعض اتخذ إجراءات عقابية ضد دولة الاحتلال كالمقاطعة والدعوة إلى محاكمة قادة صهاينة متورطين في جرائم حرب، حتى أنّ الأوساط الحاكمة في دولة الاحتلال بدأت تعترف بأنَّها تواجه لحظات تاريخية صعبة، وقد باتت تخشى أنْ تصبح منبوذة ومعزولة ومدانة، فلم تعد كذبتها التي طالما روجتها وسائل إعلامها بأنَّها واحة الديمقراطية، وأنَّها الدولة الضحية، وأنَّها تسعى للسلام، مقبولة أو مقنعة.

ولكنْ حتى نكون أكثر واقعية وبعيداً عن التفاؤل المفرط فلا يمكن تصور أنَّ العزلة الاقتصادية والسياسية لدولة الاحتلال ستصبح قريباً مماثلة لما حصل لجنوب إفريقيا في عهد نظام الأبارتايد، لأسباب كثيرة مانعة منها المكانة الرفيعة لدولة الاحتلال لدى الولايات المتحدة والغرب، إضافة لحسابات المصالح.

لذلك لا بد لنا أنْ نقرأ النهايات بطريقة مختلفة عن السرد القصصي الذي حصل في جنوب إفريقيا، فلا يتعين على المقاطعة أنْ تُخضِع الاقتصاد الصهيوني على ركبتيه، أو أي شيء من هذا

القبيل، لكي يقرر الساسة الصهاينة-صنّاع الرأي وصنّاع القرار- إنهاء الاحتلال، فالمقاطعة ليست حرباً اقتصادية ضد دولة الاحتلال، بل هي حرب نفسية؛ فكلُّ ما يجب أنْ تفعله حملات المقاطعة ومناهضة التطبيع هو الاستمرار في النمو واستدامة العمل الجاد على كلِّ الأصعدة حتى تنجح، كما هو الحال بأسلوب التعذيب الصيني بالماء.

ومع افتقار الغطاء الدولي لدعم حملات المقاطعة كما كان الوضع في جنوب إفريقيا، فإنَّ الجهد الذي يجب أنْ نبذله لا بد أنْ يكون مضاعفاً، لذلك يجب العمل على تكثيف حملات المقاطعة على المستوى الشعبي والإعلان عنها في شتى وسائل الاتصال والتواصل، بهدف نزع المعايير الأخلاقية عن دولة الاحتلال، وزيادة الوعي بممارساتها الإجرامية، والسعي لفضح وإفشال الأنشطة التطبيعية من أجل تقويض أركان التطبيع مع دولة الاحتلال.

ولعلَّ من الفرص التي يجب علينا كمناصرين للشعب الفلسطيني اقتناصها هو أنَّ كثيراً من ممارسات الاحتلال الصهيوني -من القمع وكراهية الأجانب والفصل العنصري والأصولية اليهودية المتعصبة والاستعمار القبيح ...الخ- تتحدى قوانين حقوق الإنسان والقانون الدولي، بل وبات الاحتلال يفضح نفسه بتبرير جرائمه، حتى أنَّ القانون الصهيوني الذي يحارب حركة المقاطعة بدأ يعود بنتائج عكسية على دولة الاحتلال؛ ولعلَّ تلك الممارسات الإجرامية عملت على تآكل جيوب متبقية من الدعم الليبرالي غير الصهيوني وزيادة تضخم السخط الليبرالي، فأصبحت دولة الاحتلال أكثر عزلة على المستوى الشعبي وأكثر اعتماداً على قوى اليمين المتطرف في الغرب أو في أي مكان آخر؛ فإذا كان الفصل العنصري في جنوب إفريقيا من بين أقرب أصدقاء دولة الاحتلال لعقود من الزمان في القرن الماضي، فإنَّ أفضل أصدقاء دولة الاحتلال اليوم هم الجماعات والحكومات اليمينية المتطرفة والعنصرية.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ النضال عبر حملات المقاطعة ليس هو الطريق الوحيد لتحرير أرض فلسطين، ولكنْ هو طريقة نضالية تهدف إلى محاصرة دولة الاحتلال داخلياً وعالمياً، أو بتعبير آخر يتكامل النضال عبر حملات المقاطعة مع الأدوار النضالية الأخرى، ولكنْ مما لا شك فيه أنَّ النضال عبر حملات المقاطعة يمتلك عناصر قوة تجعله أكثر قبولاً من غيره من أساليب المقاومة، فهو استراتيجية سلمية قائمة على احترام القانون الدولي ومبادئ حقوق الإنسان، كما أنَّ المقاطعة تُفسح المجال للمشاركة الجماهرية من كافة شرائح المجتمع في كل دول العالم، فهي بذلك تستند على قاعدة جماهرية تُشكّل جداراً منيعاً أمام محاولات الاحتلال قمع حملات المقاطعة، وتربة خصبة لتحويل الرأي العام العالمي نحو تأييد حقوق الشعب الفلسطيني المقهور ونزع الغلاف الأخلاقي عن دولة الاحتلال.

وإذا اتفقنا أنَّ المقاطعة هي سلاح هام من أسلحة المقاومة، فإنك عزيزي القارئ لنْ تجد بساطاً أحمراً يُفرش لك ولا خططاً جاهزة لمساهمتك المرجوة في حملات المقاطعة، فلا بد لك من معرفة أنَّ هذه الحملات تحتاج الكثير من العمل لتفعيلها محلياً وعربياً وعالمياً، فحملات المقاطعة بالأساس تقوم على المبادرة الفردية والروح الجماعية، التي تُخطط وتعمل بإبداع ودون كللٍ حتى تصل إلى أهدافها، ثم تضع أهدافاً أبعد، وهكذا.

فماذا سيكون دورك القادم في حملات المقاطعة؟

المراجع العربية

1. BBC. (19 7، 2018). الكنيست الإسرائيلي يصادق على قانون الدولة القومية اليهودية. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من BBC: http://www.bbc.com/arabic/middleeast-44881325

2. broken. (د.ت.). لو كان القانون الدولي قوي كقوة الجدار، لما كان هناك جدار. تاريخ الاسترداد 5 11، 2019، من broken: http://broken-the-film.com/ar/1511/2-

3. gov.il. (29 11، 2018). ديوان رئيس الوزراء. تاريخ الاسترداد 5 1، 2020، من gov.il: https:// www.gov.il/ar/Departments/people/ben_gurion

4. Human Rights Watch. (2012). «انسوه، فهو ليس هنا» السيطرة الإسرائيلية على إقامة الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة. United States of America: Human Rights Watch. تاريخ الاسترداد 26 8، 2019، من https://www.hrw.org/sites/default/files/reports/ iopt0212arForUpload.pdf

5. i24NEWS. (19 7، 2018). نتنياهو مرحبا بقانون القومية: لحظة فارقة في تاريخ الصهيونية وإسرائيل. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من i24NEWS: https://www.i24news.tv/ar/أخبار/middle-east/179754--180719نتنياهو-مرحبا-بقانون-»القومية«:-لحظة-فارقة-في-تاريخ-الصهيونية-وإسرائيل

6. IPS-Inter Press Service. (2012). إسرائيل محجوزة داخل الجدران. تاريخ الاسترداد 30 7، 2019، من IPS-Inter Press Service: http://www.ipsinternational.org/arabic/nota.asp?idnews=2616

7. Zvulun، Ronen;. (14 11، 2018). Netanyahu in political showdown to avoid early Israeli election. تاريخ الاسترداد 19 1، 2020، من Star Media Group Berhad: https:// netanyahu-in-political-showdown-to-/18/11/www.thestar.com.my/news/world/2018 avoid-early-israeli-election

8. إسماعيل أبو سعد، و حاتم محاميد. (2014). المنهاج المدرسي وبلورة الهوية لدى الشبيبة الفلسطينية في جهاز التعليم العربي في إسرائيل. مجلة النبراس، الصفحات 48-83.

9. ابرخ، تال. (2017). هدم المباني كأداة رئيسية لتجريد السكان البدو في النقب من أراضيهم وتجميعهم قسرا – معطيات محتلنة لعام 2017. النقب: منتدى التعايش السلمي في النقب من أجل المساواة المدنية. تاريخ الاسترداد 20 10، 2019، من https://www.dukium.org/wp-HDR_Arabic_2018.pdf/11/content/uploads/2018

10. أبو كريم، منصور ;. (1 10, 2008). اتفاق أوسلو.. كيف بدأ؟ وكيف انتهى. تاريخ الاسترداد 9 4, 2021، من شبكة الجزيرة الاعلامية: https://www.aljazeera.net/blogs/2018/1/10/اتفاق-أوسلو-كيف-بدأ-وكيف-انتهى

11. أبو ستة، سلمان. (2013). الحقوق لا تزول. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

12. أبو سعد، إسماعيل ;. (2011). التعليم العربي في إسرائيل وسياسة السيطرة: واقع التّعليم في النقب. بئر السبع: جامعة بن غوريون في النقب.

13. أبو سعد، إسماعيل. (2013). البدو الفلسطينيّون الأصلانيّون في النقب: تمدين قسريّ وحرمان من الاعتراف. (إمطانس شحادة، و نديم روحانا، المحررون) برنامج دراسات إسرائيل. تاريخ الاسترداد 18 10، 2019، من https://mada-research.org/wp-content/uploads/2013/11/80ismael1.pdf%Prawer_Plan%D9

14. أبو عامر، عدنان. (2009). السياسة الصهيونية تجاه مدينة القدس. المركز العربي للدراسات

الإنسانية. تاريخ الاسترداد 12 1، 2020، من https://adnanabuamer.com/post/558/السياسة-الصهيونية-تجاه-مدينة-القدس

15. أبو مصطفى، جهاد. (1، 2016). هويّات غزّة الزرقاء تحتاج جوازاً: نازحون بتعريفٍ لكن بلا مُواطَنة! تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، من فلسطين: http://palestine.assafir.com/Article.aspx?ArticleID=3471

16. أحمد، صافي؛ محيسن، تيسير؛ عايش، عدنان؛ و أبو قمر، مازن . (2016). المياه في قطاع غزة أزمة متفاقمة وتأقلم مستمر. رام الله: Diakonie Katastrophenhilfe. تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، من https://www.preventionweb.net/files/48637_adaptationstudyarabicversionshortve.pdf

17. حلس، أحمد هشام. (30 1، 2013). الوضع المائي في قطاع غزة وجميع القضايا والمشكلات ذات العلاقة. قناة الفلسطينية الفضائية. برنامج «من غزة» . تاريخ الاسترداد 23 8، 2019، من https://www.youtube.com/watch?v=OBCPn0089Zc

18. أحمد، عبد الوهاب دفع الله. (1992). التطور التاريخي لسياسة التفرقة العنصرية في جنوب أفريقيا. الخرطوم: جامعة الخرطوم.

19. ادرعي، افيخاي. (15 9، 2017). حساب افيخاي ادرعي على تويتر. تاريخ الاسترداد 18 11، 2019، من https://twitter.com/AvichayAdraee

20. الأمم المتحدة. (د.ت.). الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري. تاريخ الاسترداد 3 11، 2019، من الأمم المتحدة: https://www.un.org/ar/events/torturevictimsday/assets/pdf/325_PDF1.pdf

21. الأمم المتحدة. (د.ت.). اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري. تاريخ الاسترداد 1 11، 2019، من الأمم المتحدة: https://www.un.org/ar/events/racialdiscriminationday/background.

shtml

22. الأونروا-وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين. (بلا تاريخ). مخيم شعفاط للاجئين. تاريخ الاسترداد 30 7، 2019، من الأونروا-وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين: https://www.unrwa.org/ar/where-we-work/ الضفة-الغربية/مخيم-شعفاط-للاجئين

23. التفكجي، خليل. (2018). القدس الكبرى كما تراها اسرائيل. مجلة مؤسسة الدرسات الفلسطينية(113)، الصفحات 198-201. تاريخ الاسترداد 17 7، 2019، من https://www.palestine-studies.org/sites/default/files/mdf-articles/198-201.pdf

24. الجعبري، كمال. (3 6، 2018). أحياء «خلف الجدار».. صراع الديموغرافيا والأمن. تاريخ الاسترداد 30 7، 2019، من متراس: https://metras.co/ أحياء-خلف-الجدار-صراع-الديموغرافيا-و/

25. الجمعية الأكاديمية الفلسطينية لدراسة الشؤون الدولية (PASSIA). (د.ت.). الاتفاقية المرحلية (أوسلو 2)، 28 أيلول 1995، طابا. تاريخ الاسترداد 19 10، 2019، من الجمعية الأكاديمية الفلسطينية لدراسة الشؤون الدولية (PASSIA): http://www.passia.org/maps/view/109#

26. الجمعية الأكاديمية الفلسطينية للشؤون الدولية. (د.ت.). الحدود البلدية للقدس، 1947-2000. تاريخ الاسترداد 30 12، 2019، من الجمعية الاكاديمية الفلسطينية للشؤون الدولية: http://www.passia.org/maps/view/132#

27. الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني. (12، 2019). الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني-الفلسطينيون في نهاية عام 2019. تاريخ الاسترداد 5 1، 2020، من الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني: http://pcbs.gov.ps/Downloads/book2497.pdf

28. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (13 5، 2019). د. عوض، رئيس الإحصاء الفلسطيني، تستعرض أوضاع الشعب الفلسطيني من خلال الأرقام والحقائق الإحصائية عشية الذكرى الحادية

والسبعون لنكبة فلسطين. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني: http://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=3456

29. الحلايبة، حمزة ;. (2020). الاستيطان والجدار في محافظة الخليل. اسطنبول: مركز رؤية للتنمية السياسية.

30. الحلايبة، حمزة. (9 5، 2018). محددات بناء الجدار الفاصل في الضفة الغربية والقدس. تاريخ الاسترداد 30 7، 2019، من مركز رؤية لتنمية السياسية: http://www.vision-pd.org/AR/Articles/Determinants_of_the_construction

31. الحموري، زياد. (22 7، 2019). مجزرة البيوت في «وادي الحمص» تشمل هدم 116 شقة.. عبيدية لوطن: هدموا منزل الأحلام. وكالة وطن للأنباء. تاريخ الاسترداد 24 7، 2019، من https://www.youtube.com/watch?v=qbIx26bkfRQ

32. الحناشي، عبد اللطيف؛ حسين، أحمد؛ نوفل، ميشال؛ عثمان، أشرف؛ عبد الرازق، أبو بكر؛ العلاونة، ربا؛ . . . نزاري، محمد. (2018). استراتيجية المقاطعة ضد الاحتلال الإسرائيلي ونظام الأبارتهايد الواقع والطموح. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

33. السعدي، محمود ; عبيدات، محمد. (23 1، 2018). خدمات الجيل الثالث تنطلق في الأراضي الفلسطينية وسط استياء من الأسعار. تاريخ الاسترداد 30 8، 2019، من العربي الجديد: https://www.alaraby.co.uk/medianews/2018/1/23/خدمات-الجيل-الثالث-تنطلق-في-فلسطين-واستياء-من-الأسعار

34. السكافي، نجلاء. (20 2، 2017). فلسطينيون بدون هويات بغزة ولا حلّ مُرتقب. تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، من فلسطين ultra: https://ultrapal.ultrasawt.com/فلسطينيون-بدون-هويات-بغزة-ولا-حلّ-مُرتقب/نجلاء-السكافي/مجتمع

35. السنوار، محمد. (26 1، 2017). معبر بيت حانون... العلاج مقابل المعلومات. تاريخ الاسترداد

26 8، 2019، مـن وكالـة الـرأي الفلسـطينية للإعـلام: http://alray.ps/ar/post/161371/معبر-إيرز-العلاج-مقابل-المعلومات

36. الـشرق الأوسـط. (11 9، 2019). إسرائيـل تهـدم قريـة العراقيـب... للمرة الـ160. تاريخ الاسـترداد 30 10، 2019، مـن الـشرق الأوسـط: https://aawsat.com/home/article/1896696/إسرائيـل-تهدم-قرية-العراقيب-للمرة-الـ160

37. اللجنـة الوطنيـة الفلسـطينية للمقاطعـة (BNC). (بلا تاريخ). عن حركـة مقاطعة إسرائيل BDS. تاريخ الاسترداد 16 11، 2019، من BDC: https://bdsmovement.net/ar/what-is-bds

38. اللجنـة الوطنيـة لمقاطعة إسرائيل، وسـحب الاسـتثمارات منها وفرض العقوبـات. (2008). الاتحاد في مقاومـة الأبارتايـد- ورقـة الموقـف الاسـتراتيجي للمجتمع المدني الفلسـطيني مقدمـة لمؤتمر ديربان 2009. اللجنـة الوطنيـة لمقاطعـة إسرائيـل، وسـحب الاسـتثمارات منهـا وفـرض العقوبـات. تاريـخ الاسترداد 12 11، 2019، من https://bdsmovement.net/files/Arabic-BNC_Position_Paper-Durban_Review.pdf

39. المرصـد الأورومتوسـطي لحقـوق الإنسـان. (2018). ممنوعـون- الإبعـاد والتهجـير والملاحقـة التعسفـية للفلسطـــينيين في القدس. المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان. تاريخ الاسترداد 12 1، 2020، مـن https://euromedmonitor.org/uploads/reports/jerusalem-report-sep_ar.pdf

40. المركـز الفلسـطيني لحقـوق الإنسـان . (2011). تقريـر حـول أثـر سياسـة الحصـار الإسرائيـلي على المدنيـين في قطـاع غـزة بعـد ثلاثـة أعـوام مـن العـدوان الإسرائيـلي عـلى قطـاع غـزة. فلسـطين: المركز الفلسـطيني لحقـوق الإنسـان .

41. المركـز الفلسـطيني للدراسـات الإسرائيلية «مـدار». (2 3، 2014). حملة المقاطعة: أسـباب توجّس إسرائيل. تاريخ الاسـترداد 16 11، 2019، من لمركز الفلسـطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار»: https://www.madarcenter.org/تقارير/تقارير-خاصة/-147حملة-المقاطعة-أسباب-توجّس-إسرائيل

42. المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات. (2016). تقرير استقصائي- واقع المياه العادمة في قطاع غزة، تحديات وحلول. غزة: المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات. تاريخ الاسترداد 23 8، 2019، من http://www.pcdcr.org/arabic/?p=4861

43. المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل- عدالة. (2011). قانون منع المس بدولة إسرائيل بواسطة المقاطعة. تاريخ الاسترداد 21 11، 2019، من المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل- عدالة: https://www.adalah.org/ar/law/view/299

44. الموسوعة الفلسطينية. (23 10، 2013). الجنسية (قانون – الإسرائيلي). تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من الموسوعة الفلسطينية: https://www.palestinapedia.net/الجنسية-قانون-الإسرائيلي/

45. النهار. (17 3، 2017). التقرير الذي أدّى الى استقالة ريما خلف... اسرائيل دولة ابرتايد. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من النهار: https://www.annahar.com/article/ 555714-التقرير-الذي-أدى-الى-استقالة-ريما-خلف-اسرائيل-دولة-ابرتايد

46. اليوم السابع. (4 8، 2017). بالصور.. ترامب يعانق الجدار العازل فى جرافيتى جديد ببيت لحم. تاريخ الاسترداد 12 10، 2019، من اليوم السابع: youm7.com/story/2017/4/8/بالصور-ترامب-يعانق-الجدار-العازل-فى-جرافيتى-جديد-ببيت-لحم/3353096

47. أمايا الأرزة، إيزيس سلوادي، أحمد اللحام، حليمة العبيدية، و هيا أبو شخيدم. (2016). التهجير القسري للسكان دراسة حالة: البلدة القديمة في مدينة الخليل. بيت لحم: بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين.

48. أوتشا. (8 10، 2018). آخر الإتجاهات في خروج الفلسطينيين من غزة: معبرا إيريز ورفح. تاريخ الاسترداد 26 8، 2019، من مكتب تنسيق الشؤون الانسانية-أوتشا: https://www.ochaopt.org/ar/content/recent-trends-palestinian-access-gaza-erez-and-rafah-crossings

49. جبور، إيمان؛ أدار، نعماه؛ كاوفمان، بيرت؛ فانب، كاتيرنا؛ فلدمان، تمار؛ و باشي، ساري. (2011).

مـؤشر السـيطرة – مسـؤولية إسرائيـل المتواصلـة عـلى قطـاع غـزة. (نوجـا كدمـان، المحـرر، و مـرزوق حلبـي، المترجمـون) تـل أبيب: مسـلك - مركز للدفاع عـن حريّة الحركة. تاريخ الاسـترداد 8 14، 2019، من http://www.gisha.org/UserFiles/File/scaleofcontrol/scaleofcontrol_ar.pdf

50. بـاشي، سـاري ; مـان، كينيـث. (2007). محتلـون منفصمـون: المكانـة القانونيـة لقطاع غـزة. (نبيه بشـير، المترجمـون) تـل ابيـب: مسـلك - مركز الدفـاع عن حريـة الحركة. تاريـخ الاسـترداد 1 9، 2019، مـن http://www.gisha.org/userfiles/file/publications_/ARABIC%20POSITION%20PAPER%20(website).pdf

51. بتسـيلم. (1 1، 2017). الاغـلاق. تاريـخ الاسـترداد 6 8، 2019، مـن بتسـيلم- مركـز المعلومـات الاسرائيلي لحقوق الانسـان في الاراضي المحتلـة: https://www.btselem.org/arabic/freedom_of_movement/closure_old

52. بتسـيلم. (27 5, 2019). الخليـل - مركـز المدينـة. تاريخ الاسـترداد 28 4, 2020، من بتسـيلم-مركز المعلومـات الإسرائيـلي لحقـوق الإنسـان في الأراضي المحتلّـة: https://www.btselem.org/arabic/hebron

53. بتسـيلم. (18 3، 2019). بتسـيلم للجنـة التحقيـق التابعـة للأمـم المتحـدة في شـأن مظاهـرات غـزّة: «التحقيقـات» الإسرائيليّـة ليسـت سـوى منظومـة طمـس للحقائـق غايتهـا تمكـين إسرائيـل مـن مواصلـة القتـل. تاريـخ الاسـترداد 1 9، 2019، مـن بتسـيلم- مركـز المعلومـات الإسرائيـلي لحقـوق الإنسـان في الأراضي المحتلّـة: https://www.btselem.org/arabic/press_release/20190318_gaza_demonstrations_investigations_charade

54. بتسـيلم- مركـز المعلومـات الإسرائيلي لحقوق الإنسـان في الأراضي المحتلّـة. (30 5، 2010). مناطق ممنوعـة عـلى امتـداد الجـدار الحدودي في قطاع غزة. تاريخ الاسـترداد 1 9، 2019، من بتسـيلم- مركز المعلومـات الإسرائيـلي لحقـوق الإنسـان في الأراضي المحتلّـة: https://www.btselem.org/arabic/

video/20100530_gaza_no_entry_zones_along_fence#full

55. بتسيلم، مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة. (24 7، 2019). بعد أن أشادت محكمة العدل العليا بسياسة إطلاق النّار، الجيش يعترف: قتلنا عبثًا. تاريخ الاسترداد 1 9، 2019، من بتسيلم، مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة: https://www.btselem.org/arabic/press_releases/20190724_military_admits_to_killing_protestors_for_no_reason

56. بشارة ، سها; نعامنة، حنين. (2011). رحل رغما عنهم- تهجير السكان البدو في النقب. حيفا: عدالة- المركز القانوني لحقوق الاقلية العربية في اسرائيل.

57. نجيليزا، بنغاني؛ و نيوهوف، أدري. (2، 2007). المؤتمر الوطني الأفريقي: دروس ملهمة في النضال ضد الاستعمار الاستيطاني العنصري. جريدة حق العودة(21-22)، صفحة 17. تاريخ الاسترداد 9 5، 2019، من بديل- المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين: https://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar/item/263-article09.html

58. بولينج، غيل. (12، 2011). إسرائيل وجريمة الفصل العنصري بموجب القانون الدولي. حق العودة(46)، صفحة 5. تاريخ الاسترداد 18 5، 2019، من http://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar/item/1723-p5.html

59. فيرجون، بين و روتم، ميخال. (2016). تطبيق القانون يساهم في تأزم الضائقة: سياسة هدم البيوت في المجتمع البدوي في النقب. النقب: منتدى التعايش السلمي في النقب من أجل المساواة المدنية. تاريخ الاسترداد 22 10، 2019، من https://www.dukium.org/wp-content/uploads/2016/06/HDR_2016_AR_1.pdf

60. فيرجون، بين؛ و روتم، ميخال. (2017). تميز بالأرقام ملف معطيات إحصائية – المجتمع البدوي في النقب. النقب: منتدى التعايش السلمي في النقب. تاريخ الاسترداد 29 10، 2019، من

sc-arabic.pdf/02/https://www.dukium.org/wp-content/uploads/2017

61. جريدة فلسطين. (15 3، 1930). جرايد - أرشيف الصحف العربية من فلسطين العثمانية والانتدابية. تاريخ الاسترداد 11 11، 2019، من المتكبة الوطنية الإسرائيلية: http://jrayed.org/Olive/APA/Apress_ar/get/pdf.ashx?pdf=YruENYLWn1jIpzPPI%2BtPQGQDZTMt5Eq5r%2B4vHLY6Fz5j

62. جريدة فلسطين. (1 12، 1945). جرايد - أرشيف الصحف العربية من فلسطين العثمانية والانتدابية. تاريخ الاسترداد 11 11، 2019، من المكتبة الوطنية الإسرائيلية: http://jrayed.org/Olive/APA/Apress_ar/get/pdf.ashx?pdf=0QYIANC8L6AQuTQmwYOIlfpIDZ9MwaM1B%2BI623kOpX9j

63. جريدة فلسطين. (4 1، 1946). جرايد - أرشيف الصحف العربية من فلسطين العثمانية والانتدابية. تاريخ الاسترداد 11 11، 2019، من المكتبة الإسرائيلية الوطنية: http://jrayed.org/Olive/APA/Apress_ar/get/pdf.ashx?pdf=iucvGjv4GTBTPle0BpxGabLm2oFsGlG8wqZv8TUOZxpj

64. جريدة النهار. (28 9, 2016). حين مُنح بيريز «نوبل السلام» لـ«هندسته» اتفاقات أوسلو. تاريخ الاسترداد 9 4, 2021، من جريدة النهار: https://www.annahar.com/arabic/article/476666-بيريز-كان-أحد-أبرز-مهندسيها-ما-هي-اتفاقات-أوسلو

65. جمجوم ، حازم. (20 6، 2012). اللاجئون: الوجه المخفي للفصل العنصري الإسرائيلي. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من الشبكة: شبكة السياسات الفلسطينية: https://al-shabaka.org/commentaries/اللاجئون-الوجه-المخفي-للفصل-العنصري-ا/

66. جمعة، جمال. (1، 2011). الجدار وتهويد القدس. مجلة الدراسات الفلسطينية، الصفحات 80-84.

67. چيشاه-مسلك -مركز للدفاع عن حريّة التنقل. (11 8، 2016). بطاقة معلومات غزة. تاريخ الاسترداد 26 8، 2019، من چيشاه-مسلك" -مركز للدفاع عن حريّة التنقل: https://gisha.org/ar/reports-and-data/the-gaza-cheat-sheet/

68. حداد, خليل ;. (2008). تقرير العنصرية 2008. حيفا: مركز المساواة.

69. غرايبة، خلدون. (2018). كاريكاتير : قطاع غزة المحاصر. كاريكاتير : قطاع غزة المحاصر. توميتو كرتون، الأردن. تاريخ الاسترداد 10 10، 2019، من http://tomatocartoon.com/2018/06/كاريكاتير-قطاع-غزة-المحاصر/

70. دائرة الدراسات والأبحاث-وزارة النقل والمواصلات. (2018). ورقة عمل: تضرر قطاع النقل والمواصلات جراء الممارسات الصهيونية. رام الله: وزارة النقل والمواصلات. تاريخ الاسترداد 23 8، 2019، من http://www.mot.gov.ps/wp-content/uploads/2019/03/Paper2019.pdf

71. دوبليسييس، ماكس. (11، 2011). حظر الفصل العنصري في القانون الدولي. حق العودة(46)، صفحة 3. تاريخ الاسترداد 18 5، 2019، من http://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar/item/1722-p3.html

72. دوغارد، جون. (26 12، 2011). نظام وممارسات الفصل العنصري في كل من جنوب إفريقيا وفلسطين. حق العودة(46)، صفحة 2. تاريخ الاسترداد 11 5، 2019، من http://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar/item/1721-p2.html

73. دوغارد، جون. (2، 2007). المجتمع الدولي ونظام الفصل العنصري في فلسطين. حق العودة(21-22)، صفحة 8. تاريخ الاسترداد 11 5، 2019، من http://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar/item/256-article02.html

74. روتم، ميخال. (2017). بين التمييز والتهميش: القرى البدوية المعترف بها والبلدات اليهودية الجديدة في النقب. النقب: منتدى التعايش السلمي في النقب من أجل المساواة المدنية. تاريخ

الاسـترداد 20 10، 2019، مـن https://www.dukium.org/wp-content/uploads/2014/04/IDERD_Arabic.pdf

75. روتـم، ميخـال. (2019). الخريطـة: القـرى العربيـة البدويـة في النقـب. تاريـخ الاسـترداد 29 10، 2019، مـن منتـدى التعايـش السـلمي في النقـب: https://www.dukium.org/village/al-arakib/

76. روحانـا، نديـم ; خـوري، أريـج ;. (2011). الفلسـطينيـون في إسرائيـل. حيفـا: المركـز العـربي للدراسـات الإجتماعيـة التطبيقيـة. تاريـخ الاسـترداد 9 7, 2020، مـن https://mada-research.org/wp-content/uploads/2011/09/ebook-arabic-new.pdf

77. روسـيا بالعربية. (11 10، 2019). فلسـطينيون أم يسرائيليون جدد؟ تاريخ الاسـترداد 15 1، 2020، من روسيا بالعربية: https://russiarab.com/archives/22686/

78. فولـك، ريتشـارد؛ و تيـلي، فيرجينيـا. (2018). الممارسـات الإسرائيليـة تجـاه الشـعب الفلسـطيني ومسـألة الأبارتايـد. (أحمـد المـصري، المترجمـون) المرصـد الأورومتوسـطي لحقـوق الإنسـان.

79. ريمكـس فلسـطين. (2 6، 2014). مناطـق جيـم. (روان الضامـن، المحـرر، و قنـاة الجزيـرة الفضائيـة) تاريخ الاسـترداد 2019، من ريمكـس فلسـطين: https://interactive.aljazeera.com/aja/palestineremix/area-c.html#/2

80. سـعدي، أحمـد. (3 11، 2009). الحـدود في المواجهـة الامبريالية - نموذج الجـدار الاسرائيلي. قضايا إسرائيليـة(35)، الصفحـات 54-62. تاريخ الاسـترداد 29 5، 2019، مـن https://www.madarcenter.org/مجلة-قضايا-اسرائيلية/إسرائيل-دولة-أبرتهايد

81. سكاي نيوز عربية. (11 12، 2018). فتح ترفض اقتراح قطر بإعادة بناء مطار غزة. تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، مـن سـكاي نيـوز عربيـة: https://www.skynewsarabia.com/video/1207578-فتح-ترفض-اقتراح-قطر-بإعادة-بناء-مطار-غزة

82. سـلامة، عبـد الغنـي. (2018). أوجـه التشـابه والاختـلاف بين قضيتي فلسـطين وجنـوب افريقيا –

دراسة مقارنة. تاريخ الاسترداد 7 26، 2019، من مركز أبحاث منظمة التحرير: https://www.prc.ps/أوجه-التشابه-والاختلاف-بين-قضيتي-فلسط/

83. سلامة، عبد الغني. (2018). أوجه التشابه والاختلاف بين قضيتي فلسطين وجنوب إفريقيا – دراسة مقارنة. تاريخ الاسترداد 2 6، 2019، من مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية: https://www.prc.ps/أوجه-التشابه-والاختلاف-بين-قضيتي-فلسط/

84. سلامة، عبد الغني. (د.ت.). مظاهر الابارتهايد في السياسات الإسرائيلية. تاريخ الاسترداد 30 7، 2019، من مركز الابحاث: https://www.prc.ps/مظاهر-الابارتهايد-في-السياسات-الإسرا/

85. شبكة ابو نواف. (10 2، 2015). بقايا مطار غزة الدولي بعد تدميره. تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، من شبكة ابو نواف: https://abunawaf.com/بقايا-مطار-غزة-الدولي-بعد-تدميره-16-صورة/

86. شبكة الجزيرة الاعلامية. (23 9، 2012). الأبارتهايد.. إسرائيل وجنوب أفريقيا. تاريخ الاسترداد 16 1، 2020، من شبكة الجزيرة الاعلامية: https://www.aljazeera.net/programs/palestineu nderthemicroscope/2012/23/9/الأبارتهايد-إسرائيل-وجنوب-أفريقيا

87. شبكة الجزيرة الاعلامية. (2017). «إسرائيل الديمقراطية».. تزييف الواقع وكذب الادعاءات. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من شبكة الجزيرة الاعلامية: https://midan.aljazeera.net/reality/politics/2017/7/7/إسرائيل-الديمقراطية-تزييف-الواقع-وكذب-الادعاءات

88. شبكة الجزيرة الاعلامية. (18 3, 2017). ماذا تعرف عن محكمة العدل الأوروبية؟ تاريخ الاسترداد 9 4, 2021، من شبكة الجزيرة الاعلامية: https://www.aljazeera.net/encyclopedia/organizationsandstructures/2017/18/3/ماذا-تعرف-عن-محكمة-العدل-الأوروبية

89. شنهاف، يهودا ;. (2011). في مصيدة الخط الأخضر. (سعيد عياش، المترجمون) رام الله: مدار-المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية.

90. شيرخان ، عدنان. (28 8، 2008). المصالحة في جنوب افريقيا : مهارات التفاوض وبناء الثقة

أعـادت صياغـة أمـة. تاريخ الاسـترداد 27 7، 2019، من الحـوار المتمـدن: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=145184&r=0

91. صقـر، أحمـد. (6 3، 2018). قانـون سـحب إقامـة المقدسـيين واسـتهداف إسرائيـلي للوجـود الفلسـطيني. تاريخ الاسـترداد 30 7، 2019، مـن عـربي 21: https://arabi21.com/story/1076440/قانون-سحب-إقامة-المقدسيين-استهداف-إسرائيلي-للوجود-الفلسـطيني

92. ضاهـر, بـلال ;. (10 10, 2019). حـرب تشريـن: علاقات إسرائيل الإسـتراتيجية مـع جنوب أفريقيا (1). تاريـخ الاسـترداد 6 2, 2021، مـن عـرب 48: https://www.arab48.com/إسرائيليات/دراسـات-وتقارير/09/10/2019/حرب-تشرين-علاقات-إسرائيل-الإستراتيجية-مع-جنوب-أفريقيا

93. نبعـة، عائـد (الكاتـب)، و نبعـة، عائـد (المخـرج). (2014). مناطـق ج - فلسـطين تحـت المجهـر [فيلـم سـينمائي]. قناة الجزيرة الفضائية. تاريخ الاسـترداد 4 10، 2019، مـن https://www.youtube.com/watch?v=LaBwaCDPm4w

94. عبـد الرحمـن، أسـعد;. (2011). فلسـطينيو 48 وصراع البقـاء. مجلـة الجامعة الإسـلامية العلمية، الصفحـات 1608- 1641. تاريـخ الاسـترداد 14 3، 2020، مـن https://journals.iugaza.edu.ps/743/index.php/IUGJHR/article/download/798

95. عدالـة المركـز القانـوني لحقـوق الأقلية العربية في إسرائيـل. (تموز 2011). قوانين ومشـاريع قوانين تمييزيـة جديـدة في إسرائيـل. حيفـا: عدالـة المركـز القانوني لحقـوق الأقليـة العربية في إسرائيـل. تاريخ الاسـترداد 14 2، 2020، مـن https://www.adalah.org/uploads/oldfiles/newsletter/eng/june2011/Discriminatory%20Laws%20(Arabic).pdf

96. عدالـة- المركـز القانـوني لحقـوق الأقليـة العربيـة في اسرائيـل. (10 12، 2012). في أعقـاب التماس «عدالـة»: المحكمـة العليـا تصـدر أمـرًا مشروطًـا ضـد «قانـون المقاطعـة» وتوسّـع هيئتهـا القضائيـة للبـت في الالتـماس. تاريـخ الاسـترداد 9 12، 2019، مـن عدالة- المركـز القانوني لحقـوق الأقلية العربية

في اسرائيـل: https://www.adalah.org/ar/content/view/1487

97. عرب 48. (5 4، 2018). اليونيسيف: المياه الجوفية بغزة غير صالحة للاستعمال. تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، مـن عـرب 48: https://www.arab48.com/فلسطينيات/دراسـات-وتقارير/05/04/2018/اليونيسيف-المياه-الجوفية-بغزة-غير-صالحة-للاستعمال-

98. عرب 48. (17 5، 2019). البرلمان الألماني يقر مشروع قانون يدين حركة المقاطعة. تاريخ الاسترداد 21 11، 2019، مـن عـرب 48: https://www.arab48.com//الأخبار/اخبار-عاجلـة/17/05/2019/البرلمان-الألماني-يقر-مشروع-قانون-يدين-حركة-المقاطعة-ويعتبرها-لا-سامية-

99. عـرب 48. (19 1، 2019). السـلطات الإسرائيليّـة تقـرر إغـلاق مـدارس الأونـروا في القـدس المحتلـة. تاريـخ الاسـترداد 30 7، 2019، مـن عـرب 48: https://www.arab48.com/ الأخبار/اخبـار-عاجلة/19/01/2019/السـلطات-الإسرائيلية-تقرر-إغلاق-مدارس-الأونروا-في-القدس-المحتلة

100. عـرب ٤٨. (12 2, 2020). الأمـم المتحـدة تصـدر «قائمـة سـوداء» تضـم 112 شركـة تنشـط بالمسـتوطنات. تاريـخ الاسـترداد 9 3, 2020، مـن عـرب ٤٨: https://www.arab48.com/الأخبـار/اخبار-عاجلة/12/02/2020/الأمم-المتحدة-تصدر-قائمة-سوداء-تضم-112-شركة-تنشط-بالمستوطنات

101. عـربي 21. (9 7، 2018). إسرائيـل تشـدد حصارهـا عـلى غـزة وتغلـق معـبر «كـرم أبـو سـالم». تاريخ الاسـترداد 9 8، 2019، من عربي 21: https://arabi21.com/story/1107531/إسرائيل-تشـدد-حصارها-على-غزة-وتغلق-معبر-كرم-أبو-سـالم

102. عـربي 21. (11 11, 2015). أوروبـا تقـر وضع ملصقات لتمييز منتجات المسـتوطنات الإسرائيلية. تاريـخ الاسـترداد 9 4, 2021، مـن عـربي 21: https://arabi21.com/story/872226/أوروبا-تقـر-وضع-ملصقات-لتمييز-منتجات-المستوطنات-الإسرائيلية

103. عطـا اللـه، محمـد. (31 7، 2019). بالمبيـدات السـامة.. الاحتـلال يتعمـد تدمـير الزراعـة عـلى حـدود غـزة. تاريـخ الاسـترداد 24 8، 2019، من الرسـالة نـت: https://alresalah.ps/post/203267/

بالمبيدات-السامة-الاحتلال-يتعمد-تدمير-الزراعة-على-حدود-غزة

104. عطية ، رواء حسين. (6 10، 2014). اوجه الشبه والاختلاف بين بانتوستانات السود في جنوب افريقيا وكانتونات الفلسطينيين في الاراضي الفلسطينية المحتلة. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من الحوار المتمدن: http://www.ahewar.org/DEBAT/SHOW.ART.ASP?AID=435991

105. غانم، هنيدة. (3 11، 2009). إسرائيل دولة أبرتهايد. قضايا إسرائيلية(35)، الصفحات 63-71. تاريخ الاسترداد 28 5، 2019، من https://www.madarcenter.org/مجلة-قضايا-اسرائيلية/إسرائيل-دولة-أبرتهايد

106. غانم، هنيدة. (2018). قانون أساس إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي الوقائع والأبعاد. المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار».

107. غانم، هنيدة ;. (2018). التأطير المركب لظام هجين جدلية الاستعمار الاستيطاني والاحتلال والابارتهايد في فلسطين. تأليف هنيدة غانم ، و عازر دكور، إسرائيل والابارتهايد (الصفحات 17-61). رام الله: المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار. تاريخ الاسترداد 31 1, 2021، من https://www.madarcenter.org

108. غوردون، نيف. (3 11، 2009). رئيس قسم العلوم السياسية في جامعة بن غوريون في بئر السبع - اسرائيل دولة ابرتهايد! قضايا إسرائيلية(35)، الصفحات 72-78. تاريخ الاسترداد 29 5، 2019، من https://www.madarcenter.org/مجلة-قضايا-اسرائيلية/إسرائيل-دولة-أبرتهايد

109. فراج، نجيب. (25 12، 2010). شعب المسيح لا زال يعاني من الصلب والتعذيب. تاريخ الاسترداد 21 7، 2019، من شبكة أمين الإعلامية: http://blog.amin.org/najeebfarraj/2010/25/12/شعب-المسيح-لا-زال-يعاني-من-الصلب-والتعذ/

110. فلسطين اليوم. (2 4، 2012). بالصور: قصص وحكايات المواطنين على محطات الوقود منذ صلاة الفجر. تاريخ الاسترداد 3 9، 2019، من فلسطين اليوم: https://paltoday.ps/ar/uploads/

images/975db09cfc232e8b88b6551d63b8c890.jpg

111. فلسطين اليوم. (22 2، 2015). يائير لبيد سيكون وزيرا ممتازا -هآرتس. تاريخ الاسترداد 19 1، 2020، من فلسطين اليوم: https://paltoday.ps/ar/post/229853/يائير-لبيد-سيكون-وزيرا-ممتازا-هآرتس

112. فلسطين أون لاين. (11 2، 2019). معطيات إسرائيلية: اتساع ظاهرة هدم البيوت بالنقب وبأيدي أصحابها. تاريخ الاسترداد 29 10، 2019، من فلسطين أون لاين: http://felesteen.ps/article/mtyat-asrayylyt-atsa-zahrt-hdm-albywt-balnqb-wbaydy-ashabha

113. كوهين، هليل. (12، 2010). الغائبون الحاضرون. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من فلسطين: http://palestine.assafir.com/Article.aspx?ArticleID=1733

114. مركز القدس للحقوق الاجتماعية والاقتصادية. (2012). حقائق وأرقام. تاريخ الاسترداد 26 7، 2019، من مركز القدس للحقوق الاجتماعية والاقتصادية: http://www.jcser.org/arabic/?p=107

115. مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة بتسيلم. (7، 2011). خارطة جديدة: الضفة الغربية، المستوطنات والجدار الفاصل، تموز 2011. تاريخ الاسترداد 19 7، 2019، من https://www.btselem.org/sites/default/files/20110612_btselem_map_of_wb_arabic.pdf

116. مركز عدالة- المركز القومي لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل. (16 7، 2018). ورقة موقف عدالة: قانون القومية. تاريخ الاسترداد 26 5، 2019، من مركز عدالة- المركز القومي لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل: https://www.adalah.org/ar/content/view/9564

117. مسلك - مركز للدفاع عن حريّة الحركة. (2009). من يحمل مفاتيح معبر رفح. تل أبيب: مسلك - مركز للدفاع عن حريّة الحركة. تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، من https://www.gisha.org/userfiles/File/publications/Rafah_Report_Arabic.pdf

118. مسلك - مركز للدفاع عن حريّة الحركة. (13 6، 2019). التغيرات التي أجرتها إسرائيل على منطقة الصيد في غزة منذ كانون ثاني 2019. تاريخ الاسترداد 9 8، 2019، من مسلك - مركز للدفاع عن حريّة الحركة: https://gisha.org/ar/publication/5733/

119. مصلح، معاذ. (2018). السِّياسات الصَّهيونية لمحاربة حركة المقاطعة وطرق تفكيكها. البيرة: المركز الفلسطينيّ لأبحاث السياسات والدّراسات الإستراتيجيّة)مسارات(.

120. معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج). (2012). دراسة التجمعات السكانية والاحتياجات التطويرية في محافظة القدس. بيت لحم: معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج).

121. مفوضية حقوق الإنسان. (بلا تاريخ). زيد رعد الحسين. تاريخ الاسترداد 4 9, 2021، من مفوضية حقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/AR/AboutUs/Pages/Zeid.aspx

122. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا). (2 12، 2017). لضفة الغربية | المنطقة (ج): المخاوف الإنسانية الرئيسية. تاريخ الاسترداد 6 10، 2019، من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا): https://www.ochaopt.org/ar/content/west-bank-area-c-key-humanitarian-concerns

123. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا). (13 7, 2017). عزلة الفلسطينيين في المنطقة الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية من مدينة الخليل مستمرة. تاريخ الاسترداد 30 4, 2020، من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا): https://www.ochaopt.org/ar/content/isolation-palestinians-israeli-controlled-area-hebron-city-continues-1

124. الحلايبة، حمزة ;. (2020). الاستيطان والجدار في محافظة الخليل. اسطنبول: مركز رؤية للتنمية السياسية.

125. أمايا الأرزة، إيزيس سلوادي، أحمد اللحام، حليمة العبيدية، و هيا أبو شخيدم. (2016).

التهجير القسري للسكان دراسة حالة: البلدة القديمة في مدينة الخليل. بيت لحم: بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين.

126. بتسيلم. (27 5, 2019). الخليل - مركز المدينة. تاريخ الاسترداد 28 4, 2020، من بتسيلم-مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلّة: https://www.btselem.org/arabic/hebron

127. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا). (13 7, 2017). عزلة الفلسطينيين في المنطقة الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية من مدينة الخليل مستمرة. تاريخ الاسترداد 30 4, 2020، من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا): https://www.ochaopt.org/ar/content/isolation-palestinians-israeli-controlled-area-hebron-city-continues-1

128. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية. (11 10, 2017). قيود إضافية على حركة الفلسطينيين في المنطقة الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية في مدينة الخليل (H2). تاريخ الاسترداد 1 7, 2020، من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا): https://www.ochaopt.org/ar/content/further-restrictions-palestinian-movement-israeli-controlled-h2-area-hebron-city-1

129. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة. (آب/ أغسطس 2011). تطورات إمكانية التنقل والوصول في الضفة الغربية. القدس: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة. تاريخ الاسترداد 12 6, 2020، من https://www.ochaopt.org/sites/default/files/ocha_opt_movement_and_access_report_august_2011_arabic.pdf

130. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة. (تموز /يوليو 2013). الأثر الإنساني للمستوطنات الاسرائيلية في مدينة الخليل. القدس: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة. تاريخ الاسترداد 12 6, 2020، من https://www.ochaopt.org/sites/

default/files/ocha_opt_hebron_h2_factsheet_november_2013_arabic.pdf

131. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا). (3 8، 2018). الأثر الإنساني للقيود على الوصول إلى الأراضي المتاخمة للسياج الحدودي في قطاع غزة. تاريخ الاسترداد 24 8، 2019، من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا): https://www.ochaopt.org/ar/content/humanitarian-impact-restrictions-access-land-near-perimeter-fence-gaza-strip

132. منتدى التعايش السلمي في النقب من أجل المساواة المدنية. (10، 2018). العراقيب – قائمة عمليات الهدم. تاريخ الاسترداد 28 10، 2019، من منتدى التعايش السلمي في النقب من أجل المساواة المدنية: https://www.dukium.org/al-arakib-list-of-demolitions/

133. منظمة العفو الدولية. (2010). الاختناق: قطاع غزة تحت الحصار الإسرائيلي. منظمة العفو الدولية. تاريخ الاسترداد 4 8، 2019، من https://www.amnesty.org/download/Documents/40000/mde150022010ar.pdf

134. منى قواسمي، و امال ركيز. (2016). سياسة التمييز العنصري في جنوب افريقيا ونضال نلسون مانديلا. الجزائر: جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة.

135. مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني. (9 7، 2005). مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني تنادي بمقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها. تاريخ الاسترداد 13 11، 2019، من BDS: https://www.bdsmovement.net/call

136. مؤسسة النبأ للثقافة والإعلام. (8 9، 2018). قانون إسرائيل القومية اليهودية: مسمار اخير في نعش الدولة الفلسطينية. تاريخ الاسترداد 27 7، 2019، من مؤسسة النبأ للثقافة والإعلام: https://m.annabaa.org/arabic/rights/16180

137. موسوعة الجزيرة. (2018). الأبارتايد. تاريخ الاسترداد 26 7، 2019، من موسوعة الجزيرة: https://www.aljazeera.net/encyclopedia/conceptsandterminology/2015/30/11/الأبارتايد

138. موقع العين وادي عارة. (30 5، 2018). هام جدا بخصوص تجديد بطاقة المغنطة لاهالي برطعة. تاريخ الاسترداد 15 1، 2020، من موقع العين وادي عارة: https://www.el3en.com/?app=article.show.31360

139. عرفة، نور؛ السمّان، مهى؛ و الخالدي، رجا. (2017). تصوّر إسرائيل الاستيطاني وخططها في القدس الشرقية المحتلة. مجلة الدراسات الفلسطينية، 28(112)، الصفحات 173-186. تاريخ الاسترداد 15 7، 2019، من https://www.palestine-studies.org/sites/default/files/mdf-pdf.186-articles/173

140. نيازَنا، معيان. (2017). اليد على المفتاح من المسؤول عن وضع البنى التحتيّة المدنيّة في قطاع غزة. تل أبيب: مسلك - مركز للدفاع عن حريّة الحركة.

141. هاس، عميرة. (2002). سياسة الإغلاق الإسرائيلية: استراتيجيا غير مجدية للاحتواء والقمع. مجلة الدراسات الفلسطينية(52)، صفحة 74.

142. مزوجي، هشام. (2015). نيلسون منديلا وكفاحه ضد التميز العنصري في جنوب افريقيا. سكرة: جامعة محمد خيضر بسكرة.

143. هيئة المؤسسة الفلسطينية. (د1990). الموسوعة الفلسطينية- القسم الخاص. تأليف روحي الخطيب، و انيس الصايغ (المحرر)، تهويد القدس (الإصدار الأول، المجلد السادس، الصفحات 871-910). بيروت: هيئة الموسوعة الفلسطينية.

144. وحدة تنسيق أعمال الحكومة في المناطق. (2019). من خلال معبر «إيرز»، يدخل مئات السكان من قطاع غزة إلى إسرائيل. تاريخ الاسترداد 26 8، 2019، من وحدة تنسيق أعمال الحكومة

في المناطـق: http://www.cogat.mod.gov.il/ar/Gaza/Pages/erezcrossing.aspx

145. وكالـة الحيـاة بـرس الاخباريـة. (8 3، 2016). شـهيدة مقدسـية برصـاص الاحتـلال بالقـدس القديمـة. تاريـخ الاسـترداد 28 12، 2019، من وكالـة الحياة برس الاخباريـة: https://www.alhayatp.net/?app=article.show.48151

146. وكالـة فلسـطين اليـوم الإخباريـة. (26 3، 2012). أول بطاقـة صـدرت عـام 2007: داخليـة غـزة تصـدر 22 ألـف و365 بطاقـة تعريـف لمـن لا يحمل هوية. تاريخ الاسـترداد 9 8، 2019، من فلسـطين اليـوم: https://paltoday.ps/ar/post/133453/داخلية-غزة-تصدر-22-ألف-و-365بطاقة-تعريف-لمن-لا-يحمل-هوية

147. وكالـة وطـن للأنبـاء. (22 7، 2019). تاريـخ الاسـترداد 30 7، 2019، مـن وكالـة وطـن للأنبـاء: https://www.wattan.tv/ar/video/287228.html

148. يفتاحئيـل، أورن. (3 11، 2009). بـين الكولونياليـة و الاثنوقراطيـة الأبارتهايد الزاحف في اسرائيل - فلسـطين. قضايـا إسرائيليـة(35)، الصفحـات 18-30. تاريـخ الاسـترداد 29 5، 2019، مـن https://www.madarcenter.org/مجلة-قضايا-اسرائيلية/إسرائيل-دولة-أبرتهايـد

149. يفتحئيـل، اورن. (14 4، 2003). جـدار الفصل والخطة الاقتصادية يعمقان «الأبارتهايد الزاحف» في اسرائيل. تاريخ الاسـترداد 28 5، 2019، من https://www.madarcenter.org/المشـهد-الإسرائيلي/مقالات-مترجمة/-2178جدار-الفصل-والخطة-الاقتصادية-يعمقان-الابارتهايد-الزاحف-في-اسرائيل

المراجع الإنجليزية

1. AHREN, R. (2020, 2 12). UN human rights agency releases blacklist of 112 companies that aid settlements. Retrieved 3 9, 2020, from Times of israel: https://www.timesofisrael.com/un-human-rights-agency-releases-blacklist-of-112-companies-that-aid-settlements/

2. AHREN, R. (2019, 11 12). In landmark ruling, EU's top court says settlement product labeling mandatory. Retrieved 11 27, 2019, from The times of israe: https://www.timesofisrael.com/in-landmark-ruling-eus-top-court-says-settlement-product-labeling-mandatory/

3. Aloni, A., & Hareuveni, E. (2019). Playing the Security Card Israeli Policy in Hebron as a Means to Effect Forcible Transfer of Local Palestinians. Jerusalem: B›Tselem. Retrieved 4 29, 2020, from https://www.btselem.org/sites/default/files/publications/201909_playing_the_security_card_eng.pdf

4. Arnaout, A., & Semerci, A. (2019, 1 31). Israel planning to forcibly relocate Negev Bedouins. Retrieved 10 28, 2019, from Anadolu Agency: https://www.aa.com.tr/en/middle-east/israel-planning-to-forcibly-relocate-negev-bedouins/1379545

5. Barghouti, O. (2014, 14 1). Why Israel Fears the Boycott. Retrieved 11 20, 2019, from The New York Times Company: https://www.nytimes.com/201401/02//opinion/sunday/why-the-boycott-movement-scares-israel.html

6. Barratt, F. (n.d.). Not Down Here. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com.au/detail/news-photo/policeman-bars-the-way-to-downing-street-to-a-group-of-anti-news-photo/3071871

7. Bourke-White, M. (n.d.). Children Behind A Fence. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/group-of-children-gaze-from-behind-a-barbed-wire-fence-that-news-photo/50966211

8. Fitoussi, O. (2018, 9 2). This article is more than 1 year old Israel›s Arab MPs back Corbyn in antisemitism row. Retrieved 10 16, 2019, from Guardian News: https://www.theguardian.com/world/2018/sep/02/israels-arab-mps-corbyn-antisemitism-row

9. Grant, H. (n.d.). No Arms for South Africa. Retrieved 11 1, 2019, from AAM Archives: https://www.aamarchives.org/campaigns/arms-embargo.html

10. Grant, H. (n.d.). Sharpeville massacre protest, 27 March 1960. Retrieved 11 1, 2019, from AAM Archives: https://www.aamarchives.org/archive/history/boycott-movement/pic6006-sharpeville-massacre-protest-27-march-1960.html

11. Heinrich, M. (2019, 11 25). Israel Expels Human Rights Watch Official Over Boycott Accusations. Retrieved 12 3, 2019, from The New York Times: https://www.nytimes.com/reuters/201925/11//world/middleeast/25reuters-israel-rights.html

12. JULIEN, G. (n.d.). SOUTH AFRICA-DE KLERK-MANDELA-NOBEL. Retrieved 11 2, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/nelson-mandela-president-of-south-african-african-national-news-photo/15033908

3?adppopup=true&uiloc=thumbnail_more_search_results_adp

13. Kimche, M. (2014, 4 18). Improve the Law of Return, Don't Annul It. Retrieved 10 13, 2019, from Haaretz: https://www.haaretz.com/opinion/.premium-improve-the-law-of-return-dont-annul-it-1.5245423

14. Konrad, E. (2019, 7 24). Israeli army knew it was unnecessarily killing Gaza protesters in real time. Retrieved 8 29, 2019, from +972 Magazine: https://972mag.com/idf-gaza-return-march/142482/

15. Levitsky, S., & Weyl, G. (2015, 10 23). Opinions We are lifelong Zionists. Here's why we've chosen to boycott Israel. Retrieved 11 23, 2019, from The Washington Post: https://www.washingtonpost.com/opinions/a-zionist-case-for-boycotting-israel/201523/10//ac4dab80735-c-11e59-cbb-790369643cf9_story.html

16. Maltz, J. (2015, 9 18). EU Drive to Label West Bank Settlement Exports Unlikely to Harm Israel, Experts Say. Retrieved 11 26, 2019, from Haaretz Newspaper in Israel: https://www.haaretz.com/.premium-labeling-settlement-exports-won-t-harm-israel-1.5372579

17. McKernan, B. (2018, 8 13). Jews and Arabs unite to protest Israel›s new nation state law. Retrieved 10 16, 2019, from Independent news: https://www.independent.co.uk/news/world/middle-east/israel-protest-palestine-nation-state-law-jews-arabs-tel-aviv-a8490106.html

18. Patel , Y. (2019, 14 11). EU high court: member states must clearly label Israeli settlement products. Retrieved 11 27, 2019, from Mondoweiss: https://mondoweiss.

net/201911//eu-high-court-member-states-must-clearly-label-israeli-settlement-products/

19. Ravid , B. (2015, 11 11). European Commission Adopts Guidelines for Labeling Products From Israeli Settlements. Retrieved 11 28, 2019, from Haaretz Newspaper in Israel: https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-european-commission-adopts-guidelines-for-labeling-products-from-israeli-settlements-1.5420413

20. Shavit, S. (2014, 11 24). Former Mossad Chief: For the First Time, I Fear for the Future of Zionism. Retrieved 11 21, 2019, from Haaretz Newspaper: https://www.haaretz.com/opinion/.premium-blindness-folly-cause-for-concern-1.5333876

21. Shtull-Trauring , A. (2010, 10 10). Israeli Academic: Loyalty Oath Resembles Racist Laws of 1935. Retrieved 3 14, 2020, from Haaretz Newspaper in Israel: https://www.haaretz.com/1.5123524

22. Sultan, A. (2018, 9 2). As Palestinian Arab MPs in Israel, we salute Corbyn as a champion of peace and justice. Retrieved 10 16, 2019, from Guardian News: https://www.theguardian.com/world/2018/sep/02/as-palestinian-arab-mps-in-israel-we-salute-corbyn-as-a-champion-of-peace-and-justice

23. Ziv, O. (2019, 5 14). Hundreds in Tel Aviv mark year since Gaza border killings. Retrieved 8 29, 2019, from +972 Magazine: https://972mag.com/israelis-and-palestinians-mark-year-since-gaza-border-killings/141423/

24. The International Criminal Court. (n.d.). About. Retrieved 11 5, 2019, from The International Criminal Court: https://www.icc-cpi.int/about

25. 1949 UN Archives. (2019, 7 5). Burying the Nakba: How Israel Systematically Hides Evidence of 1948 Expulsion of Arabs. Retrieved 1 2, 2020, from Haaretz Newspaper in Israel: https://www.haaretz.com/israel-news/.premium.MAGAZINE-how-israel-systematically-hides-evidence-of-1948-expulsion-of-arabs-1.7435103

26. AAM Archives. (n.d.). Black Sash demo at South Africa House. Retrieved 11 5, 2019, from AAM Archives: https://www.aamarchives.org/archive/history/1950s/pic5003-black-sash-demo-at-south-africa-house.html

27. AAM Archives Committee. (n.d.). Emergency in South Africa. Retrieved 11 5, 2019, from AAM Archive: https://www.aamarchives.org/archive/history/1960s/60s02-emergency-in-south-africa.html

28. AAM Archives Committee. (n.d.). Mozambique – Cabora Bassa. Retrieved 11 4, 2019, from AAM Archives: https://www.aamarchives.org/archive/history/1970s/bar01-mozambique-cabora-bassa.html

29. Abunimah, A. (2016, 2 24). Israel "quietly" pushed for anti-BDS legislation in US, UK. Retrieved 11 28, 2019, from Electronic Intifada: https://electronicintifada.net/blogs/ali-abunimah/israel-quietly-pushed-anti-bds-legislation-us-uk?utm_content=buffereba3d&utm_medium=social&utm_source=twitter.com&utm_campaign=buffer

30. Adalah. (2015, 4 15). Israeli Supreme Court upholds the law prohibiting calls for boycott against Israel and the settlements in the West Bank. Retrieved 12 9, 2019, from Adalah: https://www.adalah.org/en/content/view/8525

31. AFP. (2011, 9 22). TO GO WITH AFP STORY BY RANA MOUSSAOUI A. Retrieved 12 28, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.it/detail/fotografie-di-cronaca/an-elderly-palestinian-refugee-holds-his-old-id-fotografie-di-cronaca/126089257

32. AFP. (n.d.). An unlocated photo taken in South Africa in the 19. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/an-unlocated-photo-taken-in-south-africa-in-the-1950s-shows-news-photo/51400478?adppopup=true

33. Al Mezan Center for Human Rights. (2018). Effects of Aerial Spraying on Farmlands in the Gaza Strip. Gaza: Al Mezan Center for Human Rights. Retrieved 8 25, 2018, from http://www.mezan.org/en/uploads/files/15186958401955.pdf

34. Alster, M. (2017, 1 15). Ex-Mossad head: Netanyahu voters are 'ignorant,' have no moral standards. Retrieved 11 21, 2019, from The Times of Israel: https://www.timesofisrael.com/ex-mossad-head-netanyahu-voters-are-ignorant-have-no-moral-standards/

35. Arafeh, N., al-Botmeh, S., & Farsakh, L. (2015, 9 15). How Israeli Settlements Stifle Palestine's Economy. Retrieved 11 27, 2019, from Al-Shabaka: The Palestinian Policy Network: https://al-shabaka.org/briefs/how-israeli-settlements-stifle-palestines-economy/

36. B'Tselem. (2013, 7 21). Residents without Status. Retrieved 8 9, 2019, from B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied

Territories: https://www.btselem.org/gaza_strip/stateless

37. B'Tselem. (2014, 11 23). Residency and social security benefits are not a favor the authorities can bestow and withdraw at will. Retrieved 7 30, 2019, from B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories: https://www.btselem.org/press_releases/20141123_revocation_of_residency

38. B'Tselem. (2017, 11 11). East Jerusalem. Retrieved 7 30, 2019, from B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories: https://www.btselem.org/jerusalem

39. B'Tselem. (2017, 11 11). Planning Policy in the West Bank. Retrieved 6 2, 2019, from B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories: https://www.btselem.org/planning_and_building

40. Barghouti, O. (2016, 1 7). Knesset anti-BDS meeting reveals Israeli fear of isolation. Retrieved 12 1, 2019, from Mondoweiss: https://mondoweiss.net/201601//knesset-israeli-isolation/?utm_content=buffer82830&utm_medium=social&utm_source=twitter.com&utm_campaign=buffer

41. Bettmann. (n.d.). Bodies of Dead and Wounded Demonstrators in Street. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/vereeniging-south-africa-the-bodies-of-dead-and-wounded-lie-news-photo/514693532?adppopup=true

42. Bodleian Library. (n.d.). AAM demonstration for sanctions. Retrieved 11 3, 2019, from AAM Archive: https://www.aamarchives.org/archive/history/1980s/pic8506-

aam-demonstration-for-sanctions.html

43. Bodleian Library. (n.d.). Hands off Namibian Uranium. Retrieved 11 3, 2019, from AAM Archives: https://www.aamarchives.org/archive/goods/posters/pic8006-hands-off-namibian-uranium.html

44. Central Press. (n.d.). Apartheid. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/policeman-checks-the-identity-card-of-a-black-citizen-news-photo/2628236

45. Central Press. (n.d.). UN Intervention. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/protestors-outside-the-hotel-in-pretoria-where-dag-news-photo/88415840?adppopup=true

46. Court of Justice of the European Union. (2019, 11 12). Judgment of the Court of Justice in Case C-36318/ Organisation juive européenne and Vignoble Psagot. Retrieved 11 27, 2019, from THE COURT OF JUSTICE OF THE EUROPEAN UNION: https://curia.europa.eu/jcms/upload/docs/application/pdf/201911-/cp190140en.pdf

47. Derfner, L. (2014, 2 11). The boycott isn't economic warfare, it's psychological. Retrieved 12 1, 2019, from +972 Magazine: https://972mag.com/the-boycott-isnt-an-economic-warfare-its-psychological/87069/

48. Deutsch, H. (n.d.). Diamond Mine. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.ae/detail/news-photo/kimberley-south-africa-as-it-was-in-1871-when-the-great-news-photo/613480960?adppopup=true

49. Flashbak, Everything Old Is New Again. (2013, 9 31). Israel And Palestine 19201948-: The Story In 100 Photos. Retrieved from Flashbak, Everything Old Is New Again: https://flashbak.com/israel-and-palestine-19201948--the-story-in-100-photos-71651/?_sf_s=Photos+Of+Palestine

50. Getty Images. (n.d.). Shantytown shacks Soweto Township South Africa - stock photo. Retrieved 11 7, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/photo/shantytown-shacks-soweto-township-south-africa-royalty-free-image/172196548?adppopup=true

51. Gisha. (2019, 7 21). New multi-media investigation proves herbicide spraying by Israel near Gaza fence damages lands and crops deep inside the Strip. Retrieved 8 25, 2019, from Gisha: https://gisha.org/press/10266

52. Goldenberg, J. (2019, 9 4). Former Israeli UN ambassador, NGO Monitor head to discuss fight against BDS. Retrieved 11 21, 2019, from The suburban: http://www.thesuburban.com/news/city_news/former-israeli-un-ambassador-ngo-monitor-head-to-discuss-fight/article_f8529907-d8f388758188-8460-5411-f4b5.html

53. Guardian News. (2010, 3 11). Israel›s unfair ‹law of return›. Retrieved 10 13, 2019, from Guardian News: https://www.theguardian.com/commentisfree/2010/mar/11/israel-return-jews-palestinians

54. Haaretz. (2015, 8 6). 10 Years After: The Gaza Disengagement as Reported by Haaretz. Retrieved 9 4, 2019, from Haaretz: https://www.haaretz.com/the-gaza-disengagement-as-reported-by-haaretz-1.5384095

55. haaretz. (2020, 7 6). Prof. Arie Arnon. Retrieved 4 9, 2021, from haaretz: https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-isolation-the-coronavirus-crisis-brought-these-arab-and-jewish-experts-together-1.8971827

56. Hareuveni, E. (2012). ARRESTED DEVELOPMENT The Long Term Impact of Israel›s Separation Barrier in the West Bank. B'Tselem. Retrieved 21 7, 2019, from http://www.btselem.org/download/201210_arrested_development_eng.pdf

57. Hass, A. (2005, 9 26). Gaza After the Pullout / Israeli Control Over the Population Registry Means Continued Control Over Gaza Strip. Retrieved 8 27, 2019, from Haaretz Newspaper: https://www.haaretz.com/1.4875844

58. Human Rights Watch. (n.d.). Retrieved 12 5, 2019, from Human Rights Watch: https://www.hrw.org/

59. JVP. (2018, 1 7). I›m a U.S. Jew on Israel›s BDS Blacklist. I Have Family in Israel. But I Won›t Be Silenced. Retrieved 12 5, 2019, from Haaretz Newspaper in Israel: https://www.haaretz.com/opinion/i-m-a-u-s-jew-on-israel-s-bds-blacklist-i-won-t-be-silenced-1.5729781

60. Kakan, A. A. (2018, 1 7). I›m a U.S. Jew on Israel›s BDS Blacklist. I Have Family in Israel. But I Won›t Be Silenced. Retrieved 12 5, 2019, from Haaretz: https://www.haaretz.com/opinion/i-m-a-u-s-jew-on-israel-s-bds-blacklist-i-won-t-be-silenced-1.5729781

61. Keystone. (n.d.). White Area. Retrieved 11 2, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/an-apartheid-notice-on-a-beach-near-

capetown-denoting-the-news-photo/2659675?adppopup=true&uiloc=thumbnail_more_search_results_adp

62. Kennerly, D. H. (2018, 10 2). The Camp David Accords, 40 years later. Retrieved 4 9, 2021, from ShareAmerica: https://share.america.gov/camp-david-accords-40-years-later/

63. Landau, N. (2018, 1 7). Israel Publishes BDS Blacklist: These Are the 20 Groups Whose Members Will Be Denied Entry. Retrieved 12 5, 2019, from Haaretz Newspaper in Israel: https://www.haaretz.com/israel-news/israel-publishes-bds-blacklist-these-20-groups-will-be-denied-entry-1.5729880

64. Mandela In Law Office. (1952, 1 1). Retrieved 1 1, 2020, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/anti-apartheid-activist-and-lawyer-nelson-mandela-in-the-news-photo/74585041

65. Milrod, M. (2020, 5 27). Yarom Aviav. Retrieved 4 9, 2021, from haaretz: https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-israel-s-covid-experts-lockdown-saved-country-steps-are-needed-to-avert-another-1.8879376

66. NEWMAN, M. (2017, 11 5). Ministers back bill for companies to sue Israel boycotters. Retrieved 12 9, 2019, from The Times of Israel: https://www.timesofisrael.com/ministers-back-bill-for-companies-to-sue-israel-boycotters/

67. OCHA. (2017, 12 15). Poor infrastructure and lack of funding put over 560,000 people at risk of flooding in the Gaza Strip. Retrieved 8 22, 2019, from The United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA): https://

www.ochaopt.org/content/poor-infrastructure-and-lack-funding-put-over-560000-people-risk-flooding-gaza-strip

68. OCHA. (2019, 3 18). Areas at risk of flooding in Gaza. Retrieved 12 15, 2019, from OCHA: https://www.ochaopt.org/content/areas-risk-flooding-gaza

69. OCHA. (2019, 3 18). Casualties in the context of demonstrations and hostilities in Gaza | 30 March - 31 December 2018. Retrieved 12 15, 2019, from OCHA: https://www.ochaopt.org/content/casualties-context-demonstrations-and-hostilities-gaza-30-march-31-december-20180-

70. Plus 61j. (2020, 7 10). Annexation may push UK Jews to refuse to buy settlement goods. Retrieved 4 9, 2021, from Plus 61j: https://plus61j.net.au/panel-picks/annexation-may-push-uk-jews-refuse-buy-settlement-goods/

71. Tannenbaum, A. (n.d.). Winnie Mandela;Nelson R. Mandela. Retrieved 11 2, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/ldr-nelson-mandela-and-wife-winnie-raising-fists-upon-his-news-photo/50438109?adppopup=true

72. The Globe and Mail. (2015, 5 31). Netanyahu blasts attempts to 'blacken' Israel's name. Retrieved 11 21, 2019, from The Globe and Mail: https://www.theglobeandmail.com/news/world/netanyahu-blasts-attempts-to-blacken-israels-name/article24718755/

73. The Israeli Information Center for Human Rights. (2019, 7 22). The demolitions in Wadi al-Humos: The excuse – security, The strategy – a Jewish demographic

majority. Retrieved 7 24, 2019, from B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories: https://www.btselem.org/arabic/press_release/20190722_wadi_al_humos_demolitions

74. The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories. (2013, 7 21). Israel must take action to regulate the status of tens of thousands of Gazans living without IDs. Retrieved 8 9, 2019, from B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories: https://www.btselem.org/gaza_strip/20130722_stateless_in_gaza

75. The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories. (2017, 11 11). The Separation Barrier. Retrieved 7 30, 2019, from B'Tselem – The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories: https://www.btselem.org/separation_barrier

76. The University of Texas. (n.d.). Perry-Castañeda Library Map Collection-South Africa Maps. Retrieved 12 30, 2019, from The University of Texas: https://legacy.lib.utexas.edu/maps/africa/south_african_homelands.gif

77. Times of israel. (2015, 10 27). The 'lifelong Zionists' who called for an Israel boycott. Retrieved 4 9, 2021, from Times of israel: https://www.timesofisrael.com/the-lifelong-zionists-who-called-for-an-israel-boycott/

78. TOI STAFF. (2016, 3 24). UN approves blacklist of companies profiting from settlements. Retrieved 11 21, 2019, from The times of israe: https://www.timesofisrael.com/un-approves-blacklist-of-companies-profiting-from-settlements/

79. TOI STAFF. (2017, 9 27). 150 companies said to get letters from UN threatening to add them to blacklist. Retrieved 11 21, 2019, from The times of israe: https://www.timesofisrael.com/150-companies-said-to-get-letters-from-un-threatening-to-add-them-to-blacklist/

80. TOI STAFF. (2019, 3 5). UN again delays 'blacklist' of companies doing business with settlements. Retrieved 11 22, 2019, from The times of israe: https://www.timesofisrael.com/un-again-delays-blacklist-of-companies-doing-business-with-settlements/

81. TOI STAFF. (2020, 12 24). US begins to label settlement products as 'Made in Israel'. Retrieved 4 10, 2021, from Times of israe: https://www.timesofisrael.com/us-begins-to-label-settlement-products-as-made-in-israel/

82. Topical Press Agency. (n.d.). Daniel Malan. Retrieved 11 1, 2019, from Getty Images: https://www.gettyimages.com/detail/news-photo/south-african-politician-daniel-francois-malan-who-led-the-news-photo/2633113?adppopup=true&uiloc=thumbnail_more_search_results_adp

83. UN Documents. (n.d.). A/RES/3379 (XXX). Retrieved 12 1, 2019, from Security Council Report: https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/ip-a-res-3379.php

84. UN Documents. (n.d.). A/RES/4686/. Retrieved 12 1, 2019, from Security Council Report: https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/ip-ares4686-.php

85. United Nations Association. (n.d.). Nelson Mandela and apartheid. Retrieved 11 2, 2019, from United Nations Association: https://www.fn.no/Undervisning/810--trinn/Nelson-Mandela-og-apartheid?for=elever

86. UNRIC Brussels. (n.d.). UN and Apartheid from 1946 to Mandela Day. Retrieved 11 4, 2019, from United Nations Regional Information Centre for Western Europe: https://www.unric.org/en/nelson-mandela-day/26991-un-and-apartheid-from-1946-to-mandela-day-?format=pdf

87. Vilkomerson, R. (2018, 1 7). I›m a U.S. Jew on Israel›s BDS Blacklist. I Have Family in Israel. But I Won›t Be Silenced. Retrieved 15 5, 2019, from Haaretz Newspaper in Israel: https://www.haaretz.com/opinion/i-m-a-u-s-jew-on-israel-s-bds-blacklist-i-won-t-be-silenced-1.5729781

88. Weizman, E. (2019, 7 19). HERBICIDAL WARFARE IN GAZA. Retrieved 8 25, 2019, from Forensic Architecture (FA): https://forensic-architecture.org/investigation/herbicidal-warfare-in-gaza/

89. World Bank. (2013). Area C and the Future of the Palestinian Economy. Middle East and North Africa Region: World Bank. Retrieved 10 4, 2019, from http://siteresources.worldbank.org/INTMENA/Resources/AreaCReport.pdf

90. [redacted] (2008, 9 2). File:TZExample.jpg. Retrieved 12 30, 2019, from Wikimedia Commons: https://commons.wikimedia.org/wiki/File:TZExample.jpg

فهرس الخرائط

خريطة ا: جنوب إفريقيا في ظل نظام الأبارتيد عام 1986م 31
خريطة 2: القرى والبلدات البدوية في النقب. 101
خريطة 3: حدود بلدية القدس من عام 1923 إلى 2000. 114
خريطة 4: موقع وادي الحمص 119
خريطة 5: جدار الفصل العنصري في القدس لعام 2011 134
خريطة 6: الضفة الغربية وفق اتفاقية أوسلو..... 141
خريطة 7: منطقة برطعة الشرقية 151
خريطة 8: مركز مدينة الخليل..... 154
خريطة 9: قطاع غزة..... 172
خريطة 10: المناطق المعرضة لخطر فيضانات الأمطار في قطاع غزة 200
خريطة 11: الخسائر البشرية في مسيرات العودة: من 3/30 إلى 9/31 2018 210

فهرس المخططات

مخطط 1: الأبارتايد الصهيوني من خلال تجزئة الشعب الفلسطيني 68
مخطط 2: : نسبة الأرض والسكان التي يشغلها كل من الفلسطينيين واليهود على أرض فلسطين حسب إحصائية عام 70
مخطط 3: عدد السكان الفلسطينيين المقدر في العالم حسب بلد الإقامة، نهاية عام 2019 74
مخطط 4: نسبة المواطنين البدو حسب منطقة السكن في النقب، إحصائية عام 2014..... 100
مخطط 5: سنة إقامة البلدات البدوية التي خطّط لها الاحتلال في النقب..... 105
مخطط 6: معطيات سنوية حول هدم مبانٍ في النقب، بين 2013-2018 112

فهرس الصور

صورة 1: الدَعَمَ الصهيوني لنظام الأبارتايد بجنوب إفريقيا بعد حرب أكتوبر 22
صورة 2: المحكمة الجنائية الدولية 28
صورة 3: اكتشاف الماس في مزرعة دي بيرز في جنوب إفريقيا عام 1871..... 30
صورة 4: دانييل فرانسوا مالان 33
صورة 5: الفصل الجغرافي بين الأعراق 35
صورة 6: الوضع المأساوي لـ البانتوستنات أو مدن الصفيح النائية 36
صورة 7: الفصل الديمغرافي بين الأعراق 37
صورة 8: الفصل الحياتي بين الأعراق 38
صورة 9: الفصل الحياتي بين الأعراق 38
صورة 10: الفصل العنصري في المواصلات العامة 39
صورة 11: السود في معازلهم 41
صورة 12: عصيان مدني للاحتجاج على نظام الفصل العنصري 44
صورة 14: ردة فعل الجماهير في العالم على مجزرة شارفيل 46
صورة 13: مجزرة شارفيل..... 46
صورة 15: نيلسون مانديلا..... 47
صورة 16: أنصار الحركة العالمية الرافضة للعنصرية يجمعون التواقيع 50
صورة 17: نداء لمقاطعة بضائع دولة الفصل العنصري..... 52
صورة 18: مسيرة وحشد في وسط لندن في ميدان الطرف الأغر..... 53
صورة 19: جهود شعبية لسحب الاستثمارات من جنوب إفريقيا 54

صورة 20: مظاهرات ضد استيراد بريطانيا اليورانيوم من جنوب إفريقيا والمطالبة بمقاطعتها 56
صورة 21: مسيرات تضامن مع ضحايا قوات شرطة نظام الفصل العنصري 57
صورة 22: إطلاق صراح نيلسون مانديلا بعد 27 عام من الاعتقال 57
صورة 23: منح مانديلا ودي كليرك جائزة نوبل للسلام. 58
صورة 24: نيلسون مانديلا يدلي بصوته في أول انتخابات حرة 59
صورة 25: ريما خلف: الأمينة العامة التنفيذية للجنة الإسكوا سابقاً. 72
صورة 27: عائلة يهودية أرثوذكسية متطرفة تصل إلى مطار بن غوريون 76
صورة 26: دافيد بن غوريون 76
صورة 28: لاجئ فلسطيني مسن يحمل بطاقة هويته القديمة 78
صورة 29: مظاهرات احتجاجاً على قانون القومية 79
صورة 30: اليهود أثناء دخولهم أرض فلسطين مهاجرين إليها 86
صورة 31: بطاقة «هوية إسرائيلية» 93
صورة 32: اليهود والفلسطينيون يخرجون في مدينة تل أبيب احتجاجاً على قانون القومية اليهودي 98
صورة 33: مأساة للقرى البدوية التي لا تعترف بها سلطات الاحتلال 102
صورة 34: الهدم المتكرر لقرية العراقيب 104
صورة 35: الكهرباء في القرى البدوية التي تعترف بها سلطات الاحتلال 108
صورة 36: الشوارع في القرى البدوية المعترف بها 108
صورة 37: الكهرباء في البلدات اليهودية في النقب 109
صورة 38: الشوارع في القرى اليهودية في النقب 109
صورة 39: البنية التحتية للصرف الصحي في القرى البدوية المعترف بها 110
صورة 40: البنية التحتية للصرف الصحي في القرى اليهودية في النقب 110
صورة 41: هدم البيوت في وادي الحمّص 118
صورة 42: بطاقة «هوية إسرائيلية» زرقاء(مقدسية) 123
صورة 43: رئيس بلدية الاحتلال السابق في القدس، نير بركات 125

صورة 44: مخيم شعفاط للاجئين 127
صورة 45: عمارات في «مخيم شعفاط» خلف الجدار 131
صورة 46: رئيس بلدية الاحتلال السابق في القدس، نير بركات 132
صورة 47: رئيس حكومة الاحتلال بنيامين نتنياهو 133
صورة 48: الباحث الصهيوني مردخاي كيدار. (روسيا بالعربية، 2019) 135
صورة 49: ريتشارد فولك 139
صورة 50: البروفيسور نيف غوردون 140
صورة 51: البطاقة الممغنطة (الإلكترونية) 147
صورة 52: بوابة حديدية في جدار الفصل العنصري في بيت لحم 147
صورة 53: مسن فلسطيني يعبر حاجز أبو الريش في منطقة (H2) 157
صورة 54: سَدة (عائق مادي) داخل حي السلايمة 159
صورة 55: أدراج يستخدمها الفلسطينيون كطريق التفافية لشارع الشهداء ... 160
صورة 56: شارع الشهداء 161
صورة 57: في الصورة العلوية سوق الفواكه في الخليل في سنوات التسعين،
في الصورة السفلية نفس السوق عام 2007، وقد تم إغلاقه 165
صورة 58: مطار غزة الدولي قبل تدميره بالصواريخ الصهيونية عام 2001 173
صورة 59: بقايا مطار غزة الدولي بعد تدميره 174
صورة 60: حجاج فلسطينيون ينتظرون إقلاع طائرتهم من مطار غزة الدولي . 174
صورة 60: معبر كرم أبو سالم التجاري 177
صورة 62: معبر رفح البري 178
صورة 63: معبر بيت حانون (معبر إيريز) 179
صورة 64: عمليات الرش الصهيونية للمبيدات السامة على حدود غزة 183
صورة 65: شكل الهويات 187
صورة 66: الهوية الفلسطينية الخضراء وجواز السفر الفلسطيني 189
صورة 67: وثيقة سفر اللاجئين الفلسطينيين المصرية 190
صورة 68: المحطة الفلسطينية الوحيدة لتوليد الكهرباء 193

صورة 69: طابور طويل في محطة وقود في مدينة غزة) 194
صورة 70: فيضانات سبّبها هطول أمطار خفيفة في خان يونس 197
صورة 71: ريتشارد فولك 204
صورة 72: «فك الارتباط» 205
صورة 73: مسيرات العودة الكبرى 207
صورة 74: فلسطينيون ينقلون جريحاً أصيب بنيران الاحتلال الغاشم خلال مسيرات العودة الكبرى بالقرب من الحدود الشرقية لمدينة غزة 208
صورة 75: ناشطون يهود وفلسطينيون يتظاهرون في مدينة تل أبيب 209
صورة 76: البرفسور جون دوغارد 212
صورة 77: مهاجرون يهود وصلوا في 14 أبريل 1920 إلى ميناء حيفا في فلسطين على متن سفينة تيودور هرتزل 214
صورة 78: صورة تكشف زيف ديمقراطية دولة الاحتلال 216
صورة 79: قال بنيامين نتنياهو معبراً عن فرحته بإقرار قانون القومية اليهودي:«هذه لحظة فارقة في تاريخ الصهيونية وتاريخ دولة «إسرائيل»». 218
صورة 80: أُقر قانون القومية اليهودي وسط صراخ النواب الفلسطينيين (فلسطينيي 48) وتمزيق بنوده 218
صورة 81: أحد رجال الأمن يسحب النائب جمال زحالقة من مقعده ويدفعه خارج قاعة الكنيست، بعد تمزيق النواب الفلسطينيين لأوراق قانون القومية بعد إقراره. 219
صورة 82: البرفسور جون دوغارد 220
صورة 83: كاريكاتير يُعطي صورة عن واقع الحصار في قطاع غزة 221
صورة 85: رسوم جرافتي ضخمة على الجدار العازل في مدينة بيت لحم 222
صورة 84: صورة تُمثل جدار الفصل العنصري في الضفة الغربية 222
صورة 86: صورة تصف بشاعة التطهير العرقي بحق الفلسطينيين 224
صورة 87: مقاطعة الاحتلال الصهيوني أحد وسائل الكفاح السلمي 227
صورة 88: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 15 آذار/مارس 1930

يتحدث عن مقاطعة اليهود وآلية تنفيذ هذه المقاطعة. 228
صورة 89: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 4 كانون الثاني/يناير عام 1946، يتحدث عن الإجراءات العملية التي اتخذتها الحكومة السورية في سبيل مقاطعة اليهود 229
صورة 90: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 1 ديسمبر 1945، يتحدث عن إعلان جامعة الدول العربية قرار مقاطعة البضائع اليهودية 230
صورة 91: صورة أرشيفية: خبر نُشر في جريدة فلسطين يوم 4 يناير عام 1946، يتحدث عن أثر المقاطعة العربية لليهود على المُنتجين البريطانيين 230
صورة 92: اتفاقية كامب ديفيد 231
صورة 93: اتفاقية أوسلو 232
صورة 94: فوز رابين وبيريز وعرفات بجائزة نوبل للسلام 232
صورة 95: يائير لبيد 237
صورة 96: بنيامين نتنياهو 237
صورة 97: العمل على بناء صور تقارب بين الثقافة اليهودية والعربية باستخدام رموز مرتبطة بالثقافة اليومية العربية 241
صورة 98: شابتاي شافيت رئيس الموساد السابق 242
صورة 99: عمر شاكر 245
صورة 100: جلعاد اردان 246
صورة 101: ريبيكا فيلكومرسون على يمين الصورة مع كارولين هنتر 247
صورة 102: قائمة المؤسسات التي صنفها الاحتلال في «القائمة السوداء» .. 248
صورة 103: رون بروسور 249
صورة 104: البروفيسور نيف غوردون 252
صورة 105: زيد رعد الحسين 254
صورة 106: مظاهرة في باريس رافضة لبيع منتجات صنعت في «المستوطنات الإسرائيلية» في باريس 257
صورة 107: محكمة العدل الأوروبية 258

صورة 108: تمييز البضائع المنتجة في المستوطنات الصهيونية بعلامة: «منتَج في مستوطنات إسرائيلية» وليس «منتَج في إسرائيل» 259
صورة 109: البروفيسور آري أرنون 260
صورة 110: ياروم أرياف 261
صورة 111: البروفيسور غلين ويل يسار الصورة، وستيفن ليفيتسكي يمينها ... 262
صورة 112: الولايات المتحدة تبدأ في تصنيف منتجات المستوطنات على أنها «صنع في إسرائيل»: منذ عام 1995 264

نظام الأبارتايد وسبل مناهضته

في دولة الاحتلال راهناً وجنوب إفريقيا سابقاً

لماذا هذا الكتاب؟

- لِيشرح جُزءاً من الإرهاب الصهيوني الممنهج ضد الشعب الفلسطيني، ويساهم في إزالة ورقة التوت التي يحاول الاحتلال أنْ يُخفيَّ جرائمه خلفها، ومن ناحية أخرى يَفتح الكتاب عُيوننا على عقلية الاحتلال لِنضع الخطط الدقيقة لمناهضته.

- وضح الكتاب أنّه إذا أردنا فَهم الأبارتايد الصهيوني على حقيقته، لا بد من النظر إليه بشمولية على أنَّه يتضمنْ كافة القوانين والممارسات الصهيونية العنصرية ذات العلاقة بالشعب الفلسطيني بأسره.

- جاء الكتاب لِيوضح أنّ المنظومة الصهيونية تدمج ما بين الاستعمار الاستيطاني الإحلالي المؤسس لها، وواقعها الأبارتايدي الحالي، وأدواتها الاحتلالية العسكرية؛ ويعني هذا الطرح أنّ المفاهيم الثلاثة معاً لا غنى عنها مجتمعة، لشرح الواقع ووصفه بشموليته الزمانية والمكانية.

- جاء الكتاب ليكشف اللثام عن أنّ تعريف دولة الاحتلال على أنّها دولة أبارتايد لا يعني بالمطلق أننا نُؤمن بخيار حَلّ الدولتين.

- جاء الكتاب ليوضح أننا لا نتحدث عن أبارتايد صهيوني على النمط الجنوب إفريقي بل أكثر فتكاً وإجراماً.

- بعض الدراسات تُركز على المقاومة المسلحة كوسيلة وحيدة لِتحرير فلسطين، وتُغفل الدور التكاملي الذي ممكن أنْ تلعبه المقاومة السلمية، فركز الكتاب في الفصل الأخير على المقاومة السلمية عبر نافذة مقاطعة الاحتلال.

دار المشكاة للنشر والتوزيع
الأردن - إربد - شارع الثلاثين
TEL: 00962799746818
dar.almishkat@hotmail.com

ALMISHKAT
publishing and distribution

9 789923 734322